أوثقُ عُرى الإيمانِ

د. زين العابدين كامل

قدم له مجموعة من العلماء

«هذا البحث حاصل على تقدير امتياز مع مرتبة الشرف»

دار الخلفاء الراشدين
الإسكندرية - ابو سليمان - ش عمر
أمام مسجد الخلفاء الراشدين
٠١٢٠١٥٢٩٠٨-٠١٠٥٠١٣١٥١

دار الفتح الإسلامي
الإسكندرية ـ مصطفي كامل
بجوار مسجد الفتح الإسلامي
٠١٠٦٧١٤٧٦٨-٠١٠٢٧٧١٠٦٠

حقوق الطبع محفوظة
١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

أوثق عرى الإيمان

تأليف: زين العابدين كامل

عدد الصفحات: ١٢٨ صفحة
المقاس: ١٧ × ٢٤

معهد الدعوة والدراسات الإسلامية
وفروعه
معهد الأمير تقي للدراسات العليا
منشأ طبقاً للمادة ٣ فقرة ٣ والمادة ٤ فقرة ٤ ، ٤
من لائحة النظام الأساسي للقرار الوزاري ٩٤٧ لسنة ١٩٩٦
وطبقاً لأحكام القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ وقرار رئيس الجمهورية بهذا الشأن
ولائحته التنفيذية .
الزقازيق ١ ش الجيش ميدان عرابي ت ٠٥٥/٢٣٦٦٩٢٦
الإسكندرية ٢ ش عبد السلام عارف بلوكلي ٠٣/٥٨٢٠٢٧٠
٠١٢٣٦١٠٩٤٣

وزارة الشئون الاجتماعية
الجمعية المشهرة
جمعية ذات صفة إعتبارية تأسيسية مستقلة قامت في إطار أحزاب ميدان عملها (الخدمات الثقافية والدينية والإعلامية والبيئية وتنمية المجتمع والخدمات التعليمية والصحية والاقتصادية)
وبيدان عملها جغرافيا إقليم الجمهورية طبقاً للمادة ١٨ من لائحة القانون والمادة ١ من لائحة الجمعية بالقرار الوزاري ٩٤٧ لسنة ٢٠٠٢ وتوفيق الأوضاع بالقانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ وقرار رئيس الجمهورية وقرار م / وزير ة الشئون الاجتماعية بالملائحة التنفيذية رقم ٣٥٩ لسنة ٢٠٠٢ و ٧٥٦
المحلة بقارة الجمعيات والإتحادات
٠٥٥/٢٣٦٦٩٢٦ ش الجيش ميدان عرابي
٣ ش عبد السلام عارف بلوكلي ٠٣/٥٨٢٠٢٧٠
مكتب شبرا ٠١٠/٥٥٢٥٥٢ ٠٢/٢٢٦٦٩٢٦

شهادة

قرر معهد الدعوة والدراسات الإسلامية منح الدارس / الدارسة زين العابدين كامل سعيد
درجة امتياز مع مرتبة الشرف نجاحه في امتحان الدورة الدراسية التدريبية لمدة ١٤ يوم سنوات دراسية لتفوقه وخبرته
وحصوله على تقدير امتياز مع مرتبة الشرف في البحث المقدم بإشراف أ . د / جميل احمد عدوم
وموضوعة آداب وأخلاق السيول لعودة المنعة الإسلامية
وقد شهد شاهد ما يعلم

تحريراً في ١٤٣١/١/١٤
٢٠٠٩/٨/٣١

السجل

عميد المعهد أ . د /
رئيس مجلس الإدارة

الجهة الإدارية المختصة

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الدكتور/ جميل أحمد علام

عميد معهد الدعوة والدراسات الإسلامية

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحابته ومن سار على هداه، وبعد:

فبين يدي هذا البحث العلمي: في سبيل عودة الأمة الإسلامية " الولاء والبراء دراسة جديدة من منظور الكتاب والسنة " للباحث/ زين العابدين كامل، نرى لمسه لواقع الأمة الإسلامية، والأعداء يتناوشونها من كل جانب، تارة باحتلال دولة كاملة، وتارة بالتشكيك في عقيدتها وشريعتها ومبادئها، واحتلال أبواب الدعاية الإعلامية العالمية وتكريسها ضد الإسلام والمسلمين، وتارة بغزو المسلمين شبابًا وفتيات كبارًا وصغارًا، بتصديرعادات وتقاليد غربية، وأنماط هذه المخططات المتنوعة، والمسلمون يقفون موقف الذهول والدهشة، أو السلبية والبكاء سلوك لا تتفق مع إسلامنا، باسم التحضر والمدنية، والتفاعل مع عولمة الشعوب على الماضي، أو الانهزام والتأثر بكل وافد؛ لهذا كانت أهمية هذا البحث في هذا التوقيت ونحو ذلك.
والحال، لاستعادة توازن الأمة الإسلامية، والحفاظ على شخصية المسلم المعاصرمن الذوبان.

وقد تناول الباحث جوانب الموضوع بعلمية وموضوعية وخبرة، وهي أساس البحث العلمي المحايد المنصف، المنزه عن الهوى، أو الطائفية، أو المذهبية، تجردًا من أجل بيان الحقيقة العلمية.

وإذا كانت العقيدة فهم مبادىء الدين، وكلياته، والاقتناع بها عن يقين، كما قال الله تعالى { فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } (البقرة ١٣٧)، وكما قيل:" الإيمان عقد بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان".
لذا فإن عقل المسلم يجب أن يكون مع عقيدة لا إله إلا الله، وقلب المسلم يجب أن يكون مع عقيدة ا إله إلا الله، وسلوك المسلم يجب أن يكون مع عقيدة لا إله إلا الله.

ومفهوم الولاء والبراء ما هو إلا أحد وجوه هذه العقيدة الإيمانية، التي تعني أن يكون ولاء المسلم لربه في كل مكان كما أمر، وأن يكون براؤه من كل ما نهى الله عنه، ومن كل من عادى منهجه.

ومن هنا تتحرر الأمة من استعمار أعدائها، وتستقل بأوطانها، ومبادئها وكرامتها عن التبعية المهينة، كما يتحرر الإنسان المسلم من التقليد الأعمى، أو أن يكون حقل تجارب لعادات وثنية أو أفكار هدامة، أو مذاهب فوضوية.

ومفهوم الولاء والبراء؛ يحقق للأمة الإسلامية تماسكها ووحدتها وإخاء أبنائها وتراحمهم، وتطبيقاته بينهم، وإحقاق الحق، والأمر بالمعروف، والتناصح، والنهي عن المنكر، والتكافل، ونصرة الضعفاء، والوفاء بالحقوق والواجبات لكل ذي حق شرعه الله له.

ومفهوم الولاء والبراء؛ يحقق للأمة الإسلامية عزتها، وعدالتها مع خصومها، فيحدد طبيعة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين في الخارج أو الداخل، ففي ميدان العقيدة لا مساومة فيها مع أي دين آخر، فالمفاصلة الاعتقادية ضرورية لتميز الأمة عن غيرها، فلا موالاة في تعدد الآلهة، أو التثنية، أو التثليث، أو التجسيم كما فعلت اليهود والنصارى، ومبدأ الإسلام واضح،{ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ }، فلا سلطان لأحد على عقيدة المسلمين، ولكل حق في ممارسة عقيدته بغير عدوان.

أما في ميدان المعاملات والتشريعات؛ فقد قسم الإسلام باستيعابه وعدالته المعاملات إلى ثلاثة أقسام: **قسم فيه معاملات تنبني على مشاركة أهل الكتاب في طقوس وتعبدات، وصلوات وأعياد**، ومعاملات بينهم لا تحل للمسلمين، كأكل لحم الخنزير وشرب الخمور، وشهود صلواتهم، والمعاملات الكهنوتية، فهذه كلها تقوم على مواطأة أهل الكتاب فيما يخصهم، حرمها الإسلام على المسلمين، لتميز المسلمين فيما يخصهم في دينهم من عبادات وأعياد ومعاملات.

وقسم فيه معاملات تنبني على مشاركة أهل الكتاب في الأمور الحياتية، والمعايشة المشتركة بين بني الإنسان، كالتعاون في السراء والضراء، واحترام حقوق الجوار، والمواساة بين الناس، والوفاء بالحقوق والالتزامات والتبايع، والمشاركة في التجارة، أو في المزارعة، أو في الصناعة، والأكل من طعامهم وشرابهم، ما لم يكن لحم خنزير أو خمرًا، والإهداء إليهم وقبول الهدية منهم، والتزوج من نسائهم، واحترام حقوق الكتابي منهم ورفيق السفر، إلى آخر ما قرره الإسلام من أحكام عادلة لا تعرف بغيًا ولا ظلمًا، وإنما تحترم الإنسان وحقوقه، والتي يُنظر إليها تفصيلًا في كتب الفقه الإسلامي.

وقسم فيه معاملات تنبني على مواجهة المحاربين من أهل الكتاب، والمعتدين على ديار المسلمين، أو على المعتدين من أهل الكتاب في ديار المسلمين، أو المعتدين على حرمات الإسلام وانتهاك حرمات المسلمين، فقد دعا الإسلام بتشريعاته العادلة إلى مواجهة المعتدي بكل بأس وقوة، والانتصار للحق مهما كان الباطل وانتماؤه، ورد الظالم عن ظلمه حتى يفيء إلى الحق والعدل، وهنا نجد آيات القتال للمشركين، ومن شايعهم، مواجهة لعدوان حال، وظلم واقع، ولا يُجدي مع المعتدي الظالم تسامح.

وقد تناول الباحث صورًا من الموالاة الممنوعة، وصورًا من المعاملات التي لا تكون موالاة ممنوعة، يرجع إلى تفصيلاتها.

وفي هذا السياق أود أن أسجل ملاحظتين هامتين:

الأولى: أن بعض من لا دراية لهم بمسائل العقيدة، ولا قدم لهم في الفقه، تسوقهم العاطفة الفردية، أو يدفعهم الهوى الشخصي، ويشجعهم محاولة التقليد للبعض من الخطباء المتحدثين في العموميات بلا تفصيل أو تدقيق، كما يغريهم التسرع في طلب العلم، فيقعون في فخ المجازفة بالتكفير أو التشريك دون أي ضوابط تذكر.

وقد استغل بعض المغامرين مفهوم الولاء والبراء في الإسلام، فوقعوا في فتنة المجازفة عند أهل السنة في هذه المسائل، لاسيما ما هو مجمع عليه مثلًا في كتاب العقيدة لأبي جعفر الطحاوي.

والثانية: فيما يتعلق بالمرويات التاريخية التي تنقل طعنًا أو تجريحًا لعلماء الأمة الذين بذلوا جهودًا لا تُنكر في خدمة الصحوة الإسلامية، فقد ورد في هذا البحث ما نقله الباحث من اتهام للإمام محمد عبده وجمال الدين الأفغاني، من تعاونهما مع المستشرقين، وكذا ما نقله منسوبًا للأستاذ العقاد.

وأحب أن أسجل موقفًا لأبنائنا الباحثين ممن نأمل قيامهم بدورهم في تصحيح المفاهيم:

أولًا: أن هذه المرويات التاريخية في نظري ليست لها حجة الصحة، ولا وثوق الرواية.

ثانيًا: أن هذه المرويات مجروحة ومردودة إذ إن مصادرها خصوم المسلمين من المحتلين.

ثالثا: أن هذه المرويات صدرت في أجواء احتلال لبلادنا، وفي وقت تعرض فيه هؤلاء العلماء للطعن بها، وقد اضطهدوا على أيدي المحتلين لدورهم الناهض بالأمة، فمنهم من حورب في رزقه، وفُصل من عمله، ومنهم من نُفي خارج الديار، كالإمام محمد عبده، والإمام الأفغاني رحمهما الله.

رابعًا: لم تخل سيرة عالم من علماء الصحوة من تهمة تطعن في جهوده، وتحاول إفشال دوره الإصلاحي، فعلى سبيل المثال: تثبت وثيقة المخابرات البريطانية تجنيدها للإمام محمد بن عبد الوهاب، وأنه كان صنيعها على يد – همفر – مبعوث وزارة المستعمرات البريطانية، فهل نردد هذه المطاعن الجزافية على علماء لهم بصمات واضحة في أوطاننا؟!، بل تجددت المزاعم اليوم بما هو أخطر، وهو توجيه الاتهامات عبر المرويات على أكابر الصحابة رضي الله عنهم، فهل سنظل هكذا مرددين لكل تهمة بغير بيان؟.

خامسًا: أن منهج أهل السنة يُقدم حسن الظن بعلماء الأمة جميعًا، مع الاعتذار عنهم فيما قد ينسب إليهم من اجتهاد يعذرون به، ورد أي مظنة سوء لا تستند إلى دليل علمي موثوق، وهذا هو الأليق الذي ندعو إليه، مع تأكيدي على أن البشر جميعًا غير معصومين، وعُرضة للزلل، إلا من رحم ربي.

لهذا كله فإنني أرى أن مثل تلك المرويات التاريخية لا يُحتج بها علميًا، ولا ينبغي قبولها وتصديقها، وخاصة فيما يتعلق بعلمائنا، الذين سبقونا إلى الدار الآخرة، من باب حسن الظن بالمسلمين، وأخذًا بالقاعدة الفقهية " عدم قبول شهادة الخصم على خصمه ".

وفي نهاية المطاف؛ نشكر للباحث جهده واجتهاده في البحث والدراسة، والاستقصاء للجوانب المختلفة للموضوع، واحترامه لاجتهادات الجميع، وعرضها بأمانة وحيادية، وهو ما يستحق عليه من المعهد تقدير: "امتياز مع مرتبة الشرف".

أسأل الله أن ينفع به الإسلام والمسلمين، وأن يصلح حال البلاد والعباد، والله الموفق والهادي للصواب.

دكتور/ جميل أحمد علام

عميد معهد الدعوة والدراسات الإسلامية

وعضو رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الدكتور / ياسر حسين محمود

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله ﷺ أما بعد:

فقد اطلعت على الرسالة التي كتبها الأخ الكريم الباحث/ زين العابدين بن كامل حول: «أوثق عرى الإيمان: الحب فِي الله، والبغض فِي الله»، ووجدتها مفيدة نافعة في قضية من أهم القضايا التي يلزم كل مسلم ومسلمة معرفتها، والعمل بها في زمن غاب عن الكثيرين من المنتسبين للإسلام حقيقتها، فتركوا التمسك بها ووقعوا في شباك أعدائهم فوالوهم على باطلهم، وتعاونوا معهم على مكرهم، حتى صار الكثيرون أقرب للكفر من الإيمان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولن يرجع للأمة عزها وكرامتها إلا بشخصيتها المستقلة المستمدة من دينها، و بمحافظة أفرادها على هويتهم التي منَّ الله عليهم بها بالتمسك بالوحي المنزل على رسوله ﷺ وجعلهم أمة واحدة، قال تعالى: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾[الحج:٧٨].

فنحن نجعل الحب في الله وحده والبغض لأجله وحده كذلك، فنبغض في الله، أي: لأجله جل وعلا، والولاء لله سبحانه وتعالى، والبراء لأجله سبحانه وتعالى، فنصرف هذه الأمور لمن أمرنا الله عز وجل أن نصرفها له.

والنبي ﷺ أخبر أنها أوثق عرى الإيمان، فإذا انحلت هذه العروة أصاب الإيمان خلل، قال الله جل وعلا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة:٥١].

نسأل الله أن ينفع بها كاتبها وقارئها وناشرها في الدنيا والآخرة.

وكتبه

د. ياسر حسين محمود

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الدكتور / أحمد محمود فريد

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠، ٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. ثم أما بعد:

فقد أوجب الله لأ علينا معاداة الكفار، وأكد إيجابه، وحرم علينا موالاتهم وشدد فيه حتى أنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبيَّن من هذا الحكم، بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء:١٤٤]، فهذه القضية من أهم القضايا، كما دلت على ذلك أدلة الكتاب العزيز والسُنَّة المطهرة، وازدادت أهمية هذه القضية في هذه

الأزمنة الغابرة المتأخرة لحرص أعداء الإسلام على تمييع هذه القضية بدعوى الإخوة الإنسانية وزمالة الأديان والدعوات اليهودية الماسونية، حتى ظن كثير من المسلمين أن اليهود والنصارى إذا عملوا بدينهم فسوف يدخلون جنة ربهم لأ، وغاب عنهم أن كتبهم محرفة وشرائعهم منسوخة.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران:١٩]، وقال: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران:٨٥].

وكذا اختلط على كثير من المسلمين كثير من المعاملات والمواقف وجدً في دنيا الناس، أحداث وأقوال وأعمال لا يدرى: هل هي من الموالاة المحرمة شرعًا للمشركين؟ أو من التعاملات الجائزة في التعامل معهم؟

من أجل ذلك كله كان الاحتياج إلى مصنف، وإن شئت قلت مصنفات معاصرة تلقي الضوء على هذه المسائل وتكشف النقاب عن أهمية هذه القضية وشدة الاحتياج إليها وقد وفق الله أخانا الحبيب الباحث/ زين العابدين كامل إلى جمع هذا الكتاب وترتيبه وتبويبه.

فأسأل الله الغني الكريم؛ أن ينفع به النفع العميم، وأن يهدي به من انتهى إليه من المسلمين، وأن يكون ذخرًا لكاتبه وناشره وقارئه يوم الدين، والحمد لله رب العالمين...

كتبه

د. أحمد محمود فريد

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الدكتور / سعيد الروبي

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الملك الحق المبين، وأشهد أن محمدًا ﷺ رسول الله الصادق الوعد الأمين، وبعد

فمن يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فقد غوى، ولا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله تعالى شيئًا.

وبعد أيضًا: فقد اطلعت على ما كتبه الأخ الباحث/ زين العابدين كامل، في موضوع: «أوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله»، فرأيته نافعًا مفيدًا جمع فيه أهم المسائل والعناوين والموضوعات التي تتعلق بهذه القضية المهمة، وعرضها بطريقة سهلة وواضحة، فجاء البحث وسطًا لا بالطويل الممل، ولا هو بالمختصر المخل.

وهذه القضية من كبريات القضايا، وأهم المسائل التي تميز أصحاب الإيمان الحقيقي الصحيح وأصحاب الفهم الدقيق عن أصحاب النفاق وأصحاب القلوب المريضة، فما أجلها من قضية كانت راسخة عند أصحاب النبي ﷺ رسوخًا شديدًا، وكانت متأصلة فيهم تأصلًا شديدًا، فلا تستعرض سيرة صحابي من أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين أو الأنصار إلا وترى هذه القضية واضحة وقوية في مواقفه، كيف لا وهي توجيهات القرآن، كيف لا وهي صفة الصحابة في الكتب المتقدمة قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح:٢٩].

وهذا وصفهم في كتاب الله تعالى قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة:٥٤].

لقد كان ولاؤهم لله، ولدينه، ولرسوله، وللمؤمنين شديدًا، وبراؤهم من الكافرين، والمشركين، والمنافقين شديدًا...

لقد قدموا رابطة الدين والإيمان على أي رابطة أخرى، وأخروا كل الروابط التي تربَّوا عليها وعاشوا عليها في الجاهلية.

لقد قطعوا كل حبال الجاهلية، ومواثيق الجاهلية، وعهود الجاهلية وأحلاف الجاهلية، من أجل الإسلام والإيمان. طاعة لله، ورضًا بما عنده، وثقةً في الله، وتوكلًا عليه.

على عكس المنافقين الذين احتفظوا بروابط الجاهلية، وصلات الجاهلية، وعهود الجاهلية، وأحلافها، فلم يقطعوها، حرصًا على مصالح الدنيا واعتمادًا على أحلافهم في جلب المصالح، قال تعالى: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ [المائدة:٥٢]. فهذه القضية فارقة بين المؤمنين وبين المنافقين، وعلامة فاصلة بين المؤمنين وبين أصحاب القلوب المريضة، لا يعرف فضلها ولا شأنها إلا من تعلمها ممن وفقه الله سبحانه، وأما الجُهال ومرضى القلوب فيستغربونها ولا يفهمونها، بل ويعتبرونها تشددًا وتعصبًا وتزمتًا، ويعتبرونها خروجًا عن الدين مع أنها من الدين.

لذلك يجب تفهيم هذه القضية للناس برفق وإصرار وتكرار حتى يفهموها ويستوعبوها ويعتقدوها حتى يحيى من حيّ عن بينة، ويهلك من هلك عن بينة.

واللهَ أسأل أن ينفع بهذه الرسالة كاتبها، وقارئها، ومن قدم لها، ومن عمل بها، ومن دعا إليها، والله من وراء القصد... هو حسبنا ونعم الوكيل...

وكتبه

د. سعيد الروبي

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الدكتور/ محمد حسن عبد الغفار

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى لاسيما عبده المجتبى والرسول المصطفى، وعلى صحابته الكرام وآل بيته المستكملين الشرفا، وبعد:

لا إله إلا الله. هي كلمة النجاة وهي العصمة من الهلاك لا يدخل الإسلام أحد إلا بها، من أجلها أرسل الله الرسل وأنزل بها الكتب وفرق من أجلها الناس إلى فريقين؛ فريقٌ في الجنة وفريقٌ في السعير، حتى أتى بها قوم أهل الإسلام، فعصم مالهم وعرضهم كما قال النبي ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّى دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله**».

هذا في الدنيا، أما نجاته في الآخرة لا تكون إلا بعد أن يأتي بها بقلبه ولسانه ويحقق شروطها وأركانها، ومن أهم أركانها: الولاء والبراء. الولاء لأهلها الذين أعطوها حقها، والبراءة من غير أهلها أو من قالها نفاقًا وزورًا.

فالولاء والبراء يرفض التمييع ويؤصل التمايز، هكذا جاء شرع ربنا يفرق بين المعترضين ويسوي بين الممتثلين ﴿**أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ**﴾ [القلم:٣٥]، ﴿**وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ**﴾ [غافر:٥٨]، وقال عمر ا في أسارى بدر لما استشاره رسول الله ﷺ: «لا والله ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنني من فلان -قريب لعمر- فأضرب عنقه، وتمكن عليًا من عقيل بن أبي طالب فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان فيضرب عنقه؛ حتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا هوادة للمشركين فإن هؤلاء أئمة الكفر».

ولولا الولاء والبراء لاختلط الحابل بالنابل والمؤمن بالكافر والبر بالفاجر، وما اهتم أحد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا اهتم أحد بالدعوة إلى الله، وعاش الناس بالأخوة

الإنسانية -زعموا- وأهملوا أصل الدين وحق رب العالمين.

فتصدى أخونا الفاضل الباحث/ زين العابدين كامل؛ للكشف في هذا الموضوع الشائك الجليل، يُبين معناه وأصوله ويُبين الأمثلة العظيمة التي توضح المشكلة، فبين أمثلة من فعل نبينا ﷺ والرسل قبله والصحابة الكرام، ليتأسى الناس بهم في هذا الباب العظيم، ثم بين حاجة الأمة الماسة إلى الولاء والبراء في هذا العصر الذي نعيش فيه لاسيما بعد ظهور هذا المصطلح الغريب «العولمة» فأفاد وأجاد.

وجزاه الله خيرًا عن الإسلام والمسلمين، والله أسأل أن ينتفع بهذه الرسالة القيمة وأن يجمع بيننا وبينه وبين مشايخنا الكرام وإخواننا الفضلاء مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. اللهم آمين.

وكتبه/ أبو عبد الله

د. محمد حسن عبد الغفار

عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعًا:

«أوثقُ عُرَى الإيمان:
المـوالاةُ في الله، والمعـــاداةُ في الله،
والحبُّ في الله، والبُغضُ في الله»

رواه الطبراني في الكبير

وصححه الألباني في صحيح الجامع

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الملك القهار، العزيز الجبار، الرحيم الغفار، مقلب القلوب والأبصار، مقدر الأمور كما يشاء ويختار، مكور النهار على الليل، ومكور الليل على النهار، خالق الشمس والقمر يجريان بحسبانٍ ومقدار... سبحانه.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، خلق الخلق وكتب عليهم الفناء، وحرم الظلم وكتب على نفسه البقاء...

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الله به عنها الغُمة، وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران:١٧٣].

وبعد:

فلابد أن نعلم أن الإسلام عقيدة تنبثق منها شريعة، هذه الشريعة هي التي تنظم شئون الحياة، ولن يقبل الله من قوم شريعتهم إلا إذا صحت عقيدتهم، لذلك كان السلف يصححون العقيدة أولًا، وهذا هو الذي فعله المصطفى ﷺ، فلقد أصَّل العقيدة في قلوب الصحابة في مكة المكرمة ثلاثة عشر عامًا، ولم يهدم الأصنام على واقع الأرض إلا بعد أن هدمها في القلوب أولًا، فلما هُدِمت الأصنام في القلوب، هُدِمت على الأرض بيسر وسهولة لذلك أقول: لابد للمسلمين أن يهتموا أولًا بالعقيدة الإسلامية قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل:٣٦]، ولما كانت منزلة العقيدة هي المنزلة الأولى، وكان الولاء والبراء من أصل هذه العقيدة، وجزءًا من أجزائها، فلابد أن نحقق مفهوم الولاء والبراء حتى تتغير أحوال المسلمين.

كما في «الظلال» في نهاية سورة هود: «الأمر الذي ينبغي لطلائع البعث الإسلامي في كل مكان أن تكون على يقين منه، أن الله تعالى لم يفصل بين المسلمين وأعدائهم من

قومهم إلا بعد أن فاصل المسلمون أعداءهم وأعلنوا مفارقتهم لما هم عليه من الشرك»[1].

تدبر هذا الكلام النفيس وهذه القاعدة العظيمة وهي أن يحقق المسلمون المفاصلة أولًا بينهم وبين أعدائهم.

فهل حقق المسلمون هذه المفاصلة وهذه القاعدة؟ ومن رحمة الله لأ أن جعل الرسالة المحمدية هي خاتمة الرسالات السماوية وجعلها الله كاملة صافية نقية لا يزيغ عنها إلا هالك، وأصل هذه الرسالة الخالدة العظيمة كلمة التوحيد «**لا إله إلا الله**» كما يقول ابن القيم في كلامه القيم: «إن من أجلها نُصِبت الموازين، ووضعت الدواوين، وقام سوق الجنة والنار، وبها انقسمت الخليقة إلى: مؤمنين وكفار، وأبرار وفجار»[2].

ومن حقائق هذه الكلمة الانقياد لله محبة وخضوعًا، والعمل بها ظاهرًا وباطنًا؛ وكمال العمل لا يكون إلا بالحب والبغض وهو الولاء والبراء، ونحن الآن نحتاج إلى تحقيق الولاء والبراء، وخصوصًا في عالم العولمة اليوم.

(١) «في ظلال القرآن»: طبعة الشروق.
(٢) =الفوائد+ (ص: ١٤٣) الطبعة الثالثة، تحقيق جابر يوسف.

خطة البحث

هـذا البحث يناقش مشكلة واقعية من مشاكل المجتمع الإسلامي اليوم، وهي: ضياع الولاء والبراء، وكيف أن الولاء والبراء والعقيدة كيان واحد، فارتكز بحثي على نقاط هي:

أولًا: لماذا كان الولاء والبراء؛ موضوع البحث؟

ثانيـــًا: كلمة التوحيد «**لا إله إلا الله**» ونطوف سريعًا حول معناها وشروطها ونواقضها.

ثالثـــًا: تعريف الولاء والبراء.

رابعـــًا: الولاء والبراء أصل من أصول العقيدة.

خامسًا: أمثلة للولاء والبراء من القرآن والسُنَّة وسلف الأمة.

سادسًا: عقيدة أهل السُنَّة ومخالفيهم في الولاء والبراء.

سابعـــا: صور من الموالاة، وصور ليست من الموالاة.

ثامنـــاً: هل كل صور الولاء تكون كفرًا يخرج من الملة.

تاسعـــاً: حكم المعاهدات بين المسلمين وغير المسلمين.

عـاشراً : حاجتنا إلى الولاء والبراء.

الحادي عشر: واقع أليم.

الثـــاني عشر: من روائع حضارتنا.

الثـالث عشر: ولكن ما السبيل؟.

وأخيرًا : خاتمة البحث.

لماذا الولاء والبراء؟

لماذا كان اختيار هذا الموضوع ليكون موضوع البحث؟

بعدما أنهيت دراستي في معهد الدعوة والدراسات الإسلامية، كان لابد أن أتقدم ببحث إلى المعهد حتى أحصل على الشهادة، وأول ما خطر في ذهني بحث بعنوان: «**الأقصى كيف ضاع؟ وكيف يرد؟**».

وحيث إنه موضوع يخص واقع المسلمين اليوم، ونحن نرى ما يحدث في فلسطين، ولأنني قد خطبت مجموعة خطب عن تاريخ الأقصى كانت بهذا العنوان نفسه، فقد رأيت – بعد أن تدبرت أمري قليلًا في موضوع البحث – أنه من الأولى أن أقوم بعمل بحث في قضية الولاء والبراء، وذلك لأن الأقصى لن يعود إلى قبضة المجتمع المسلم إلا إذا حقق المجتمع الإسلامي أولًا؛ الولاء والبراء، فهذا هو الأصل الذي بدونه لن تقوم للأمة الإسلامية قائمة أبدًا.

فلقد قامت الأمة بقيادة البشرية دهرًا طويلًا؛ حيث نشرت هذه العقيدة والشريعة الغراء في ربوع المعمورة، وأخرجت العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد.

وهذه القضية التي جسدها ربعي بن عامر يوم أن وقف أمام رستم ليجسد قضية الإسلام، ورسالة التوحيد بما لو اجتمع سفراء العالم الإسلامي اليوم على أن يجسدوا قضية الإسلام ما استطاعوا أن يجسدوها كما جسدها ابن الصحراء وابن الإسلام الذي رباه محمد ﷺ.

قال له رستم: من أنتم؟، فقال: «نحن قوم ابتعثنا الله، لنخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة»[1].

(١) «البداية والنهاية» (٣٦/٧) لابن كثير.

ولما حقق المصطفى ﷺ وأصحابه الولاء والبراء استطاع المصطفى ﷺ ومعه أصحابه الأخيار الأكرام أن يقيم للإسلام دولة من فُتات متنـــاثر لا يطاوله بناء في فترة لا تساوي شيئـًا في حساب الزمن على الإطلاق، ثم تقهقرت الأمة إلى الوراء بعدما تركت الجهاد في سبيل الله، وأخذت بأذناب البقر، وغزاها الكفار بالفلسفات الجاهلية وغيرها.

وضيعت الأمة مجدها وعزها وكرامتها وسيادتها وريادتها وأصبحت في ذيل القافلة الإنسانية، بعدما نسيت كلام ربها، ونحّت شريعته، وتخلت عن دينها، وإن ما يحدث لها الآن هو سُنَّة من سُنن الله لا في الأمم والشعوب.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد:١١]، وتـخلت الأمـة عن تحقيق مفهوم معنى الولاء والبراء.

ونسيت القاعدة العظيمة التي تحدث عنها القرآن، ولذلك كان موضوع البحث: «الولاء والبراء» أو «أوثق عرى الإيمان».

لا إله إلا الله

ما بين معناها، وشروطها، ونواقضها

ذكرنا أن من رحمة الله أن جعل الرسالة المحمدية هي خاتمة الرسالات السماوية، وأن أصل هذه الرسالات جميعها هي كلمة التوحيد «**لا إله إلا الله**».

فهيا بنا نتعرف على معنى كلمة التوحيد وشروطها ونواقضها:

معناها:

أي لا معبود بحق إلا الله، وبذلك ننفي الإلهية عما سوى الله ونثبتها لله وحده، ومن هنا كانت «**لا إله إلا الله**»، ولاء وبراء، نفيًا وإثباتاً.

ولاء: لله ولدينه وكتابه وسُنَّة نبيه ﷺ وعباده الصالحين، **وبراء**: من كل طاغوت عُبد من دون الله، والطاغوت كما عرّفه ابن القيم ؒ: كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله، أو يعبدونه من دون الله، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله.

فهو كل ما عُبد من دون الله ورضي بذلك، قال تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة:٢٥٦].

فكلمة التوحيد تنفي أربعة أمور، وتثبت أربعة أمور:

تنفي الإلهية: فكل ما قصدته بشيء من جلب نفع أو دفع ضر فأنت متخذه إلهًا. **تنفي الطواغيت**: وهو ما عُبد وهو راضٍ أو رُشِّح للعبادة.

تنفي الأنداد: وهو ما جذبك عن دين الإسلام، قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادٗا يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِۖ﴾[البقرة:١٦٥].

تنفي الأرباب: وهو من أفتاك بمخالفة الحق وأطعته، قال تعالى:

﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[التوبة:٣١].

وتثبت القصد: وهو كونك ما تقصد إلا الله.

وتثبت التعظيم: وهو تعظيم الإله الخالق الرازق القدير.

وتثبت المحبة: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِۗ﴾[البقرة:١٦٥].

وتثبت الخوف والرجاء: أن تعبد الله وترجو جنته وتخاف من عقابه وأن تقطع العلاقة مع غير الله، قال تعالى: ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يُرِدۡكَ بِخَيۡرٖ فَلَا رَآدَّ لِفَضۡلِهِۦۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾[يونس:١٠٧].

شروطها:

قال وهب بن منبه -وهو تابعي ثقة- لما سُئِّل: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فُتِح لك، وإلا لم يفتح لك، وأسنان هذا المفتاح هي شروط كلمة التوحيد وهي:

١- **العلم بمعناها** المراد منها نفيًا، وإثباتًا قال تعالى: ﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾[محمد:١٩]، وفي الحديث عن عثمان ت قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ»(١).

٢- **اليقين المنافي للشك**: وهو أن يكون قائلها مستيقنًا بمدلول هذه الكلمة يقينًا جازمًا ففي الحديث الصحيح عن أبي هريرة ت قال: قال رسول الله ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّى رَسُولُ اللَّهِ؛ لاَ يَلْقَى اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ»(٢). وقد مدح الله تعالى المؤمنين بقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ ﴾ [الحجرات:١٥] وذم المنافقين بقوله: ﴿وَٱرۡتَابَتۡ قُلُوبُهُمۡ فَهُمۡ فِي رَيۡبِهِمۡ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ [التوبة:٤٥].

٣- **القبول** لما اقتضته هذه الكلمة بقلبه ولسانه ﴿إِنَّهُمۡ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمۡ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان (٥٥/١).
(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان (٥٦/١).

يَسْتَكْبِرُونَ ﴾[الصافات:٣٥]. وهكذا كان المشركون يعرفون معنى لا إله إلا الله، وصدق محمد ﷺ، ولكنهم يستكبرون عن قبوله، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ [الأنعام:٣٣].

٤- **الانقياد لما دلت عليه**: قال تعالى: ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾ [الزمر:٥٤]، وفي الحديث: «ولا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به»[1]، وذلك هو تمام الانقياد، والانقياد لله تعالى يكون بعبادته وحده، والانقياد لرسوله ﷺ بقبول سنته واتباع ما جاء به، والرضا لحكمه، قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء:٦٥].

٥- **الصدق المنافي للكذب**: ويقول ابن القيم ﷺ: «التصديق بلا إله إلا الله يقتضي الإذعان والإقرار بحقوقها، وهي شرائع الإسلام التي هي تفصيل هذه الكلمة».

ولقد جاء في الحديث: «شَفَاعَتِى لِمَنْ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُخْلِصاً يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ وَلِسَانُهُ قَلْبَهُ»[2].

٦- **الإخلاص**: وهو تصفية العمل بصالح النية عن جميع شوائب الشرك، وفي الحديث: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»[3]. قال تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾ [الزمر:٢،٣]، وقال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُ دِينِي﴾ [الزمر:١٤].

٧- **المحبة لهذه الكلمة**: وكذلك محبة أهلها العاملين بها وبغض ما ناقض ذلك، وفي الحديث: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِى الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ

(١) رواه أبو القاسم الأصبهاني، وابن بطة، والبغوي في «شرح السُنَّة»، وقال الحافظ في «الفتح»: صححه النووي في آخر« الأربعين»، قُلتُ: وقد ضعفه بعض العلماء.
(٢) رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.
(٣) رواه البخاري.

اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»[1]. قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾[آل عمران:٣١].

٨- **الكفر بما يُعبد من دون الله**: ومعنى هذا الشرط أن يعتقد بطلان عبادة من سوى الله، وان كل من صرف شيئًا من خالص حق الله لغيره فهو: ضال مشرك، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ»[2].

نواقض الإسلام العشرة:

١- الشرك في عبادة الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النساء:١١٦]، وهو أنواع: شرك الدعاء، وشرك النية والقصد والإرادة، وشرك الطاعة، وشرك المحبة.

٢- من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم فقد كفر إجماعًا.

٣- من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحَّح مذهبهم كفر.

٤- من اعتقد أن هدى غير النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه فهو كافر، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه.

٥- من أبغض شيئـًا مما جاء به رسول الله ﷺ ولو عمل به، فقد كفر، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾[محمد:٩].

٦- من استهزأ بشيء من الدين، أو ثوابه، أو عقابه، كفر. قال تعالى: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾[التوبة:٦٥،٦٦].

٧- السحر: فَمن فَعَله أو رضي به كفر، قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾[البقرة:١٠٢].

---

(١) متفق عليه.
(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان (٥٦/١).

وقد ذهبت طائفة من السلف إلى أن الساحر يكفر، وبه قال أبو حنيفة ومالك وأحمد، وقالت طائفة من أصحاب أحمد: لا يكفر إلا أن يكون فى سحره شرك، وقال الشافعى: إذا تعلم السحر قلنا له صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر مثل؛ ما اعتقد أهل بابل من التقرب الى الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يُلتمس منها فهو كافر، وأما ما كان عن خفة اليد كالحاوي فى زماننا أو ساحر السرك فهذا لا يكفر، و إن كان سحره لا يوجب الكفر؛ لكنه اعتقد إباحته كفر أيضا، ومن العلماء من يطلق الكفر على الساحر كالشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ،والصحيح أنه لابد من التفصيل كما قاله الشافعى رحمه الله.

٨- مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة:٥١].

٩- من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج على الشريعة فهو كافر، قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران:٢٨].

وأما استدلال بعض الجهلة بخروج الخضر عن شريعة موسى عليه السلام، هو استدلال خاطىء، لأن موسى عليه السلام كان لقومه خاصة، أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو للناس كافة.

١٠- الإعراض عن دين الله: لا يتعلمه ولا يعمل به. قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة:٢٢].

ومما سبق ذكره في معنى لا إله إلا الله وشروطها ونواقض الإسلام العشرة تتضح الصورة كاملة لحقيقة كلمة التوحيد، وأن الولاء والبراء من لوازم لا إله إلا الله، ولابد أن نعلم أيضًا أن الكفر والإيمان متقابلان إذا زال أحدهما خلفه الآخر، وحقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل.

والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة التوحيد: «لا إله إلا الله، محمد رسول الله».

والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح.

كالصلاة والصيام والحج والجهاد ونحو ذلك.

فالإيمان قول باللسان، وتصديق بالجنان، وعمل بالجوارح والأركان، يزيد بالطاعة، وينقص بالعصيان، وكذلك الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود وعناد، وكفر العمل ينقسم إلى ما يضاد الإيمان وما لا يضاده[1].

فالكفر نوعان: كفر اعتقاد وكفر عمل، قال ابن القيم رحمه الله: وهنا أصل آخر، وهو: أن الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود وعناد.

فكفر الجحود: أن يكفر بما علم أن الرسول صلى الله عليه وسلم جاء به من عند الله جحوداً وعناداً وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه، أي: أن كفر الجحود والتكذيب يضاد الإيمان ولا يمكن أن يجتمع مع الإيمان؛ ففاعله كافر كفراً أكبر. أما كفر العمل فمنه ما يخرج من الملة ومنه ما لا يخرج من الملة، وقد يجتمع مع الإيمان مع تسميته كفراً. فالسجود للصنم، والامتهانة للمصحف، وقتل النبي، وسب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أو أحد من الأنبياء؛ هذا كله يضاد الإيمان، ولا يمكن بحال من الأحوال أن يجتمع الإيمان مع وجود شيء من هذه الأفعال،وهناك ما لا يضاد الإيمان ،كالزنا وشرب الخمر وترك الصلاة وبعض أنواع الحكم بغير ما أنزل الله ،فهذا لا يخرجه من الملة .

(١) من أراد المزيد والتفصيل فليرجع إلى كتاب: الصلاة للعلامة ابن القيم .

تعريف الولاء والبراء:

الولاء: أي الولاية وهي النصرة والمحبة والإكرام والاحترام ظاهرًا وباطنًا، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة:٢٥٧].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح الولاء والبراء: الولاية ضد العداوة، وأصل الولاية: المحبة والقرب، وأصل العداوة: البغض والبعد، والولي: القريب، يقال هذا يلي هذا، أي: يقرب منه.

ومنه قول رسول الله ﷺ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ؛ فَهُوَ لأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»[(١)]، أي: لأقرب رجل إلى أهل الميت.

فإذا كان ولي الله هو الموافق التابع له فيما يحبه ويرضاه؛ كان المعادي لوليه معاديًا له، كما قال الله لأ في القرآن الكريم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة:١]، فمن عادى أولياء الله فقد عاداه، ومن عاداه فقد حاربه، ولهذا جاء في الحديث الذي رواه البخاري أن المصطفى ﷺ قال: «يَقُولُ اللَّهُ لأ: مَنْ عَادَ لِي وَلِيًّا؛ فَقَدْ نَاصَبَنِي بِالْمُحَارَبَةِ»[(٢)].

وحيث إن الولاء والبراء تابعان للحب والبغض، فإن أصل الإيمان أن تحب في الله أنبياءه وأتباعهم، وتبغض في الله أعداءه وأعداء رسله، وقد ورد عن ابن عباس ب أنه قال: «من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك، وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا، وذلك لا يجدي على أهله شيئـًا»[(٣)].

انظر: هذا كلام حبر الأمة ، فلا بد للمسلم المتمسك بإسلامه وعقيدته أن ينظر من يوالي

(١) رواه البخاري في كتاب في كتاب الفرائض (٦٧٣٢)، ومسلم في كتاب الفرائض (١٦١٥).
(٢) رواه البخاري في كتاب الرقائق باب التواضع.
(٣) =جامع العلوم والحكم+ لابن رجب الحنبلي رحمه الله، ورواه ابن المبارك في =الزهد.

ومن يعادي؛ ليقف ويرى هل هو في صف الشيطان وحزبه، أم في صف عباد الرحمن المفلحين منهم الذين حققوا مفهوم الولاء والبراء؟.

فهذا مختصر في تعريف الولاء والبراء، وما الولاية وما العداوة ولمن تكون؟ وأذكر أخيرًا قول ملك الملوك جل جلاله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة:٥١].

فليحذر كل مسلم أن يكون يهوديًا، أو نصرانيًا، وهو لا يدري.

ومما سبق يتبين أن الولاء والبراء يقومان على شيئين هما:

١ــ **الحب** : حب الله ورسوله والمؤمنين.

٢ــ **البغض** : بغض الكفر والكفار والمشركين.

الولاء والبراء أصل من أصول العقيدة

ومن الجدير بالذكر أن هذا الموضوع قد نال نصيبًا عظيمًا من القرآن الكريم، قال الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [التوبة:٢٣]، فهذا أمر من الله لأ بعدم موالاة الكفار وعدم حبهم ومناصرتهم ما داموا اختاروا الكفر بدلًا من الإيمان، ولو كانوا آباءكم أو إخوانكم، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [المائدة:٥١]، وهذا نهي واضح كالشمس في وضح النهار عن عدم موالاة الكافرين.

يقول عبد الله بن عتبة: «فليحذر أحدكم أن يكون يهوديًا، أو نصرانيًا، وهو لا يشعر»، ويعلق ابن جرير الطبري فيقول: «أي من والاهم وناصرهم على المؤمنين فهو من أهل ملتهم ودينهم»، وقال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ ﴾ [المجادلة:٢٢].

وكذلك السُنَّة: كان منها نصيبٌ في هذه القضية الخطيرة:

ـ قال رسول الله ﷺ: «أَوْثَقَ عُرَى الإيمَانِ، الْحَبُّ فِي الله، وَالْبُغْضُ فِي الله»(١).

ـ وقال ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لله، وَأَبْغَضَ لله، وَأَعْطَى لله، وَمَنَعَ لله؛ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإيمَانَ»(٢).

ـ وفي حديث جرير بن عبد الله مرفوعًا: «وَتَنْصَحَ لِلْمُسْلِمِ، وَتَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِ»(٣).

فانظر إلى هذه الأدلة، وهي قليل من كثير، فهناك غيرها كثير، ولكن لم أذكرها خشية الإطالة. وأرى أن فيها كفاية،فانظر كيف نهى الله فيها عن موالاة الكافرين ومحبتهم ونصرتهم، وللأسف الشديد؛ هذا أصل ضائع بين الأمة اليوم، وإلى الله المشتكى.

(١) رواه الطبراني، والحاكم في المستدرك، وحسنه الألباني.
(٢) رواه أحمد، والترمذي وأبو داود، وصححه الألباني.
(٣) رواه أحمد، والنسائي، والبيهقي، وصححه الألباني.

أمثلة للولاء والبراء

من القرآن والسُنَّة وسلف الأمة

أولًا: أمثلة على تحقيق مفهوم الولاء والبراء من القرآن الكريم:

وها نحن الآن نتوقف مع القرآن الكريم، وهو يعرض علينا الولاء والبراء محققًا على أرض الواقع ونبدأ بخليل الرحمن:

إبراهيم عليه السلام:

كان نبي الله إبراهيم ؛ أسوة حسنة، وقدوة طيبة في ولائه لربه ودينه وعباد الله المؤمنين، وبرائه ومعاداته لأعداء الله ومنهم أبوه، حيث دعاهم إلى توحيد الله وإفراده بالعبادة، والكفر بكل طاغوت يُعبد من دون الله كما قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِبۡرَٰهِيمَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيًّا ٤١ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا ٤٢ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدۡ جَآءَنِي مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَمۡ يَأۡتِكَ فَٱتَّبِعۡنِيٓ أَهۡدِكَ صِرَٰطٗا سَوِيّٗا ٤٣ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ عَصِيّٗا ٤٤ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٞ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيۡطَٰنِ وَلِيّٗا﴾ [مريم:٤١ - ٤٥].

فما كان رد أبيه عليه؟ وما نتيجة هذه الدعوى؟

﴿قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنۡ ءَالِهَتِي يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُۖ لَئِن لَّمۡ تَنتَهِ لَأَرۡجُمَنَّكَۖ وَٱهۡجُرۡنِي مَلِيّٗا﴾، فماذا قال إبراهيم ؟: ﴿قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكَۖ سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيّٗا﴾ [مريم:٤٦، ٤٧].

وقال تعالى: ﴿قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ إِلَّا قَوۡلَ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ﴾ [الممتحنة:٤]، يقول الإمام الطبري :: «وقد كان لكم يا أمة محمد أسوة حسنة في فعل إبراهيم والذين معه في هذه الأمور من مباينة الكفار ومعاداتهم وترك موالاتهم، إلا في قول إبراهيم لأستغفرن لك فإنه لا أسوة لكم فيه في ذلك، لأن ذلك كان من إبراهيم عن موعدة وعدها إياه قبل أن يتبين له أنه عدو لله، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه، فتبرؤوا من أعداء الله، ولا تتخذوا منهم أولياء حتى يؤمنوا بالله وحده ويتبرؤوا من عبادة ما سواه، وأظهروا لهم

العداوة والبغضاء»[1].

وعقيدة إبراهيم ؛ هي عقيدة الإسلام التي عبر عنها علماؤنا علماء سلف الأمة بقولهم: لا موالاة إلا بمعاداة، وما حدث لإبراهيم من العداوة له وإلقائه في النار ورحيله عن أرضه ووطنه، كان من أجل الولاء والبراء، لأن الولاء والبراء من لوازم لا إله إلا الله.

نوح عليه السلام:

لقد دعا قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا فلم يؤمن معه إلا القليل والموقف الذي أريد أن أتوقف معه موقفه مع ابنه الذي عصاه وأبى أن يستجيب لدعوة أبيه.

قال تعالى في سورة هود حاكيًا مناجاة نوح: ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ الْكَافِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَآوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ۚ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [هود:٤٢، ٤٣].

يقول الشيخ السعدي ﷺ: «لعله عليه الصلاة والسلام حملته الشفقة على ولده عند قوله: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ لأن الله وعده بنجاة أهله فظن أن الوعد لعمومهم من آمن ومن لم يؤمن فلذلك دعا ربه بذلك الدعاء، مع تفويض الأمر لحكمة الله البالغة»[2]، وتأتي الإجابة: ﴿قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ﴾ لنعلم جميعًا أن الوشيجة التي يتجمع عليها الناس في هذا الدين ليست وشيجة الدم والنسب، ولا الأرض والوطن، ولا القوم ولا العشيرة، إنه ليس من أهلك ولو كان هو ابنك من صلبك.

وهنا يأتي الإذعان الكامل والخوف من الله وطلب مرضاته ورحمته، فهذا نوح عبده الصالح ؛: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ

(١) تفسير الطبري (٦٢/٢٨).
(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» المعروف بتفسير السعدي للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي : المتوفى سنة ١٣٧٥هـ.

﴿ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾﴾، وكان ذلك أيضًا مع زوجته، وهو امتحان عظيم في الزوجة والابن، ولكنه ؛ حقق الولاء والبراء مهما كان الثمن، فلنا فيهم الأسوة الحسنة.

مؤمن آل فرعون:

وهذا مثال آخر وعلَم من أعلام الدعاة إلى صراط الله المستقيم، إنه مثل رفيع في الولاء لله وعباده الصالحين في النصرة والجهاد وبقدر المستطاع، إنه مؤمن آل فرعون، والمشهور أنه كان قبطيًا من آل فرعون وكان يكتم إيمانه عن قومه القبط، ولم يظهره إلا في هذا اليوم حين قال فرعون: ذروني أقتل موسى، فانظر كيف صور لنا القرآن الكريم موقفه العظيم: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّىَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ ۖ وَإِن يَكُ كَٰذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُۥ ۖ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ [غافر:٢٨]، فغضب لله ، و«أَفْضَلُ الْجِهَادِ: كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»[1].

ولما علم إصرارهم على قتل نبي الله موسى؛ لم يكتف ببيان الحق لهم بل سعى وتحرك كما قال تعالى: ﴿وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ ٱلْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَٱخْرُجْ إِنِّى لَكَ مِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ [القصص:٢٠]، وهذا هو خوف الأخ على أخيه، ومحبة الخير له؛ لأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وهكذا حقق مؤمن آل فرعون الولاء والبراء.

امرأة فرعون:

قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [التحريم:١١]، إن هذه المرأة لم يصدها طوفان الكفر الذي تعيش فيه في قصر فرعون عن طلب النجاة وحدها، وكانت تسأل: من الذي غلب؟ موسى وهارون، أم فرعون؟ فلما قيل لها موسى وهارون، قالت: آمنت برب موسى وهارون، وتبرأت من فرعون وعمله، طالبة من ربها بيتًا في الجنة وتبرأت من

(١) جزء من حديث رواه النسائي بسند صحيح، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب.

قومه أيضًا فطلبت النجاة من الله وقالت: ﴿وَنَجِّنِي مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

إنها امرأة واحدة في مملكة عريضة قوية وقفت وحدها في وسط ضغط المجتمع وضغط القصر وضغط الملك، وضغط الحاشية، ورفعت رأسها للسماء، إنه التجرد الكامل من كل المؤثرات والأواصر.

وكذلك فعلت ماشطة فرعون يوم أن آمنت بالله وكفرت بفرعون فأمر فرعون ببقرة من نحاس فأحميت ثم أمر بها لتلقى فيها وأولادها، فألقوا واحدًا، واحدًا حتى بلغ رضيعًا فيهم فأخذوه من صدرها فألقوه، وينطق الله هذا الرضيع فيقول: «**يا أم؛ قعي ولا تقاعسي فإنك على الحق**»[1].

أصحاب الكهف:

وأخيرًا نقف مع الفتية الصلحاء «أصحاب الكهف» الذين تركوا الأهل والوطن والعشيرة وكان موقفهم صريحًا واضحًا وحاسمًا وذلك عندما طغى أهل الإنجيل وكثرت فيهم الخطايا حتى عبدوا الأصنام وذبحوا لها وبقي فيهم من هو على دين المسيح متمسكًا بدينه وبعبادة الله وحده لا شريك له، وكان بالروم ملك يقال له: دقيانوس، عبد الأصنام وذبح للطواغيت وكان يحمل الناس على ذلك وقتل من خالفه، فمر بمدينة أصحاب الكهف وهي مدينة من الروم يقال لها آنسوس، ولما مر دقيانوس بالمدينة اختفى منه أهل الإيمان فكان يبعث أعوانه ليحضروهم فيخيروهم بين الشرك والقتل إلى أن استدعى الفتية الذين آمنوا بربهم وزادهم هدى.

وطلب منهم أن يشركوا وأن يذبحوا للطواغيت فامتنعوا فهددهم بالقتل فربط الله على قلوبهم وثبتهم على التوحيد، فما كان من أمرهم إلا أنهم فروا بدينهم من فتنة الشرك واعتزلوا المشركين، وأووا إلى كهفهم ومعهم بعض النقود وبعض الطعام، ومعهم رقيمهم وهو الكتاب الذي فيه عقيدتهم، كانوا فتية مؤمنة في وسطٍ كافر فأعلنوا عقيدتهم الولاء والبراء وجاهروا بها، وكان لابد من الفرار إلى الله وقد حكى لنا ربنا قصتهم في

(١) رواه أحمد، والحاكم، والبزار، وابن حبان، وغيرهم. وقال الذهبي: إسناده حسن.

القرآن العظيم.

قال تعالى: ﴿ نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ ۚ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً ۖ لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنٍۭ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴿١٥﴾ وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ﴾ [الكهف:١٣، ١٦]. وهكذا تتعدد الأمثال في جميع الوشائج والروابط وشيجة الأبوة في قصة نوح، والبنوة والوطن في قصة إبراهيم، ورابطة الزوجية في قصة امرأة فرعون، والأهل والعشيرة في قصة أصحاب الكهف، وهكذا يمضي الموكب الكريم حتى تجيء الأمة الوسط وتجمع عقيدتها بين بلالٍ الحبشي، وسلمان الفارسي، وأبي بكر العربي؛ تحت راية: لا إله إلا الله ، وانتهت وتوارت عصبية القبيلة، والجنس، والأرض، وقال لهم رسول الله ﷺ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ»[1].

ثانيًا: أمثلة من السُنَّة:

وفي سُنَّة النبي ﷺ وحياته المباركة أمثلة كثيرة ولكني أختصر مخافة الإطالة، فبعد أن قامت الدولة المسلمة في المدينة كان لا بد من اجتثاث شجرة الشرك في مكة وغيرها وقد نزلت سورة التوبة بقتال المشركين، قال تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة:١]، إلى آخر الآيات الكريمة، ثم يتم منعهم من دخول المسجد الحرام، قال تعال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة:٢٨].

وها هو المصطفى ﷺ ينادي: «أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»[1]، ثم تأتي البراءة من المنافقين والإعراض عنهم والغلظة عليهم، قال تعالى:

(١) متفق عليه.
(١) متفق عليه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التحريم:٩]، ولا أجد أروع من هذا المثل المحمدي في قضية الولاء والبراء كما جاء عن أم شريك أن المصطفى ﷺ أمر بقتل الأوزاغ، وقال: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ»، وفي وراية لمسلم: «مَنْ قَتَلَ وَزَغًا فِى أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ»، فانظر إلى الولاء والبراء حتى مع الحشرة والحيوان تبرأ النبي ﷺ من الوزغ -والمعروف الآن باسم البرص-؛ لأنه ساعد في إشعال النار على إبراهيم ؛، فما بالك إذا علمت أن الحجر والشجر يحققان أيضًا الولاء والبراء، كما جاء عند مسلم في الحديث الصحيح أن الحجر والشجر سينطقان في حرب المسلمين واليهود: «فَيَقُولُ الْحَجَرُ وِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ اللَّهِ؛ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ»، فهذا الحجر أفضل من كثير من المسلمين اليوم، بعد أن ضيعوا الولاء والبراء، وساعدوا الكافرين في قتل المسلمين، وإلى الله المشتكى وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ثالثًا: أمثلة من سلف الأمة:

انظر معي أخي في هذه النماذج، وعش معي الآن بقلبك، لكي تتعرف على حقيقة الولاء والبراء.

عمر بن الخطاب:

وها هو الفاروق يوم بدر يرى خاله العاص بن هشام بن المغيرة يقاتل أيضًا في صفوف المشركين فضربه فقتله.

أبو عبيدة بن الجراح:

انظر إليه الآن كأنك تراه يقاتل في سبيل الله يوم بدر، وإذا بأبيه يقاتل في صفوف المشركين فماذا فعل أبو عبيدة؟ لم يتركه ولم يتوارَ عنه بل قتل أباه وحقق الولاء والبراء ونزل قوله

تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢].

لذلك لما طُعن عمر بن الخطاب وأشرف على الموت اختار ستة من الصحابة وترك المسلمين يختارون منهم الخليفة، ثم قال: «**لو كان أبو عبيدة ابن الجراح حيًّا لاستخلفته**».

مصعب بن عمير:

وها هو سفير الإسلام مصعب بن عمير أُسِرَ أخوه أبو عزير بن عمير يوم بدر فيمر عليه مصعب، ورجل من الأنصار يشد يده فيقول مصعب لهذا الرجل الأنصاري: شُدَّ يدَك به، فإن أمَّه ذاتُ متاع لعلها تفديه، فيقول أخوه: أهذه وصاتك بي يا مصعب وأنا أخوك؟ قال مصعب: لا بل هو أخي دونك، ويذكر أن مصعب في هذه المعركة قتل أخاه عبيد بن عمير، والله أعلم.

عبد الله بن عبد الله بن أُبي بن سلول:

وفي غزوة بني المصطلق قال عبد الله بن أُبيّ بن سلول -رأس المنافقين-: ﴿لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون:٨]، فدعاه رسول الله ﷺ وقال له: «أعلمت ماذا قال أبوك؟ قال: ﴿لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾»، فقال عبد الله: لقد صدق يا رسول الله، فإنك أنت الأعز وهو الأذل، ثم أخذ سيفه ووقف على باب المدينة، ومنع أباه من الدخول فصرخ أبوه: يا أهل الخزرج؛ إبني يمنعني، فاجتمع الناس وقالوا: مالك يا عبد الله؟ قال: والله لن يؤويه ظلها إلا بعد أن يأذن له رسول الله ﷺ، ووصل الخبر إلى رسول الله ﷺ، فأرسل إلى عبد الله أن يترك أباه، فلما أذن له المصطفى ﷺ أذن عبد الله لأبيه بالدخول، وقال: الآن تدخل لتعلم من الأعز ومن الأذل، ثم ذهب إلى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله إن أردت قتله، أنا والله أحمل

إليك رأسه يا رسول الله(١).

ما هذا الولاء؟ وما هذا البراء؟ إنهم كما قال فيهم ربهم: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب:٢٣].

سعد بن أبي وقاص:

وهذا سعد بن أبي وقاص ، وولاؤه لله ولرسوله ﷺ، وبراءته من أُمِّهِ التي حاولت أن تصده عن دينه، قال الإمام البغوي ؒ: إن هذه الآية: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت:٨]، وآية: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان:١٥] نزلت في سعد بن أبي وقاص ، وأمه حمنة بنت أبي سفيان، فقد كان سعد من السابقين الأولين للإسلام، وكان بَرًّا بأُمِّهِ، قالت له أمه: ما هذا الدين الذي أحدثت؟ والله لا آكل ولا أشرب حتى ترجع إلى ما كنت عليه، أو أموت فتُعيّر بذلك أبد الدَّهْرِ، يقال: يا قاتل أُمِّهِ.

ثم إنها مكثت يومًا وليلة لم تأكل ولم تشرب ولم تستظل، فأصبحت وقد جهدت، ثم مكثت يومًا آخر وليلة لم تأكل ولم تشرب، فجاء إليها وقال: يا أماه؛ لو كانت لك مائة نفس فخرجت نفسًا نفسا، ما تركت ديني فكلي، وإن شئتِ فلا تأكلي، فلما أيست منه أكلت وشربت، فأنزل الله هذه الآية، وأمره بالبر بوالديه والإحسان إليهما، وعدم طاعتهما

(١) ذَكَرَ عكرمةُ وَابْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمَا: أَنَّ النَّاسَ لَمَّا قَفَلُوا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَفَ عبدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هَذَا عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ، وَاسْتَلَّ سَيْفَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَمُرُّونَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ قَالَ لَهُ ابْنُهُ: وَرَاءَكَ. فَقَالَ: مَا لَكَ؟ وَيْلَكَ. فَقَالَ: واللهِ لا تجوز من هاهنا حَتَّى يأذنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُ الْعَزِيزُ وَأَنْتَ الذَّلِيلُ. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -وَكَانَ إِنَّمَا يَسِيرُ سَاقَةً فَشَكَا إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنَهُ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا يَدْخُلُهَا حَتَّى تَأْذَنَ لَهُ. فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَمَا إِذْ أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجُزِ الْآنَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي مُسْنَدِهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَينة، حَدَّثَنَا أَبُو هَارُونَ الْمَدَنِيُّ قَالَ: قال عبد الله ابن عبد الله ابن أُبَيّ بْنِ سَلُولٍ لِأَبِيهِ: وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ الْمَدِينَةَ أَبَدًا حَتَّى تَقُولَ: رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَعَزُّ وَأَنَا الْأَذَلُّ. قَالَ وَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَ أَبِي، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا تَأَمَّلْتُ وَجْهَهُ قَطُّ هَيْبَةً لَهُ، لَئِنْ شِئْتَ أَنْ آتِيَكَ بِرَأْسِهِ لَآتِيَنَّكَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَرَى قَاتِلَ أَبِي. السيرة النبوية لابن هشام (٢٩٢/٢)

في الشرك لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق[1]. وفي يوم أُحد كان حريصًا على قتل أخيه عتبة بن أبي وقاص إلا أنه لم يظفر به وظفر به حاطب بن أبي بلتعة[2].

سعد بن معاذ:

كانت بنو قريظة قد غدروا، وخانوا العهد مع رسول الله ﷺ، وتمالئوا مع الأحزاب الكافرة، شأن اليهود في كل زمان ومكان، كما قال تعالى: ﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُمْۚ﴾ [البقرة:١٠٠]. وهذه قصة سعد ، مع بني قريظة: تقول عائشة : ويرمي سعدًا رجلٌ من المشركين من قريش، يقال له: ابن العرقة بسهم له، فقال له: خذها وأنا ابن العرقة، فأصاب أكحله –أي: العرق الذي يغذي الذراع– فدعا الله سعدٌ فقال: اللهم لا تمتني حتى تقر عيني من بني قريظة فيخرجون من صياصيهم –أي: حصونهم–، ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، وأمر بقبة من أدم فضربت على سعد في المسجد. قالت: فلبس رسول الله ﷺ لامته –أي: آلة الحرب–، وأذن في الناس بالرحيل أن يخرجوا، فخرج رسول الله ﷺ فمر على بني غنم وهم جيران المسجد، فقال: «من مر بكم؟» فقالوا: مر بنا دحية الكلبي، وكان دحية تشبه لحيته ووجهه جبريل ؛، قالت: فأتاهم رسول الله ﷺ فحاصرهم خمسة وعشرين ليلة، فلما اشتد حصارهم، واشتد البلاء، قيل لهم: انزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فاستشاروا أبا لبابة ابن عبد المنذر، فأشار إليهم أنه الذبح فقالوا: ننزل على حكم سعد بن معاذ، وبعث رسول الله ﷺ إلى سعد ابن معاذ، فأتى به على حمار عليه إكاف من ليف، قد حُمِل عليه، وحفَّ به قومه، وقالوا له: يا أبا عمرو حلفاؤك ومواليك وأهل النكاية ومن قد علمت، فلم يرجع إليهم شيئًا، ولا يلتفت إليهم، حتى إذا دنا من دورهم، التفت إلى قومه فقال: قَدْ آنَ لِي أَلَّا أُبَالِيَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ.

قال أبو سعيد: فلما طلع قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه»، قال عمر: سيدنا الله. قال: «أنزلوه»، فأنزلوه، قال رسول الله ﷺ: «أحكم فيهم»، قال سعد: فإني

(١) تفسير البغوي (١٨٨/٥)، وانظر أسباب النزول للواحدي (ص:١٩٥)، ومواقف إيمانية للدكتور أحمد فريد حفظه الله.
(٢) انظر «الرحيق المختوم».

أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم وتقسم أموالهم، فقال رسول الله ﷺ: «لقد حكمت فيهم بحكم الله لأ وحكم رسوله ﷺ»[1].

وقد طمعت بنو قريظة أن يشفع فيهم سعد بن معاذ، لأنه كان حليفًا لهم في الجاهلية، كما شفع عبد الله بن أُبيّ ابن سلول في بني قينقاع فوهبهم له رسول الله ﷺ، ولكنهم أخطئوا القياس، فعبد الله ابن أبي بن سلول رأس النفاق، وولاء المنافقين للكفار، أما سعد بن معاذ فهو سيد من سادات المؤمنين، اهتز عرش الرحمن لموته ، قيل: فرحًا بقدوم روحه، فولاؤه لله ولرسوله ﷺ وللمؤمنين، وهو سيد الأنصار كما قال النبي ﷺ في الحديث السابق: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه» فرضي الله عن الصحابة الكرام ومن تبعهم بإحسان[2].

رسول الله يختم يومه بإعلان عقيدة الولاء والبراء:

وها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم يختم يومه بإعلان عقيدة الولاء والبراء، وذلك بقراءته لسورة الكافرون كل يوم قبل نومه، فلقد كان إذا أخذ مضجعه قرأها حتى يختمها ، وكان يوصي الصحابة بذلك أيضًا، فلقد جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: جئت لتعلمني شيئًا أقوله عند منامي؛ قال: "اقرأ: " قل يا أيها الكافرون " ثم نم على خاتمتها، فإنها براءة من الشرك[1]". وكان كثيرًا ما يصلي بها وبسورة الإخلاص معها فى صلاة واحدة، كركعتي الفجر وركعتي الطواف وسنة المغرب، فعن ابن عمر قال: رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرًا، وكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر بـ " قل يا أيها الكافرون " و " قل هو الله أحد "[2]. وعن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعتين قبل الفجر والركعتين بعد المغرب، بضعًا وعشرين مرة -أو: بضع عشرة مرة- " قل يا أيها الكافرون " و " قل هو الله أحد "[3]. وفي صحيح مسلم، عن

(١) رواه أحمد وفي الصحيح بعضه.
(٢) مواقف إيمانية د/أحمد فريد حفظه الله.
(١) أخرجه أحمد وحسنه الألباني.
(٢) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه.
(٣) أخرجه أحمد.

جابر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بهذه السورة، وبـ" قل هو الله أحد " في ركعتي الطواف ، فهيا بنا نعلن تمسكنا بهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

عقيدة أهل السُنَّة ومخالفيهم
في الــولاء والـبـــراء

أولاً: عقيدة أهل السُنَّة في الولاء والبراء:

لابد أن نذكر معتقد أهل السُنَّة والجماعة في الولاء والبراء حتى يخرج بذلك أرباب البدع والأهواء التي لا تستند إلى دليل قوي من كتاب الله أو سُنَّة رسول الله ﷺ.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: «على المؤمن أن يعادي في الله ويوالي في الله، فإن كان هناك مؤمن فعليه أن يواليه، وإن ظلمه فإن الظلم لا يقطع الموالاة الإيمانية، قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ﴾ [الحجرات:٩]، فجعلهم إخوة مع وجود القتال والبغي، وأمر بالإصلاح بينهم، فليتدبر المؤمن أن المؤمن تجب موالاته وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك، فإن الله سبحانه بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الدين كله لله فيكون الحب لأوليائه والبغض لأعدائه، والإكرام والثواب لأوليائه، والإهانة والعقاب لأعدائه، وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة ومعصية، وسُنَّة وبدعة استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، كاللص تقطع يده لسرقته ويعطي من بيت المال ما يكفي حاجته، وهذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السُنَّة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم[1].

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/٢٠٨، ٢٠٩).

والناس في نظر أهل السُنَّة ثلاثة أصناف:

الأول: من يُحب جملة: وهو من آمن بالله ورسوله وقام بوظائف الإسلام وأخلص أعماله وأفعاله وأقواله لله، وانقاد لأمر الله وانتهى عما نهى عنه الله ورسوله، وأحب في الله، وأبغض في الله.

الثاني: من يُحب من وجه ويبغض من وجه: وهذا هو المسلم الذي خلط عملًا صالحًا وأخر سيئًا فيحب ويوالى على قدر ما معه من الخير، ويبغض ويعادى على قدر ما معه من الشر، مثل الرجل الذي كان يؤتى به إلى الرسول ﷺ لأنه يشرب الخمر فلعنه رجل وقال: ما أكثر ما يؤتى به فقال له المصطفى ﷺ: «لاَ تَلْعَنْهُ؛ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»[1].

الثالث: من يبغض جملة: وهو من كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ولم يؤمن بالقدر أو ترك أركان الإسلام وأشرك بالله تبارك وتعالى، وكذلك كل من قامت به نواقض الإسلام العشرة أو أحدها[2].

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: لا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف، إلا المكره؛ وكلها من أعظم ما يكون خطرًا، وأكثر ما يكون وقوعًا، فينبغي للمسلم أن يحذرها.

ثانيًا: معتقدات الخوارج في هذه القضية:

أما الخوارج فهم الذين قال فيهم إمام أهل السُنَّة أحمد ابن حنبل : هم الذين مرقوا من الدين، وفارقوا الملة، وشردوا عن الإسلام، وشذوا عن الجماعة، فضلوا السبيل والهدى، وخرجوا على السلطان، وسلوا السيف على الأمة، واستحلوا دماءهم وأموالهم، وعادوا من خالفهم إلا من قال بقولهم، وكان على مثل قولهم ورأيهم، وثبت معهم في بيت ضلالتهم وهم يشتمون أصحاب محمد ﷺ وأصهاره وأختانه ويتبرؤون منهم ويرمونهم بالكفر والعظائم ويرون خلافهم في شرائع الإسلام ويقولون من كذب كذبة أو أتى

(١) رواه البخاري.
(٢) إرشاد الطالب لابن سحمان.

صغيرة أو كبيرة من الذنوب فمات من غير توبة فهو في النار خالدًا مخلدًا أبدًا.

ونشأت هذه الفرقة بعد واقعة التحكيم المعروفة بعد القتال الذي وقع بين على ومعاوية رضي الله عنهما ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «كان أول من فارق جماعة المسلمين من أهل البدع، الخوارج المارقون وهم أول من كَفّر أهل القبلة بالذنوب، بل بما يرونه هم من الذنوب، واستحلوا دماء أهل القبلة بذلك»(١).

وفرقة الخوارج قد انحرفت في مفهوم الولاء والبراء فهي لا توالي إلا من يدين بنحلتها القائمة على تكفير مرتكب الذنوب وخاصة الكبائر، وموقفهم من أصحاب رسول الله ﷺ وأنهم يتولون أبا بكر وعمر ويتبرؤون من عثمان وعلي.

ثالثًا: معتقد الرافضة في الولاء والبراء:

قال الأشعري: «إنما سموا رافضة؛ لرفضهم إمامةِ: أبي بكر، وعمر».

قال ابن كثير: «إن الطائفة المخذولة -الرافضة- يعادون أفضل الصحابة ويبغضونهم ويسبونهم عياذًا بالله من ذلك، وهذا يدل على أن عقولهم معكوسة، وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن إذ يسبون من رضي الله عنهم؟».

والرافضة تقول: لا ولاء إلا ببراء، لا يتولى أهل البيت حتى يتبرأ من أبي بكر وعمر.

«وقد عرف العارفون بالإسلام أن الرافضة تميل مع أعداء الدين، لما كانوا ملوك القاهرة كان وزيرهم مرة يهوديًا ومرة نصرانيًا أرمينيًا وقويت النصارى بسبب ذلك النصراني الأرميني وبنوا كنائس كثيرة بأرض مصر في دولة أولئك الرافضة المنافقين، وفي أيامهم أخذت النصارى ساحل الشام من المسلمين حتى فتحه نور الدين وصلاح الدين» أ.هـ الفتاوى.

أما أهل السنة يترضون عمن رضي الله عنه، ويسبون من سبه الله ورسوله، ويوالون من يوالي الله ورسوله، ويعادون من عادى الله ورسوله، وهم متبعون لا مبتدعون، وأهل

(١) الموسوعة الميسرة للأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ج١، صـ ٤٧.

السنة براء من الخوارج والرافضة وكل الفرق الضالة.

صور من الموالاة وصور ليست من الموالاة

صور الموالاة المحرمة : وإليك صور الموالاة المحرمة وأدلتها من الكتاب والسُّنَّة:

أولاً: الحب والمودة:

قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢].

قال رسول الله ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : في مجموع الفتاوى: «فأما حب القلب وبغضه وإرادته وكراهته بحسب محبة نفسه وبغضها لا بحسب محبه الله ورسوله وبغض الله ورسوله، وهذا نوع من الهوى فإن اتبعه الإنسان فقد اتبع هواه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص:٥٠].

وقال أيضًا: «إن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب، ليكون الدين كله لله، ويكون الحب لأوليائه، ويكون البغض لأعدائه، والإكرام والثواب لأوليائه، والإهانة والعقاب لأعدائه، وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر وفجور، وطاعة ومعصية، وسُنَّة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة بحسب ما فيه من الشر».

ولا شك أن من أحب الكافرين على كفرهم أو حتى رضي بكفرهم وإن لم يحبهم فهو كافر مثلهم فإن الرضا بالكفر كفر؛ لأنه رد لكتاب الله ﷻ، قال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران:٨٥]، وقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:١٩]. وقد تبرأ حاطب بن أبي بلتعة من أن يكون فعل ما فعل رضًا بالكفر بعد الإسلام، وهذا من المعلوم قطعًا من دين الإسلام، بل المؤمن حقًا هو من كان إلقاؤه في النار أحب إليه من الكفر، كما قال النبي ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ

(١) متفق عليه.

الإيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»[1].

وعن علي بن أبي طالب ، قال: «بَعَثَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا». فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ الله ﷺ، فَإِذَا فِيهِ من حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟». قَالَ يَا رَسُولَ اللهَّ، لاَ تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلاَ ارْتِدَادًا وَلاَ رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلاَمِ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَقَدْ صَدَقَكُمْ». قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله؛ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ الله أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»[2].

فتبين بما ذكرنا لمن يكون حب المؤمن؟ ولمن يكون بغضه؟ فالمؤمن كامل الإيمان يحب من كل وجه، والكافر يبغض من كل وجه، والفاسق العاصي الذي عنده أصل الإيمان، يُحَبُّ لإيمانه، ويبغض لفسقه وعصيانه.

وبما تقدم، يتبين لك بطلان الدعاوى المعاصرة التي تنادي بالمحبة المطلقة لأهل الأديان، والمساواة بينهم.

وقد يسمي بعضهم أتباع الملل المختلفة بالنسبة إلى الرسل: المؤمنين من أهل الأديان السماوية، والصحيح أن يُقال: الشرائع السماوية، لأن دين الله هو الإسلام. وسعى

(١) متفق عليه.
(٢) متفق عليه.

بعضهم إلى بناء مجمع الأديان، ثم رأينا من يتحدث عما يعرف بالدين الإبراهيمي، وكل هذه الدعاوى إنما نبعت من الكفر، والزندقة، والنفاق، غرضها هدم هذه العقيدة لدى المؤمنين، نسأل الله أن يكف عن المسلمين شر هذه الدعاوى، وشر أصحابها.

وكذلك لا تجوز الصداقة المبنية على المحبة، فمن اتخذهم أصدقاء يقول يوم القيامة: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلٗا ۝٢٨ لَّقَدۡ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكۡرِ بَعۡدَ إِذۡ جَآءَنِيۗ﴾ [الفرقان:٢٨، ٢٩].

وقد قال رسول الله ﷺ: «لاَ تُصَاحِبْ إِلاَّ مُؤْمِنًا وَلاَ يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلاَّ تَقِيٌّ»(١).

ولكن لا حرج في الزمالة والمشاركة في العمل والتعايش والتعاون ونحو ذلك.

ثانيًا: النصرة:

وقد جاء في لسان العرب أن من معاني الوالي: الناصر ومنه قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوۡلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَأَنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ لَا مَوۡلَىٰ لَهُمۡ﴾ [محمد:١١]، أي لا ناصر لهم، والموالاة والمحاباة والنصرة واجبة على كل مسلم لإخوانه في الدين، كما قال تعالى:

﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ﴾ [الأنفال:٧٢]، وقال النبي ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله؛ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا؛ كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجُزُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ»(٢).

ومن أخطر صور موالاة الكافرين نصرهم على المؤمنين بل ذلك الفعل يوجب لصاحبه النار ولو زعم الإيمان بكلامه، قال تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ﴾ [آل عمران:٢٨].

قال ابن جرير : في تفسيره لهذه الآية: «هذا نهي من الله للمؤمنين أن يتخذوا الكفار أعوانًا وأنصارًا وظهورًا»، وقال: «ومعنى ذلك لا تتخذوا أيها المؤمنون، الكفار ظهورًا، وأنصارًا، توالونهم على دينهم، وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين، ومن فعل ذلك فقد برئ من الله، وبرئ الله منه؛ بارتداده عن دينه، ودخوله في الكفر».أ.هـ.

(١) رواه أبو داود، والترمذي، وحسنه الألباني.
(٢) رواه البخاري (٦٩٥٢).

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء:٩٧].

قال ابن كثير في هذه الآية: ﴿ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ أي بترك الهجرة، وقال: فهذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين، وهو قادر على الهجرة، وليس متمكنًا من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه، مرتكب حرامًا بالإجماع، وبنص الآية(١).

وعن ابن عباس أن أناسًا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على أمر رسول الله ﷺ يأتي السهم فيرمي أحدهم فيقتله أو يضرب عنقه، فيقتل فأنزل الله هذه الآية: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾(٢).

وروى ابن جرير بسنده عن عكرمة في هذه الآية قال: «نزلت في قيس بن الفاكه بن المغيرة، والحارث بن زمعة بن الأسود، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبي العاصي بن منبه بن الحجاج، وعلي بن أمية بن خلف، قال: لما خرج المشركون من قريش، وأتباعهم لمنع أبي سفيان بن حرب، وعير قريش من رسول الله ﷺ وأصحابه، وأن يطلبوا ما نيل منهم يوم «نخلة»؛ خرجوا معهم بشباب كارهين، كانوا قد أسلموا واجتمعوا ببدر على غير موعد، فقتلوا ببدر كفارًا، ورجعوا عن الإسلام، وهم هؤلاء الذين سميناهم»(٣).

فوضح بما ذكرنا حكم من زعم الإسلام ثم خرج في صفوف الكافرين مقاتلًا للمسلمين فحكم المشركين يجري عليه في جميع هذه الأحوال، وهكذا عامل الرسول ﷺ والمسلمون من خرج في بدر، ولو كانوا كارهين، وإنما آثروا مرضاة آبائهم، وأهليهم على الإسلام، والإيمان بالرسول ﷺ، ولا يصلح مثل هذا إكراهًا ليعذر صاحبه، لأنه لا يجوز القتل بسبب الإكراه، لأنه يفتدي نفسه بغيره، والظاهر في سياق الآية، وما ذكرنا من الآثار في سبب النزول: أن حكم الكفر ينطبق عليهم في الآخرة أيضًا، لأن الله قد حكم أن لهم جهنم، وساءت مصيرًا، ولم يدل على خروجهم منها، بل وفي بعض الروايات عن ابن

(١) تفسير ابن كثير، تفسير سورة النساء.
(٢) رواه البخاري في صحيحه (٤٥٩٦).
(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره.

عباس: «فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأُكرهوا، فاستغفروا لهم، فنزلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾؛ فدل عدم الاستغفار لهم على كونهم ماتوا على الكفر بسبب هذه الموالاة الشركية لأهل الشرك، ولو كانوا آباءهم أو أهليهم»[1].

ولابد لنا من التنبيه هنا على أن النصرة الواجبة للمؤمنين، إنما تجب في الدين، كما أمر الله بها: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ [الأنفال:٧٢].

وأما إن كانت انتصارًا لعصبية أو قومية أو وطنية، دون معرفة الحق من الباطل، وإنما هي الطاعة العمياء لمن يرفع رايات الجاهلية، فهذه التي قال فيها النبي ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ يُقَاتِلُ عَصَبِيَّةً وَيَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ فَقِتْلَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ»[2]. وقال ﷺ: «وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ؛ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يَدْرِى الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ، وَلاَ يَدْرِى الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ»[3].

وعن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله؛ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»[4].

ثالثاً: الطاعة والمتابعة:

تقدم ما في «لسان العرب» المولى: المتابع، وولي فلان فلانًا، إذا تابعه، والمؤمن: ولي الله في حق المطيع كما في «المصباح»، فالطاعة، والمتابعة؛ من أهم معاني الموالاة التي يجب على المسلم أن يعلم لمن تكون.

أمر الله تعالى عباده المؤمنين بطاعته -سبحانه-، وطاعة رسوله ﷺ، وأولي الأمر منهم، وهم العلماء والأمراء الذين يقودونهم بكتاب الله، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء:٥٩]. وطاعة أولي الأمر مقيدة بأن لا يأمروا بمعصية،

(١) انظر «فضل الغني الحميد» د/ ياسر حسين.
(٢) رواه مسلم (١٨٤٨).
(٣) رواه مسلم (٢٩٠٨).
(٤) متفق عليه.

فإن أمروا بمعصية؛ فلا سمع ولا طاعة، كما استفاضت الأحاديث. «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»(1). وأمرنا -سبحانه- باتباع ما أنزله، فقال تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف:٣]، وقد أنزل الله الكتاب والحكمة: القرآن والسُنَّة، وأوجب أيضًا إتباع سبيل المؤمنين، ومنهجهم، فقال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾. [النساء:١١٥].

ولذا كان من أهم مميزات أهل السنة اتباعهم لسلف الأمة من الصحابة فمن بعدهم من الأئمة، لأن هذا المعنى من أُسس الموالاة الإيمانية التي تجمعهم، فبهذا تعلم لمن تكون الطاعة ولمن يكون الاتباع، وممن تتلقي الأوامر، وبأي مقياس توزن، فما أنزله الله في كتابه، وما صح عن رسوله ﷺ، وما أجمع عليه السلف، هو ذلك الميزان الحق، الذي لا يخطئ من اتبعه وأطاعه.

قال ابن كثير في تفسيره: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾، أي: اتبعوا كتابه، وخذوا سُننه، ﴿وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ﴾ [النساء:٥٩]، أي: فيما أمروكم به من طاعة الله، لا في معصية الله. أهـ.

وقال أيضًا: والظاهر أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء، وأما طاعة الكافرين والمنافقين، ومتابعتهم على الكفر، والضلال، والمعاصي، فهذه موالاة لهم، حذرنا الله منها، فقال مبينًا عقوبة من يطيعهم في بعض الأمر: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى ۙ ٱلشَّيْطَـٰنُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ ﴿٢٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ كَرِهُوا۟ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ ٱلْأَمْرِ ۖ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ﴿٢٦﴾ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَـٰرَهُمْ ﴿٢٧﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُوا۟ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُوا۟ رِضْوَٰنَهُۥ فَأَحْبَطَ أَعْمَـٰلَهُمْ﴾ [محمد:٢٥-٢٨].

فإذا كان هذا حال من يطيعهم في بعض الأمر فكيف بمن يكون في طوع أمرهم، ورهن إشارتهم؟، نعوذ بالله من الخذلان.

وقال تعالى مخاطبًا نبيه ﷺ، والخطاب لأمته: ﴿فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾

(1) متفق عليه.

[الإنسان:٢٤]، الآثم: هو الفاجر في أفعاله، والكفور: هو الكافر قلبه.

وقال أيضاً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا ﴿١﴾ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب:١، ٢].

قال ابن كثير: هذا تنبيه بالأعلى على الأدنى، فإنه تعالى إذا كان يأمر عبده، ورسوله بهذا، فلأن يأمر من دونه بذلك بطريق الأولى والأحرى.أ.هـ.

وقال الله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية:١٨]، وبين عاقبة من يتبع أهل الكتاب، وأنهم لا يرضون إلا بالكفر الصراح: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة:١٢٠]، وقال: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:١٤٥]، والآيات في هذا كثيرة، معلومة في كتاب الله، والأحاديث في التحذير من متابعة أهل الكتاب متواترة فعن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِّ؛ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»[1].

وقد وقع في زماننا تحقيق خبرَ النبي ﷺ ؛ أصبحنا لا نرى عجبًا أن نسمع ونقرأ من يدعو لطاعة أهل الكفر والفسوق والعصيان، في المظهر والجوهر، ويصرح أن لا تقدم للعرب ولا للمسلمين، إلا بأخذ ما هم عليه كله، لا يُترك منه شيء، فصدق الصادق المصدوق ﷺ، واعلم أن طاعتهم في الكفر كفر، وفي المعصية معصية، مع اعتقاد أنها معصية وذنب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : في «الفتاوى»: «هؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، يكونون على وجهين:

أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله، فيتبعوهم على التبديل، فيعتقدوا تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، اتباعًا لرؤسائهم، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركًا وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم، فكان من اتبع

(١) متفق عليه، رواه البخاري برقم (٣٤٥٦)، ومسلم برقم (٢٦٦٩).

غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله الله ورسوله، مشركًا مثل هؤلاء.

الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحليل الحرام، وتحريم الحلال ثابتًا، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاصٍ، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب، كما قال النبي ﷺ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»(١)، وقال رسول الله ﷺ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ»(٢)، وقال ﷺ: «**لا طاعة لأحد في معصية الله لأ**»، وقال ﷺ: «**من أمركم بمعصية فلا تطيعوه**»(٣).

ثم ذلك المحرم للحلال، أو المحلل للحرام إن كان مجتهدًا قصده اتباع الرسول ﷺ، لكن خفي عليه الحق في نفس الأمر، وقد اتقى الله ما استطاع، فهذا لا يؤاخذه الله بخطئه، بل يثيبه على اجتهاده الذي أطاع به ربه، ولكن من علم أن هذا أخطأ فيما جاء به الرسول، ثم اتبعه على خطئه، وعدل عن قول الرسول ﷺ، فهذا له نصيب من هذا الشرك الذي ذمه الله، لاسيما إنْ تَبِعَ في ذلك هواه، ونَصَرَه باللسان واليد، مع علمه بأنه مخالف للرسول، فهذا شرك يستحق صاحبه العقوبة عليه، ولهذا اتفق العلماء على أنه إذا عرف الحق لا يجوز تقليد أحد في خلافه.أ.هـ(٤).

قال الشيخ الشنقيطي : في «أضواء البيان»: «ومن هدي القرآن للتي هي أقوم، هديه إلى أن الرابطة التي يجب أن يعتقد أنها هي التي تربط بين أفراد المجتمع، وأن ينادى بالارتباط بها دون غيرها، إنما هي دين الإسلام، لأنه هو الذي يربط بين أفراد المجتمع حتى يصير بقوة تلك الرابطة جميع المجتمع الإسلامي كأنه جسد واحد؛ إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».أ.هـ.

قال الإمام ابن القيم -في عرضه لفوائد غزوة الحديبية- في «**زاد المعاد**»: «إن المشركين،

(١) متفق عليه، وسبق تخريجه.
(١) متفق عليه.
(٣) رواه أحمد، وابن ماجه، وحسنه الألباني.
(٤) انظر فضل الغني الحميد د/ ياسر حسين.

وأهل البدع، والفجور، والبغاة، والظلمة، إذا طلبوا أمرًا يعظمون فيه حرمة من حرمات الله تعالى، أُجيبوا إليه، وأعطوه، وأعينوا عليه، وإن مُنِعوا غيره، فيعاونون على تعظيم ما فيه من حرمات الله تعالى، لا على كفرهم وبغيهم ويُمنعون مما سوى ذلك، فكل من التمس المعاونة على محبوب لله، مُرْضٍ له، أُجيب إلى ذلك -كائنًا من كان- ما لم يترتب على إعانته على ذلك المحبوب، مبغوض لله، أعظم منه، وهذا من أدق المواضيع، وأشقها على النفوس»أ.هـ.

ويؤيد هذا أيضًا؛ ما حدث في حلف الفضول[1].

رابعًا: المعاونة والقيام بالأمر والنصح:

من معاني الموالاة -كما سبق- القيام بالأمر، فولي الأمر هو الذي يتولى أمر غيره بالصلاح ويعاونه في قضاء حاجته ومصالحه، وينصح له، وهذا المعنى يجب أن يكون للمؤمنين، قال النبي ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»[1]، وقال ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»[2]، ومن موالاةِ الكافرين: معاونتهم على ظلمهم ونصرتُهم على باطلهم، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [المائدة:٢]، وفي حديث جرير ت: «وَتَنْصَحَ لِلْمُسْلِمِ وَتَبْرَأَ مِنَ الْمُشْرِكِ»[3]، وقد جعل الله مصير امرأة نوح، وامرأة لوط

(١) وفي حلف الفضول؛ قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم بعد أن أكرمه الله بالنبوة والرسالة: " لقد شهدت مع عمومتي حلفًا في دار عبد الله بن جدعان، ما أحبّ أن لي به حمر النعم " رواه أحمد . فشهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حلف الفضول الذي تم بعد حرب الفجار بأربعة أشهر، وسببه أن رجلا من زبيد (بلد باليمن) قدم مكة ببضاعة فاشتراها منه العاص بن وائل، ومنعه حقه فاستعدى عليه الزبيدي أشراف قريش، فلم يعينوه لمكانة العاص فيهم، فوقف عند الكعبة واستغاث بآل فهر وأهل المروءة، فقام الزبير بن عبد المطلب فقال: ما لهذا مترك، فاجتمعت بنو هاشم، وزهرة، وبنو تَيْم بن مرة في دار عبد الله بن جدعان فصنع لهم طعامًا، وتحالفوا في شهر حرام، وهو ذو القعدة، فتعاقدوا وتحالفوا بالله ليكونُنّ يدًا واحدة مع المظلوم على الظالم حتى يُرد إليه حقه، ثم مشوا إلى العاص بن وائل، فانتزعوا منه سلعة الزبيدي، فدفعوها إليه، وأبرموا هذا الحلف، الذي سمي بحلف الفضول لأن من قام به كان في أسمائه الفضل، كالفضل بن الحارث، والفضل بن وداعة، والفضل بن فضالة كما ذكر ذلك البخاري في الأدب المفرد

(١) رواه مسلم.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه أحمد، والنسائي، والبيهقي، وصححه الألباني. والنصح لغير المسلمين لا يجب ،والمسلم مخير فيه!، بشرط ألا يترتب عليه ضرر للمسلمين ، ويجوز النصح على سبيل الإجارة كالمهندس والطبيب والمستشار ونحو ذلك.

مصير قومهما لأجل معاونتهما لقومهما ورضاهما بما هم عليه، قال تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ﴾ [التحريم:١٠].

ومن معاني ذلك: الثناءُ على الكافرين، ونشر فضائلهم ومحاسنهم وإضفاء الأوصاف الفاتنة في المدح والثناء، مثل أنهم أصحاب المنهج العلمي، وأنهم أصحاب الحضارة، والتقدم، والعلم، والرقي، مع وصف المسلمين بالأوصاف المناقضة، ولا شك أنه لا يجوز وصف الكفار بالعلم مطلقًا بل لابد من التقييد؛ بل يوصفون بعدم العلم على الإطلاق، ويستثنى بعض العلم الدنيوي، قال تعالى: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ ۖ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝٦ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم:٦، ٧]، فلا بد من الحذر من طريقة العلمانيين الذين يأمرون المسلمين باتباع الغرب في خيره وشره، زاعمين أنه لا سبيل للنهوض إلا من خلال اتباع المنهج الغربي في كل ما جاء به، وأنه لا يجوز الفصل بين العلوم الحديثة ومناهج الحياة الأخرى في الاجتماع، والاقتصاد، والسياسة، والآداب، والفنون، وغيرها مما كان له أخطر الآثار في حياة المسلمين، وازدواج المقاييس فيها والسعي الحثيث للفصل بين الدين والحياة، لا بين الدين والدولة فقط.

خامساً: التشبه بهم والركون إليهم:

ومن معاني الموالاة: التشبه، كما قال ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[1]، والمسلم يتشبه بالرسول ﷺ في هديه الظاهر والباطن وكذا بصحابته -رضوان الله عليهم-، وبما عليه جماعة المؤمنين، فأما التشبه بالكفار في الظاهر أو الباطن: فمن أخطر الأمور على دين المرء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : في «اقتضاء الصراط المستقيم»: «ثم جعل -أي: الله تعالى- محمدًا ﷺ على شريعة من الأمر، شرعها له، وأمره باتباعها، ونهاه عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون، وقد دخل في الذين لا يعلمون: كل من خالف شريعته. و«أهواءهم» هي: ما

(١) رواه أحمد، وابن أبي شيبة، وحسنه الألباني.

يهوونه، وما عليه المشركون من هديهم الظاهر -الذي هو من موجبات دينهم الباطل، وتوابع ذلك- فهم يهوونه. وموافقتهم فيه: اتباع لما يهوونه؛ ولهذا يفرح الكافرون بموافقة المسلمين في بعض أمورهم، ويسرون به، ويودون أن لو بذلوا مالا عظيمًا ليحصل ذلك. ولو فرض أن ليس الفعل من اتباع أهوائهم، فلا ريب أن مخالفتهم في ذلك أحسم لمادة متابعتهم في أهوائهم، وأعون على حصول مرضاة الله في تركها، وأن موافقتهم في ذلك قد تكون ذريعة إلى موافقتهم في غيره؛ فإن من حام حول الحمى أوشك أن يواقعه». أ.هـ.

وقال : تعليقًا على قول النبي ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»: «هذا الحديث أقل أحواله: أنه يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره: يقتضي كفر المتشبه بهم، كما قوله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١].

ثم قال : «فقد يحمل هذا على التشبه المطلق؛ فإنه يوجب الكفر، ويقتضي تحريم أبعاض ذلك. وقد يحمل على أنه صار منهم في القدر المشترك الذي يشابههم فيه فإن كان كفرًا أو معصية أو شعارًا للكفر والمعصية: كان حكمه ذلك، وبكل حال فهو يقتضي تحريم التشبه بهم بعلة كونه تشبهًا».

وقال : «والتشبه: يعم من فعل الشيء لأجل أنهم فعلوه، وهو نادر. ومن تبع غيره في فعل لغرض له في ذلك، إذا كان أصل الفعل مأخوذًا عن ذلك الغير».

فأما من فعل الشيء واتفق أن الغير فعله أيضًا، ولم يأخذه أحدهما عن صاحبه، ففي كون هذا تشبهًا نظر. لكن قد ينهى عن هذا لئلا يكون ذريعة إلى التشبه، ولما فيه من المخالفة، مع أن قوله ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»[1]، دليل على أن التشبه بهم قد يحصل بغير قصد منا ولا فعل، بل بمجرد ترك تغيير ما خلق فينا. وهذا أبلغ من الموافقة الفعلية الاتفاقية.

يقول : «اعلم أن أعمالهم ثلاثة أقسام: قسم مشروع في ديننا، مع كونه كان مشروعًا لهم،

(١) رواه أحمد (٢٦١/٢)، والترمذي (١٧٥٢)، وحسنه الألباني.

أو لا نعلم أنه كان مشروعًا لهم لكنهم يفعلونه الآن، وقسم كان مشروعًا ثم نسخه القرآن، وقسم لم يكن مشروعًا بحال، وإنما هم أحدثوه.

وهذه الأقسام الثلاثة، إما أن تكون في العبادات المحضة، وإما أن تكون في العادات المحضة -وهي الآداب-، وإما أن تجمع العبادات، والعادات، فهذه تسعة أقسام:

أما القسم الأول: وهو ما كان مشروعًا في الشريعتين، أو مشروعًا لنا، وهم يفعلونه، هذا كصوم عاشوراء، وكأصل الصلاة والصيام، فهنا تقع المخالفة في صفة ذلك العمل، كما سُن لنا صوم تاسوعاء، وعاشوراء، كما أُمرنا بتعجيل الفطر، والمغرب: مخالفة لأهل الكتاب، وبتأخير السحور: مخالفة لأهل الكتاب، وكما أُمرنا بالصلاة في النعلين: مخالفة لليهود، وهذا كثير في العبادات، وكذلك في العادات.

قال رسول الله ﷺ: «اللَّحْدُ لَنَا وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا»(١).

وسن توجيه قبور المسلمين إلى الكعبة: تمييزًا لها عن مقابر الكافرين، فإن أصل الدفن من الأمور المشروعة في الأمور العادية، ثم قد اختلفت الشرائع في صفته، وهو أيضًا فيه عبادات.

ولباس النعل في الصلاة فيه عبادة وعادة، ونزع النعل في الصلاة شريعة كانت لموسى عليه السلام، وكذلك اعتزال الحائض، ونحو ذلك من الشرائع التي جامعناهم في أصلها، وخالفناهم في وصفها.

أما القسم الثاني: ما كان مشروعًا ثم نُسخ بالكلية، كالسبت، أو إيجاب صلاة، أو صوم، ولا يخفى أن النهي عن موافقتهم في هذا أبلغ، سواء كان واجبًا عليهم، فيكون عبادة، أو محرمًا عليهم، فيتعلق بالعادات، فليس للرجل أن يمتنع من أكل الشحوم لكل ذي ظفر على وجه التدين بذلك.

وكذلك ما كان مركبًا منهما، وهي الأعياد التي كانت مشروعة لهم، فإن العيد المشروع

(١) رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وصححه الألباني.

يجمع عبادة، وهو ما فيه من صلاة، أو ذكر، أو صدقة، أو نسك، ويجمع عادة، وهو ما يفعل فيه من التوسعة في الطعام، واللباس، وما يتبع ذلك من ترك الأعمال الواجبة، واللعب المأذون فيه في الأعياد لمن ينتفع باللعب، ونحو ذلك، ولهذا قال النبي ﷺ لما زجر أبو بكر الجاريتين عن الغناء في بيته قال: «بَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا»[1]، وكان الحبشة يلعبون بالحراب يوم العيد والنبي ﷺ ينظر إليهم.فالأعياد المشروعة يشرع فيها -وجوبًا أو استحبابًا- من العبادات ما لا يشرع في غيرها، ويباح فيها، أو يستحب، أو يجب من العادات التي للنفوس فيها حظ، ما لا يكون في غيرها كذلك، ولهذا وجب فطر يوم العيد، وقرن بالصلاة في أحدهما الصدقة، وقرن بها في الآخر الذبح، وكلاهما من أسباب الطعام.

فموافقتهم في هذا القسم المنسوخ من العبادات، أو العادات، أو كليهما أقبح من موافقتهم فيما هو مشروع الأصل؛ ولهذا كانت الموافقة في هذا محرمة؛ وفي الأول قد لا تكون إلا مكروهة.

أما القسم الثالث: وهو ما أحدثوه من العبادات، أو العادات، أو كليهما؛ فهو أقبح وأقبح، فإنه لو أحدثه المسلمون قد يكون قبيحًا، فكيف إذا كان مما لم يشرعه نبي قط؟ بل قد أحدثه الكافرون، فالموافقة فيه ظاهرة القبح.

ومن أخطر مظاهر التشبه: التشبه بهم في أعيادهم، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الله قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ»[2]. وقال مجاهد، والربيع بن أنس، والضحاك في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [الفرقان:٧٢]، قالوا: أي أعياد المشركين[3].

(١) متفق عليه.
(٢) رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وصححه الألباني. وصح عند البيهقي في "السنن الكبرى" (٣/ ٣٤٢) عن أبي عثمانَ النهدي ، عن عمرَ بنِ الخطابِ - رضي الله عنه - أنَّه قال : " تَعَلَّموا العَرَبيَّةَ ".
(٣) انظر تفسير ابن كثير.

وقال عمر رضي الله عنه: «لا تَعَلَّموا رَطَانةَ الأعاجمِ[1]، ولا تدخلوا على المشركين كنائسهم يومَ عيدِهم فإن السّخطةَ تتنزلُ عليهم»[1].

وأما الركون إليهم: فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود:١١٣]، قال القرطبي في تفسيره: «الركون حقيقته الاستناد والاعتماد والسكون إلى شيء والرضا به، وقال قتادة: معناه: لا توادوهم ولا تطيعوهم، وقال ابن جريج: لا تميلوا إليهم».

ثم قال: وهذا هو الصحيح في معنى الآية، وأنها دالة على هجران أهل الكفر، والمعاصي، من أهل البدع، وغيرهم؛ فإن صحبتهم كفر، أو معصية، إذ الصحبة لا تكون إلا عن مودة، وقد قال حكيم:

عن المرءِ لا تَسأَلْ وسَلْ عن قرينهِ ** فكلُّ قرينٍ بالمقارَنِ يَقْتَدي

وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾ [الإسراء:٧٤، ٧٥]. وإذا كان هذا الخطاب لأشرف مخلوق " فكيف بغيره؟!!.

سادسًا: المداهنة على حساب الدين:

قال تعالى: ﴿وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم:٩]، والمقصود بذلك موافقتهم على شيء من باطلهم على سبيل المجاملة، وكذا تقديمهم وتعظيمهم والمدح لأكابرهم، ومن ذلك تسمية قتلاهم بالشهداء ووضع أكاليل الزهور على قبورهم والترحم عليهم، وأعظم من

(١) إلا إذا احتاج لذلك لتفهيم المعنى ونحو ذلك ، فلا ينبغي للمسلم أن يتكلم بغير اللغة العربية لغير حاجة إن قدر على ذلك، لأن اللسان العربي شعار الإسلام وأهله. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: واللغات من أعظم شعائر الأمم التي يتميزون بها فالرطانة هي التحدث بلغة الأعاجم من غير فائدة لأنها إعجاب بهم واعتزاز بما للأعاجم وترك للغة القرآن العظيم، لكن لو احتاج المسلم لذلك فلا بأس ، فعن أم خالد بنت خالد؛ أُتِيَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ بثِيابٍ فيها خَمِيصَةٌ سَوْداءُ صَغِيرَةٌ، فقالَ: مَن تَرَوْنَ أنْ نَكْسُوَ هذِه فَسَكَتَ القَوْمُ، قالَ: ائْتُونِي بأُمِّ خالِدٍ فَأُتِيَ بها تُحْمَلُ، فأخَذَ الخَمِيصَةَ بيَدِهِ فألْبَسَها، وقالَ: أبْلِي وأَخْلِقِي وكانَ فيها عَلَمٌ أخْضَرُ أوْ أصْفَرُ، فقالَ: يا أُمَّ خالِدٍ، هذا سَناهْ وسَناهْ بالحَبَشِيَّةِ حَسَنٌ. وقد كانت وُلدت بالحبشة (رواه البخاري).

(١) رواه البيهقي وصحح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية في إقتضاء الصراط المستقيم.

ذلك التصريح بأنهم على الحق وأنهم لا فرق بينهم وبين المسلمين، وكيف يقول قائل هذا الكلام الخبيث والله تعالى يقول وهو أصدق القائلين: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم:٣٥، ٣٦].

سابعاً: تولية الكفار أمور المسلمين:

ومن معاني الموالاة تولية الكفار أمرًا من أمور المسلمين كالإمارة ونحوه ذلك مما فيه سلطان على مسلم.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَا أَنتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران:١١٨، ١١٩]، قال الشيخ عبد الرحمن السعدي في تفسيره: «ينهى تعالى عباده المؤمنين أن يتخذوا بطانة من المنافقين من أهل الكتاب وغيرهم يظهرونهم على سرائرهم أو يولونهم بعض الأعمال الإسلامية وذلك أنهم هم الأعداء الذين امتلأت قلوبهم من العداوة والبغضاء فظهرت على أفواههم»أ.هـ.

وذكر ابن كثير في تفسير هذه الآية: أنه قيل لعمر ابن الخطاب ، إن هاهنا غلامًا من أهل الحيرة حافظ كاتب، فلو اتخذته كاتبًا. فقال: «قد اتخذت إذًا بطانة من دون المؤمنين».

ثم قال ابن كثير ∴: «ففي هذا الأثر مع هذه الآية دليل على أن أهل الذمة لا يجوز استعمالهم في الكتابة التي فيها استطالة على المسلمين، واطلاع على دواخل أمورهم التي يخشى أن يفشوها إلى الأعداء من أهل الحرب، ولهذا قال تعالى: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾»أ.هـ.

قال العلامة ابن القيم ∴: «ولما كانت التولية شقيقة الولاية كانت توليتهم نوعًا من تولّيهم، وقد حكم الله بأن من تولاهم فإنه منهم، ولا يتم الإيمان إلا بالبراءة منهم، والولاية تنافي البراءة، فلا تجتمع البراءة والولاية أبدًا، والولاية إعزاز، فلا تجتمع هي

وإذلال الكفر أبدًا، والولاية صلة، فلا تجامع معاداة الكافر أبدًا». أ.هـ.

فلا يجوز أبدًا إعطاؤهم بعض المناصب السيادية، في الأراضي الإسلامية، وإذا أردت أن تتعرف على خطر تولية الكفار أمور المسلمين فراجع في ذلك كتب التاريخ، فهذا مما ساهم في ضياع القدس، وفي كتاب «**وا قدساه**» لفضيلة الدكتور/ سيد حسين العفاني – حفظه الله–، ذكر أن القدس وقعت تحت الحكم الفاطمي سنة ٣٥٩هـ في عهد المعز لدين الله، وأخذ الشيعة يعملون على تقريب اليهود والنصارى في فلسطين، بل وتزوجوا منهم وجعلوا منهم مستشارين وقادة وغير ذلك، وازدادت هذه الظاهرة في عهد العزيز بالله الذي تزوج من امرأتين نصرانيتين كانت إحداهما أم ولده الحاكم بأمر الله الفاطمي، وأصبح الحاكم بعد ذلك أمه نصرانية، وتلقى علمه على يد النصارى، وأدى كل ذلك إلى وقوع القدس في أيدي الصليبين عام ١٠٩٩م، وذلك بحركة خيانة مفضوحة من الفاطميين والنصارى الذين يعيشون في الأرض المقدسة.

ويستثنى من ذلك الوظائف الغير سيادية فإن مبناها على الإجارة، وكذلك الوظائف التي ليس فيها سلطان على مسلم[1].

ثامنًا: السكنى معهم في ديارهم وتكثير سوادهم:

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ»[2].

وقال ﷺ: «لاَ تُسَاكِنُوا الْمُشْرِكِينَ وَلاَ تُجَامِعُوهُمْ فَمَنْ سَاكَنَهُمْ أَوْ جَامَعَهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا»[3].

ويتصل هذا الموضوع بالحديث عن الهجرة، والمقصود بها هنا الهجرة من دار الكفر أو الفسق إلى دار الإسلام.

---

(١) راجع حكم تولية الكفار أمور المسلمين في «أحكام أهل الذمة» للأهمية، وأيضًا كتاب «غير المسلمين في المجتمع المسلم» للدكتور القرضاوي.
(٢) رواه أبو داود (٢٦٦٩)، وحسنه الألباني.
(٣) ذكره الترمذي عقب حديث (١٦٠٥)، ووصله الحاكم، وحسنه الألباني في الصحيحة.

أحكام الهجرة:

قال ابن قدامة في «المغني»: «فالناس في الهجرة على ثلاثة أضرب:

أحدهم: من تجب عليه، وهو من يقدر عليها ولا يمكنه إظهار دينه ولا يمكنه إقامة واجبات دينه مع القيام بين الكفار؛ فهذا تجب عليه الهجرة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾[النساء:٩٧]. وهذا وعيد شديد يدل على الوجوب، ولأن القيام بواجب دينه واجب على من قدر عليه، والهجرة من ضرورة الواجب وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

الثاني: من لا هجرة عليه وهو من يعجز عنها إما لمرض أو إكراه على الإقامة؟ أو ضعف من النساء والولدان وشبههم؛ فهذا لا هجرة عليه لقوله -جل في علاه-: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء:٩٨]، ولا توصف باستحباب لأنها غير مقدور عليها.

الثالث: من تستحب له ولا تجب عليه، وهو من يقدر عليها لكنه يتمكن من إظهار دينه وإقامته في دار الكفر، وتستحب له ليتمكن من جهادهم وتكثير المسلمين ومعاونتهم، ويتخلص من تكثير الكفار ومخالطتهم ورؤية المنكر بينهم، ولا تجب عليه لإمكان إقامته واجب دينه بدون هجرة وقد كان العباس عم المصطفى ﷺ مقيمًا بمكة مع إسلامه»[1].

(١) «المغني» (٥٧٤/٤) باب فصل في الهجرة، للإمام ابن قدامة المقدسي.

صور ليست من الموالاة المحرمة[1]

ويلزمنا في هذا المقام أن نبين ما يجوز من المعاملة مع الكفار والمشركين، وذلك لأن كثيرًا من الناس قد يسيء الفهم فيما ورد من الأدلة من معاملات أجازها الشرع مع الكفار، فيظن أنها دليل على جواز موالاتهم ومودتهم، وما أكثر ما نسمع ذلك، ونراه فيمن يوالي الكافرين موالاة محرمة أو كفرية أحيانًا، وهو يحتج بأن الرسول ﷺ قد باع واشترى ووهب وقبل الهدية وعاد مرضى الكفار، وأيضًا فكثير من أهل البدع الغلاة يجعلون كل معاملة مع الكفار -أو مع من يظنون كفرهم بسبب غلوهم في الدين وبدعتهم- موالاة كفرية أو محرمة، جهلًا منهم بالفرق بين هذه المعاملات الجائزة، وصور الموالاة المحرمة لغة وشرعاً.

وإليك هذه الصور التي ليست من الموالاة[1]:

أولًا: الاستعانة بغير المسلم لغرض حماية الداعي:

من الأدلة على ذلك حماية أبي طالب لرسول الله ﷺ، وقد حرص رسول الله ﷺ على ذلك، وأيضًا قبول أبي بكر رضي الله عنه الدخول في جوار ابن الدغنة، ودخول رسول الله ﷺ في جوار المطعم بن عدي، وليست العلة في قبول ذلك مجرد تمتع المسلمين بالراحة والحياة، ولكن للتمكن من نشر الإسلام، والدعوة إلى الله تعالى، أو النجاة من إيذاء الكفار، وبطشهم، للقيام مستقبلًا بالدعوة إلى الله تعالى، وهذا بشرط أن لا يكون على حساب أحكام الإسلام، أو التنازل عن شيء منها، وأن يطمئن إلى عدم خيانته للمسلم، أو كشف ما يطلع عليه من أمر الدعوة إلى الله -تعالى-، سواء كان ذلك لجميل عليه للمسلم، أو صدق معاملة، أو حسن خلق، ولا ضير على المسلم إذا استعان على ذلك بموقف المشرك المفيد لأي سبب من الأسباب[2].

---

(١) راجع: فضل الغني الحميد: ياسر حسين محمود.

(١) بتصرف واختصار من كتاب «فضل الغني الحميد» د/ياسر حسين، مع إضافات في بعض المواطن.

(٢) «أصول الدعوة» لعبد الكريم زيدان.

أما الاستعانة بهم في قتال الكفار، فالراجح المنع منه لقول النبي ﷺ: «فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ»[1]. ولعل هذه المسألة مبناها على المصالح والمفاسد. وأما في قتال المسلمين فمنعه جماهير العلماء لأنه تسليط للكفار على المسلمين، قال تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء:١٤١].

ثانيًا: المؤاجرة والمبايعة مع المشركين:

قال البخاري في صحيحه: «باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب؟»، ثم ساق بسنده عن خباب قال: «كنت رجلًا قَيْنًا، فعملت للعاص بن وائل، فاجتمع لي عنده، فأتيته أتقاضاه، فقال: لا والله، ولا أقضيك حتى تكفر بمحمد ﷺ، فقلت: أما والله، حتى تموت ثم تبعث فلا، قال: وإني لميت ثم مبعوث؟ قُلتُ: نعم، قال: سيكون لي مال وولد فأقضيك؟ فأنزل الله تعالى قوله: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم:٧٧]».

وذكر ابن حجر في «فتح الباري» في شرح الباب: أورد فيه حديث خباب -وهو إذ ذاك مسلم- في عمله للعاص بن وائل، وهو مشرك، وكان ذلك بمكة، وهي إذ ذاك دار حرب، واطلع النبي ﷺ على ذلك، وأقره، ولم يجزم المصنف بالحكم؛ لاحتمال أن يكون الجواز للضرورة، أو أن جواز ذلك كان قبل الإذن في قتال المشركين ومنابذتهم، وقبل الأمر بعدم إذلال المؤمن نفسه.

وقال المهلب: كره أهل العلم ذلك إلا لضرورة، بشرطين:

أحدهما: أن يكون عمله فيما يحل للمسلم فعله.

والآخر: أن لا يعينه على ما يعود ضرره على المسلمين.

وقال ابن المنذر: استقرت المذاهب على أن الصناع في حوانيتهم يجوز لهم العمل لأهل الذمة، ولا يعد ذلك من الذلة، بخلاف أن يخدمه في منزله، وبطريق تبعته له. أ.هـ.

(١) رواه مسلم.

ثالثًا: البيع والشراء:

قال البخاري ﵀: «باب الشراء والبيع من المشركين وأهل الحرب»، ثم ساق سنده عن عبد الرحمن بن أبي بكر ﵁: «كنا مع النبي ﷺ ثم جاء رجل مشرك طويل بغنم يسوقها، فقال النبي ﷺ: «**بيعًا أم عطية؟**» أو قال: «**أم هبة؟**» قال: لا. بل بيع، فاشترى منه شاة»[1].

قال ابن حجر في «الفتح»: قال ابن بطال: معاملة الكفار جائزة إلا مع ما يستعين به أهل الحرب على المسلمين. ثم قال: وفي الحديث قبول هدية المشرك؛ لأنه سأله هل يبيع أو يهدي؟.أ.هـ.

وقفة هامة في مسألة البيع والشراء:

ونحن نعيش هذه الأيام المؤلمة لما نراه يحدث في أرض الإسلام فلسطين وغيرها من قبل الأعداء الكافرين والمشركين، وما حدث في العراق، وقتل الآلاف من المسلمين، ومعركـــة الأحزاب في أفغانستان.

مع كل ذلك نرى بعض التيارات الإسلامية يرفعون شعار مقاطعة المنتجات الأمريكية والإسرائيلية، ويرفعون شعار قاطعوهم تهزموهم، وهناك اتجاه آخر يرى عدم المقاطعة؛ لأن أصل المعاملة صحيح شرعًا، والأولى أن تقاطع الذنوب والمعاصي بدلًا من مقاطعة المنتجات، ونحن مع الفريقين، مع أن الرأي الثاني عنده من الأدلة ما يكفي على الجواز، ولكن نحن نتوسط بين هذا وذاك، ونجمع بين القولين، فإذا ثبت أن المقاطعة لها تأثير واضح على الأعداء من الناحية الاقتصادية، وأنهم يتعرضون بسبب المقاطعة لخسائر مادية، فيكون الأولى مقاطعة السلع والمنتجات، بشرط أن لا يكون هناك ضرر واقع على المسلمين بسبب هذه المقاطعة، وذلك بجوار الأصل وهو مقاطعة المعاصي والذنوب؛ لما في ذلك من فوائد عديدة، منها: تغير أحوال المسلمين إذا رجعوا إلى دينهم ونصرة الله لهم.

رابعًا: قبول الهدية منهم والإهداء إليهم:

(١) متفق عليه.

قال البخاري ﷺ: «باب قبول الهدية من المشركين» ثم ذكر حديث أنس في إهداء أُكَيْدِر دُوَمة للنبي ﷺ، وحديث أنس في إهداء اليهودية الشاة المسمومة، وأكله منها ﷺ وأصحابه، وكذلك إهداء ملك أيلة للنبي ﷺ بغلة بيضاء؛ فكساه بردًا، وقصة هاجر التي أهداها الجبار لإبراهيم عليه السلام.

قال الحافظ في «الفتح»: في الجمع بين هذه الأحاديث، وحديث: «إِنِّى نُهِيتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ»[1]، قال: «وجمَع غير الطبري بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التودد والموالاة، والقبول في حق من يرجو بذلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام».

وقد روى البخاري في باب الهدية للمشركين حديث إهداء عمر أخاه المشرك حلة حرير[2]، وحديث أسماء في صلة أمها وهي مشركة، وهذا على سبيل التأليف، وصلة الرحم، من غير مودة.

خامسًا: رد السلام عليهم:

قال ابن القيم ﷺ: في «زاد المعاد»: «اختلف في وجوبه: فالجمهور على وجوبه وهو الصواب، وقالت طائفة: لا يجب الرد عليهم، كما لا يجب على أهل البدع، وهو أولى.

والصواب الأول، والفرق: أنا مأمورون بهجر أهل البدع، تعزيرًا لهم وتحذيرًا منهم، بخلاف أهل الذمة». أزهـ.

ومما يرجح رأي الجمهور في وجوب الرد على أهل الكتاب قول النبي ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»[3].

ولكن لا نبدؤهم نحن بإلقاء السلام عليهم؛ لقوله ﷺ: «لاَ تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلاَ النَّصَارَى بِالسَّلاَمِ»[1].

---

(١) مسند الإمام أحمد ورواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني.
(٢) رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، وأحمد، ومالك، ويقال إن أخا عمر هذا اسمه عثمان بن حكيم وكان أخا عمر من أمه، وقيل غير ذلك، وقد اختلف في إسلامه. انظر «فتح الباري».
(٣) متفق عليه.
(١) رواه مسلم.

ولهذا كانت كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار: «سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى» ولم يكتب لكافر: سلام عليكم.

وقال الشيخ ابن عثيمين ⁚: «واختلف العلماء: هل يجوز أن نبدأهم بغير السلام مثل: «مرحبًا» و«أهلًا وسهلًا»؟ فمنهم من قال: لا بأس به تأليفًا، لاسيما إن خاف منه أو لم يأمن شره، ومنهم من قال: لا؛ لأن ذلك فيه تعظيم له». ثم قال: «لكن إذا خفت من شره فتقول له: «السلام» فقط دون عليكم»[٢].

سادسًا: الانتفاع بما عندهم:

يجوز أن يتلقى المسلم من غير المسلم ما ينفعه في علم الكيمياء، والفيزياء، والفلك، والطب، والصناعة، والزراعة، والأعمال الإدارية، ونحو ذلك. وهذا حين تنعدم الاستفادة من هذه العلوم من مسلم تقي.

وكذلك يجوز الانتفاع بهم في دلالة الطريق، وما عندهم من سلاح، وملابس، وغير ذلك من الحاجات التي يحتاجها الناس، وجرت العادة فيها أن المسلم والكافر يستويان في الانتفاع بها، وأدلة الانتفاع بالكفار نجدها في سُنَّة رسول الله ﷺ، فقد ورد في حديث عائشة : « وَاسْتَأْجَرَ رَسولُ اللهِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، وأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِن بَنِي الدِّيلِ هَادِيًا خِرِّيتًا، وهو علَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَدَفَعَا إلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، ووَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ برَاحِلَتَيْهِما صُبْحَ ثَلَاثٍ »[٣].

سابعاً: تزوج الكتابية:

قال تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة:٥]، قال ابن كثير ⁚: «أي: وأحل لكم نكاح الحرائر العفائف من النساء المؤمنات، وذكر هذا توطئة لما بعده، وهو قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ فقيل أراد به المحصنات الحرائر دون الإماء، حكاه ابن جرير عن مجاهد، وإنما قال مجاهد:

(٢) انظر «أحكام أهل الذمة»و «شرح رياض الصالحين» للشيخ محمد بن صالح العثيمين.
(٣) رواه البخاري.

المحصنات: الحرائر، فيحتمل أن يكون أراد ما حكاه عنه، ويحتمل أن يكون أراد به: الحرة العفيفة كما قال في الرواية الأخرى عنه، وهو قول الجمهور هنا، وهو الأشبه لئلا يجتمع فيها أن تكون ذمية وهي مع ذلك غير عفيفة فتفسد حالها بالكلية»أ.هـ.

ثم قال: «وقيل المراد بأهل الكتاب هنا الإسرائيليات وهو مذهب الشافعي، وقيل المراد بذلك الذميات دون الحربيات لقوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [التوبة:٢٩]، وكان ابن عمر لا يرى التزوج بالنصرانية ويقول: «لا أعلم شركًا أعظم من أن تقول: أن ربها عيسى، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ﴾ [البقرة:٢٢١]» أ.هـ.

ثم قال: «وقد تزوج جماعة من الصحابة نساء النصارى ولم يروا لذلك بأسًا أخذًا بهذه الآية الكريمة: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾، فجعلوا هذه الآية مخصِّصَة للتي في سورة البقرة: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ﴾. وإن قيل بدخول الكتابيات في عمومها وإلا فلا معارضة بينها وبينها لأن أهل الكتاب قد انفصلوا في ذكرهم عن المشركين في غير موضع».أ.هـ.

فتبين بهذا أن قول أهل العلم: جواز الزواج من الكتابية العفيفة يهودية أو نصرانية، لم يخالف فيه إلا ابن عمر في النصرانية، والأظهر قول الجمهور، إلا أنه لابد هنا من التنبيه إلى أن هذا الزواج لابد أن يظل معه بغض ما عليه الزوجة من الكفر، ولا مانع من استمرار النكاح مع وجود ذلك، فكم من بيوت تقوم على غير الحب من مصالح ومنافع أُخر، ولما كان هذا الأمر -وهو استمرار الزواج بهذه الصورة - لا يقوى عليه الأكثر، كان زواج الكتابية مكروهًا عند البعض، كما ثبت النهي عنه عن عمر دون تحريم، وقد قال النبي ﷺ: «فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»[1].

ثامنًا: إظهار الموافقة للكفار عند الإكراه والتقية:

لما كان المسلم قد يتعرض إلى ضرورة تكرهه على إظهار موالاة الكفار أو المنافقين أو أن يدفع

(١) متفق عليه.

عن نفسه شرهم وأذاهم باستعمال التقيّة، لزم أن يكون على بينة من أمره فيما يجوز وما لا يجوز من ذلك، وحدود الإكراه المعتبر شرعًا، ومعنى التقية، وشروط اعتبار العمل بها، وهذا فصل مختصر في أهم مسائل هذا الموضوع:

قال تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾ [النحل:١٠٦]، قال الحافظ ابن كثير: «روى العوفي عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في عمار بن ياسر حين عذبه المشركون حتى يكفر بمحمد ﷺ، فوافقهم على ذلك مكرهًا، وجاء معتذرًا إلى النبي ﷺ، فأنزل الله هذه الآية، وهكذا قال الشعبي، وقتادة، وأبو مالك». ثم قال: «ولهذا اتفق العلماء على أن المكره يجوز له أن يوالي المشركين، إبقاء لمهجته»[1].

شروط الإكراه المعتبر شرعًا:

ذكر الحافظ ابن حجر في «**الفتح**» هذه الشروط:

١- أن يكون فاعله قادرًا على إيقاع ما يهدد به، والمأمور عاجزًا عن الدفع، ولو بالفرار.

٢- أن يغلب على ظنه أنه إذا امتنع أوقع به ذلك.

٣- أن يكون ما هدد به فوريًا. فلو قال: إن لم تفعل كذا ضربتك غدًا. لا يعد مكرهًا، ويستثنى ما إذا ذكر زمنًا قريبًا جدًا، أو جرت العادة بأنه لا يخلف.

٤- أن لا يظهر من المأمور ما يدل على اختياره.

أما لو تمكن من الفرار على أن يعطيهم ماله، فعل.

قال ابن كثير : في «تفسيره» عند قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۗ ﴾ [البقرة:٢٠٧]: «قال ابن عباس، وأنس، وسعيد بن المسيب، وأبو عثمان النّهدي، وعكرمة، وجماعة: نزلت في صُهيب بن سنَان الرومي، وذلك أنَّه لما أسلم بمكة وأراد

(١) تفسير ابن كثير : في تفسير سورة النحل، وابن جرير الطبري في تفسيره.

الهجرة، منعه الناس أن يهاجر بماله، فإنْ أحب أن يتجرّد منه ويهاجر، فَعَل. فتخلص منهم وأعطاهم ماله، فأنزل الله فيه هذه الآية، فتلقاه عمر بن الخطاب وجماعة إلى طرف الحرّة، فقالوا: رَبح البيع. فقال: وأنتم فلا أخسر الله تجارتكم، وما ذاك؟ فأخبروه أنّ الله أنزل فيه هذه الآية».أ.هـ.

ثم قال ﵀: «وأما الأكثرون فحملوا ذلك على أنها نزلت في كل مجاهد في سبيل الله».أ.هـ.

وما فعله صهيب مشروع بلا شك، ولكن هل هو واجب أم مستحب؟ الذي يظهر أن الإضرار البالغ بالمال يعد عذرًا يسقط من صاحبه وجوب التخلص من الكفار بدفع المال ويبقى الاستحباب، وأما الحبة من المال التي لا أثر لها فيلزمه حفظ دينه بدفعها. والله أعلم.

على أي شيء يصح الإكراه؟

قال القرطبي ﵀: «أجمع العلماء على أن من أكره على قتل غيره؛ أنه لا يجوز له الإقدام على قتله، ولا انتهاك حرمته بجلد أو غيره، ويصبر على البلاء الذي نزل به، ولا يحل له أن يفدي نفسه بغيره، ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة، واختلف في الزنى؛ فقال مطرف وأصبغ، وابن الحكم، وابن الماجشون: لا يفعل أحد ذلك، وإن قُتل لم يفعله؛ فإن فعله فهو آثم، ويلزمه الحد، وبه قال أبو ثور، والحسن، وقال ابن العربي: الصحيح أنه يجوز الإقدام على الزنى، ولا حد عليه خلافًا لمن ألزمه ذلك».أ.هـ.

ثم قال ﵀: «وقال ابن خويز منداد في «أحكامه»: اختلف أصحابنا متى أكره الرجل على الزنى، فقال بعضهم: عليه الحد، لأنه إنما يفعل ذلك باختياره، وقال بعضهم: لا حد عليه، قال ابن خويز منداد: وهو الصحيح. وقال أبو حنيفة: إن أكرهه غير السلطان حُدّ، وإن أكرهه السلطان فالقياس أن يحد، ولكن أستحسن أن لا يحد، وخالفه صاحباه، فقالا: لا حد عليه في الوجهين، ولم يراعوا الانتشار -يعني انتشار ذكره قبل الإيلاج- وقالوا: متى علم أن يتخلص من القتل بفعل الزنى؛ جاز أن ينتشر، قال ابن المنذر: لا حد

عليه، ولا فرق بين السلطان في ذلك وغير السلطان»[1].أ.هـ.

تاسعًا: عيادة المريض الكافر:

ومما يجوز من المعاملات عيادة المريض الكافر، لدعوته إلى الإسلام أو لأية مصلحة شرعية أيضًا راجحة؛ فيجوز أن أعود مريضهم، لأن النبي ﷺ عاد اليهودي، ودعاه إلى الإسلام فأسلم، وعاد عمه أبا طالب، ودعاه إلى الإسلام فلم يسلم، فيجوز عيادة المريض الكافر، وذلك من الإحسان والبر[2].

عاشرًا: تعزيتهم:

قال الأثرم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا إسحق بن منصور السلولي، حدثنا هريم، قال: سمعت الأجلح عزى نصرانيًا فقال: عليك بتقوى الله والصبر.

وقال الحسن: إذا عزيت الذمي فقل: لا يصيبك إلا خير.

وقال حرب: قلت لإسحاق: كيف يعزى المشرك؟ قال: يقول: أكثر الله مالك وولدك[3].

قلتُ: ولا بأس أن يقول له: البقاء لله وحده، والله أعلم.

الحادي عشر: التصدّق عليهم عند المصلحة: وهم من المؤلفة قلوبهم.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة:٦٠]. وقد قسمهم العلماء إلى مسلمين وكفار.

أما المسلمون:

(١) «هل يصح الإكراه على القول والفعل، أم القول فقط؟ وبما يصح الإكراه؟ وما هي حدود التقية وبيانها؟» من أراد تفاصيل هذه المسائل والتعرف عليها فليراجع «تفسير القرطبي»، «الولاء والبراء» لابن تيمية، و«بدائع الفوائد» لابن القيم، و«فضل الغني الحميد»، «المنة شرح اعتقاد أهل السُنَّة» د/ياسر حسين.

(٢) انظر «المنة شرح اعتقاد أهل السُنَّة». د/ياسر حسين.

(٣) «أحكام أهل الذمة». ابن القيم.

* كقوم من سادات المسلمين وزعمائهم لمكانتهم في قومهم كما أعطى أبو بكر عدي بن حاتم والزبرقان بن بدر مع حُسن إسلامهما.

* وكقوم ضعفاء الإيمان من المسلمين، ولقول ابن عباس في المؤلفة قلوبهم: «هم قوم كانوا يأتون رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ يرضخ لهم من الصدقات فإذا أعطاهم من الصدقة، قالوا: هذا دينٌ صالح، وإن كان غير ذلك عابوه»[1].

وعن عمرو بن تغلب أن رسول الله ﷺ أتى بمال أو سبي فقسمه، فأعطى رجالاً وترك رجالاً، فبلغه أن الذين ترك عتبوا، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد؛ فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل والذي أدع أحب إلى من الذي أعطي، ولكن أعطي أقوامًا لما أرى في قلوبهم من الجزع والهلع، وآكل أقوامًا إلى ما جعل في قلوبهم من الغنى والخير، منهم عمرو بن تغلب»[2].

وأما الكفار:

قال صفوان: والله لقد أعطاني رسول الله ما أعطاني وأنه لأبغض الناس إليَّ؛ فما برح يعطيني حتى أنه لأحب الناس إليَّ، فقد ثبت أن رسول الله ﷺ أعطى صفوان بن أمية يوم حنين قبل إسلامه ترغيبًا له في الإسلام[3].

وعن أبي سعيد قال: بعث علي وهو باليمن بذهبية فقسمها رسول الله بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب وزيد الخير الطائي ثم أحد بني نبهان فغضبت قريش وقالوا: أتعطي صناديد نجد وتدعنا؟ فقال: «إنما فعلت ذلك أتألفهم»[1]، وبالفعل أسلموا بعد ذلك. قال أبو عبيد: وإنما الذي يؤخذ من أموال أهل اليمن الصدقة، قلت: وعلى هذا يجوز إعطاء السيد المطاع في عشيرته ممن يرجى إسلامه أو يخشى من شره. وقد ذهب إلى جواز التأليف:

(١) رواه أبو بكر في «التفسير».
(٢) رواه البخاري.
(٣) رواه مسلم.
(١) متفق عليه.

العترة، والجبائي، والبلخي، وابن مبشر. وقال الشافعي: «لا تتألف كافرًا، فأما الفاسق فيعطى من سهم التأليف»، وقال أبو حنيفة وأصحابه: «قد سقط بانتشار الإسلام وغلبته»، وقال الإمام الشوكاني: «والظاهر جواز التأليف عند الحاجة إليه، وأما عدم إعطاء عمر وعثمان وعلي للمؤلفة؛ فلعدم الحاجة إليه؛ لا لسقوط سهمهم لأنه ثابت بالكتاب والسُنَّة ولا يثبت النسخ بالاحتمال».

وعلى هذا فإذا وجد المؤلف الذي يرجى إسلامه فيعطى لفعل رسول الله ﷺ، والله أعلم.

وقد قال كثير من أهل العلم في هذه المسألة؛ بجواز التصدق عند المصلحة[٢].

الثاني عشر: الأكل من طعامهم:

ومما يجوز الأكل من طعامهم وقد ثبت أن النبي ﷺ وأبا بكر في الهجرة مروا بغنم رجل من المشركين صديق لأبي بكر، فحلب أبو بكر الشاة للنبي ﷺ.

وثبت أيضًا في حديث توبة كعب بن مالك قال: فبينما أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من أنباط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة[٣].

ويستثنى من ذلك ما حرمه الإسلام كلحم الخنزير والخمر ونحو ذلك، وأما الذبائح فلا تحل إلا إذا كانت من أهل الكتاب وكانت مذبوحة وذكر اسم الله عليها، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ۖ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [المائدة:٥].

قال ابن عباس وأبو أمامة ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء والحسن ومكحول وغيرهم؛ يعني ذبائحهم وفي حديث زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم، أنها أهدت شاة مصلية وقد سألت أي عضو من الشاة أحب إلى رسول الله ﷺ؟ فقيل لها:

(٢) انظر «المغني»، و«نيل الأوطار»، و«منار السبيل»، و«فقه السُنَّة».
(٣) متفق عليه.

الذراع؛ فأكثرت فيها من السم، ثم سمت سائر الشاة، ثم جاءت بها؛ فلما وضعتها بين يدي رسول الله ﷺ تناول الذراع فلاك منها مضغة فلم يسغها ومعه بشر بن البراء بن معرور قد أخذ منها كما أخذ رسول الله ﷺ فأما بشر فأساغها؛ وأما رسول الله ﷺ فلفظها ثم قال: «إن هذا العظم ليخبرني أنه مسموم» ثم دعا بها فاعترفت فقال: «ما حملك على ذلك؟» قالت: بلغت من قومي ما لم يخف عليك. فقلت: إن كان ملكًا استرحت منه، وإن كان نبيًا فسيخبر. قال: «فتجاوز عنها رسول الله ﷺ» ومات بِشر بن البراء بن معرور من أكلته التي أكل.

واختلفت الروايات في التجاوز عن المرأة وقتلها، وجمعوا بأن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ تجاوز عنها أولاً، فلما مات بِشر قتلها به قصاصًا.

حكم تهنئتهم في أعيادهم:

ذكر الشيخ محمد بن صالح العثيمين : في كتابه القيم «فتاوى العقيدة»: «إن تهنئة الكفار بعيد الكريسماس أو غيره من أعيادهم الدينية حرام بالاتفاق، كما نقل ذلك ابن القيم في كتابه أحكام أهل الذمة حيث قال: وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم، ومثل أن يهنئهم فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر، فهو من المحرمات، وهو بمنزلة أن يهنئهم بالسجود للصليب، بل ذلك أعظم إثمًا عند الله وأشد مقتًا من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس وارتكاب الفرج الحرام ونحوه، وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبدًا بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه»أ.هـ.

ولأن ذلك كفر لا يرضاه الله، ففي أعيادهم يكفرون بالله ويسبون الله ، وفي تهنئتهم مشاركة لهم وإقرار لهم على كفرهم.

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «قَالَ اللهُ: كَذَّبَنِى ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ،

وَشَتَمَنِى وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ؛ فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّاىَ: فَزَعَمَ أَنِّى لاَ أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّاىَ فَقَوْلُهُ لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِى أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا»[1].

وقال ﷺ: «لاَ أَحَدَ أَصْبَرُ عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ لأَ إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ»[2].

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم»: مشابهتهم في بعض أعيادهم توجب سرور قلوبهم بما هم عليه من الباطل، فمن فعل ذلك فهو آثم سواء فعله مجاملة أو تودداً أو حياء منهم؛ لأنه من المداهنة في دين الله.

فالغرض المقصود: أن التهنئة بمظاهر الكفر والشرك أمر من أعظم أمور الموالاة خطرًا، وقد ثبت نهي النبي ﷺ للأنصار عن اللعب في يومين من أعياد الجاهلية وقال: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ»[3].

وأنا أسأل: أيهما أعظم: أن تُسلم على الكافر أم تهنئه بعيده؟ فالتهنئة أعظم بلا شك.

فإذا كان رسول الله ﷺ قد نهانا أن نبدأهم بالسلام وهو أهون من التهنئة، فهل يجوز لنا أن نهنئتهم.

فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»[4].

فاحذر أخي أن تُرضي كافر بسخط الله.

حقًا إنه مِن المعضلات توضيح الواضحات، لا سيما في وقت الفتن، وقد قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ بَلاءٌ وَفِتْنَةٌ)[5] .فالفتن واقعة لا

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه مسلم.
(٣) أخرجه أبو داود ، والنسائي ، وأحمد، بسند صحيح.
(٤) رواه مسلم وغيره.
(٥) رواه ابن ماجه، وصححه الألباني.

محالة كونًا وقدرًا، وإذا وقعت لا يثبت فيها إلا مَن عصمه الله ووفقه للثبات، كما قال -صلى الله عليه وسلم-: (إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الْفِتَنَ) يكررها -صلى الله عليه وسلم-[1].

وقد شبَّه النبي -صلى الله عليه وسلم- الفتن بقطع الليل المظلم، الذي لا قمر فيه ولا ضياء، فالساري فيه على شفا هلكة إن لم يكن معه نور يبصر به مواقع قدمه، والاختلاف كذلك واقع لا محالة، قال -تعالى-: (وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ . إِلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ) (هود:١١٨-١١٩).

وقال رسول الله -صلى الله علية وسلم-: (فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ)[2].

وأنا أود أن أشير إلى أن مَن يقول وينادي بتهنئة النصارى وحضور قداسهم لم يحسن تحرير المسألة، ولم يحسن كذلك إسقاط الدليل في موضعه، فحججهم بادية الضعف، ويمكن الرد عليها بسهولة ويسر، وهذا ما سنوضحه في الأسطر التالية.

أولاً: قال الله -تعالى-: (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللهَّ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ) (النساء:١٤٠)؛ فكيف يجلس المسلم الموحد بالله في مكان يُكفر فيه بالله، ويُقال فيه أن الله -تعالى- له ولد، وأنه صلب ومات يوم الخميس، ثم قام يوم الأحد ليجلس على يمين الرب أبيه؟!

كيف تهنئه على قوله: إن عيسى -عليه السلام- صلب، والله يقول: (وَمَا صَلَبُوهُ) (النساء:١٥٧)؟!

كيف تهنئه على قوله: إن عيسى -عليه السلام- قُتل، والله يقول: (وَمَا قَتَلُوهُ)؟!

---

(1) رواه أبو داود، وصححه الألباني.
(2) رواه أحمد أبو داود والترمذي، وصححه الألباني.

فما هو الرد على هذه الآية الكريمة المحكمة؟!

ثانيًا: قال الله -تعالى-: (وَالَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ) (الفرقان:٧٢)، قال مجاهد: أي أعياد المشركين، وقال عكرمة: هو لعب كان لهم في الجاهلية. وقال الضحاك: هو كلام الشرك.

والسؤال: إذا كان الله قد مدح ترك شهودها الذي هو مجرد الحضور برؤية أو سماع؛ فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك من العمل، لا مجرد الشهود فقط؟!

ثالثًا: ذكرنا آنفًا عن أنس -رضي الله عنه- قال: قَدِمَ رَسُولُ اللهَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: (مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟) قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (إِنَّ اللهَّ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ)، ووجه الدلالة أن اليومين الجاهليين لم يقرهما رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة، والإبدال من الشيء يقتضي ترك المبدل منه؛ فما ردهم على هذا الحديث الصحيح؟!

رابعًا: عن عطاء بن دينار أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: "وَلا تَدْخُلُوا عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِي كَنَائِسِهِمْ يَوْمَ عِيدِهِمْ، فَإِنَّ السَّخْطَةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ"[1] فعمر -رضي الله عنه- نهى عن دخول كنائسهم يوم العيد. ومَن هو عمر؟ هو أحد الخلفاء الأربعة الذين أمرنا رسول الله باتباعهم في قوله: (فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ)، فما ردهم على كلام أمير المؤمنين عمر؟!

خامسًا: عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (قَالَ اللهُّ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ: إِيَّايَ فَزَعَمَ أَنِّي لاَ أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ

(١) أخرجه البيهقي، وصحح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، وابن مفلح.

إِيَّايَ: فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا)[1]، فكيف يجلس المؤمن في مكان يُسب فيه الله وهو لا ينكر، بل يجلس بإرادته، ويبارك لهم ويهنئهم على ذلك الضلال؟!

سادسًا: قول النبي -صلى الله عليه وسلم- للرجل الذي نذر أن يذبح إبلاً ببوانة، فقال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟). قَالُوا: لا. قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (أَوْفِ بِنَذْرِكَ)[2]. -بوانة: موضع قريب من مكة- والشاهدَ أن وقت السؤال لم يكن العيد موجودًا، فكيف بالمشاركة في العيد نفسه؟!

سابعًا: قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)[3]، فالمسلم يتشبه بالرسول -صلى الله عليه وسلم-، وكذا بصحابته -رضوان الله عليهم- وبما عليه جماعة المؤمنين، أما التشبه بالكفار فمن أخطر الأمور على دين المسلم، وقد أمرنا أن نخالفهم حتى في الطاعات والعبادات، كما سنَّ لنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صوم تاسوعاء مع عاشوراء مِن أجل المخالفة، وكذا تعجيل الفطر والمغرب وتأخير السحور وغير ذلك؛ فكيف نؤمر بمخالفتهم ونحن نجلس معهم في كنائسهم في قداسهم؟!

ثامنًا: أن الأعياد مِن جملة الشرع والمناهج والمناسك، قال -تعالى-: (لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا) (المائدة:٤٨)، فلا فرق بين المشاركة في المنهج والمشاركة في العيد، والأعياد ترتبط -دائمًا- بالعقائد والأديان، فعيد الفطر يأتي بعد طاعة الصيام، وعيد الأضحى يكون في أيام الحج، وهكذا عند غيرنا، أعيادهم تختص وترتبط بعقائدهم.

تاسعًا: قد نُقل لنا عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ما فعله مع غير المسلمين

(١) سبق تخريجه.
(٢) رواه أبو داود، وصححه الألباني.
(٣) رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

مِن الأمور المباحة: كالبيع والشراء، والمؤاجرة، وقبول الهدية منهم والإهداء لهم، وعيادة مريضهم، والأكل من طعامهم، والتصدق عليهم عند المصلحة، ونحو ذلك، ولو أنه هنأهم في أعيادهم؛ لنقل ذلك إلينا أيضًا.

عاشرًا: "الإجماع": لم يُنقل عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ولا عن صحابته، ولا عن التابعين، ولم يكن على عهد السلف مِن المسلمين مَن يشاركهم في شيء من ذلك، ولولا قيام المانع في نفوس الأمة كراهة ونهيًا من ذلك؛ لوقع ذلك كثيرًا، والمانع هنا هو الدين، ومن الشروط التي وضعها أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه-، واتفقت عليها الصحابة وسائر الفقهاء بعدهم، أن أهل الذمة مِن أهل الكتاب لا يُظهرون أعيادهم في دار الإسلام، فإذا كان المسلمون قد اتفقوا على منعهم من إظهارها؛ فكيف يسوغ للمسلمين فعلها والمشاركة فيها؟!

وقد نقل شيخ الإسلام "ابن تيمية" -رحمه الله- في كتابه: "اقتضاء الصراط المستقيم" الإجماع على تحريم المشاركة في أعياد المشركين، وكذا العلامة "ابن القيم" -رحمه الله- في كتابه: "أحكام أهل الذمة"، وقد قال بالتحريم كذلك فضيلة الشيخ "عطية صقر" -رحمه الله- رئيس لجنة الفتوى بالأزهر سابقًا.

وأخيرًا: الرد على ما استدلوا به:

اعلم أيها القارئ الكريم أن غاية ما استدلوا به آية في كتاب الله ليس لها علاقة بأمر المشاركة أو التهنئة، وهي قول الله -تعالى-: (لاَ يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) (الممتحنة:٨).

فقالوا: إن الآية تأمرنا بالحب والمودة!

وأنا أقول: هذا كلام باطل، ومِن التأويل الفاسد المذموم لكتاب الله تعالى.

فلا مداهنة في دين الله -تعالى-، نحن أَمَرنا الله أن نعاملهم بالبر والإحسان

والمعروف، نعم، لكنه في نفس الوقت أَمَرنا بعدم الحب والمودة.

قال ابن حجر -رحمه الله-: "البر والصلة والإحسان لا يستلزم التحابب والتواد المنهي عنه في قوله -تعالى-: (لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَه) (المجادلة:٢٢)".

فالمعاملة الحسنة، والإطعام، والكسوة، ونحو ذلك هو مِن الإحسان والبر، والإقساط -العدل-، أما المشاركة في الأعياد؛ فليس هذا مِن البر، بل هو من الموالاة والمتابعة التي نهى الله عنها.

وأنا والله عجبتُ مِن بعض مَن ينتسبون إلى التيار الإسلامي، وهم يقولون: أنه لابد لنا أن نحبهم؛ لأن الله أمرنا بذلك، ثم يستدل بالآية السابقة، وهو لا يفرق بين آية الممتحنة، وآية سورة المجادلة.

ولقد قرأت تفسير الآيتين -آية المجادلة، وآية الممتحنة- وكذا تفسير قوله -تعالى-: (وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا) (لقمان:١٥)، في كتب التفسير التالية: "الطبري - ابن أبي حاتم - الوسيط للواحدي - البغوي - القرطبي - ابن كثير - فتح القدير للشوكاني - أضواء البيان - السعدي - الشعراوي"، فما وجدت أحدًا منهم يفسر البر والإحسان بالحب والمودة؛ فمن أين أتى هؤلاء بهذا التفسير الغريب؟!

ولقد أعجبني تفسير "الشيخ الشعراوي" -رحمه الله- حيث قال: "لم يفطن هؤلاء إلى أن هناك فارقًا بين الود والمعروف، فالود هو عمل القلب فأنت تحب بقلبك، ولكن المعروف ليس مِن عمل القلب؛ لأنك قد تصنع معروفًا في إنسان لا تعرفه، وقد تصنع معروفًا في عدوك حين تجده في مأزق، لكنك لا تحبه ولا توده، فأنت تصنع المعروف فيمن تحب ومن لا تحب، ولكنك لا تود إلا من تحب".

فلا أدري كيف استدل هؤلاء بآية سورة الممتحنة على وجوب الحب والمودة، والتهنئة، والمشاركة في الأعياد، ولم ينقل ذلك أبدًا عن أحد مِن المفسرين وأهل العلم المخلصين؟! فالله أسأل أن يعود هؤلاء إلى دينهم وأقوال علمائنا القدامى في مثل هذه المسائل الكبيرة المرتبطة بعقيدتنا، وأن يتوبوا إلى الله مِن القول عليه بغير علم ولا دليل.

ومِن أدلتهم -أيضًا-: أن الله -تعالى- أحل الزواج مِن الكتابية.

والجواب: نعم أحل الله الزواج من الكتابية في قوله -تعالى-: (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ) (المائدة:٥)، ولكن هل علم هؤلاء أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- كان يكره ذلك، وعبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- كان لا يرى التزوج مِن النصرانية، ويقول: لا أعلم شركًا أعظم مِن أن تقول: إن ربها عيسى!

وقد قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ) (متفق عليه)، إذن فالحكم الجواز، والأولى الزواج بالمسلمة المؤمنة التي تربي الأبناء على توحيد الله، فهناك فرق بين الحب الفطري كحب الرجل لأمه وأهله وأبنائه وإن كانوا كفارًا، مع وجود البغضاء لما هم عليه من الكفر والشرك، والحب الذي مبناه على عقيدة التوحيد والإسلام.

قال عمر: "نحن قوم أعزنا الله بالإسلام"، فلا تفرط -يا أخي- في عقيدتك وفي إسلامك، فلا مجاملة على حساب الدين، علمًا بأن العلماء أجازوا تهنئتهم في الأمور الدنيوية كأمر الزواج، وقدوم مولود، ونحو ذلك.كما بينا آنفا ،

هل كل صور الموالاة المحرمة تكون كفرًا مخرجًا من الملة؟

إن الولاء والبراء أصل عظيم من أصول الإسلام كما بينا، وهو من لوازم شهادة أن لا إله إلا الله، ولقد تكاثرت النصوص الدالة على هذا الأصل حتى قال أهل العلم: أنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم، أي الولاء والبراء، بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : من كان مؤمنًا وجبت موالاته من أي صنف كان، ومن كان كافرًا وجبت معاداته من أي صنف كان، ومن كان فيه إيمان وفيه فجور أُعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي.

وعلى هذا نقول أنه يجب على المؤمنين؛ البراء من الكافرين بالكلية، أما من والاهم: فهل يخرج من الملة؟ أم لا؟

هذا على حسب صورة الموالاة، فليس كل الصور تكون مخرجة من الملة، فمن الممكن أن تخرجه الموالاة المحرمة من ملة الإسلام، ومن الممكن أن تكون كبيرة من الكبائر، أو من المكروهات، فعلى سبيل المثال: من وقع في حبهم ومتابعتهم والرضا بكفرهم أو نصرهم على المؤمنين فهذا مخرج من الملة فقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة:٥١].

يقول الإمام ابن جرير الطبري : في تفسير هذه الآية: أي من والاهم وناصرهم على المؤمنين فهو من أهل ملتهم ودينهم.

وقال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾

[آل عمران:٢٨]، ويقول أيضًا في تفسر هذه الآية: هذا نهي من الله لأ للمؤمنين أن يتخذوا الكفار ظهورًا وأنصارًا وأعواناً.

وقال: ومعنى ذلك لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهورًا وأنصارًا توالونهم على دينهم وتظاهرونهم على المسلمين من دون الله، ومن يفعل ذلك فقد برئ من الله وبرئ الله منه بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر.

ولا شك أن من أحب الكافرين على كفرهم أو حتى رضي بكفرهم وإن لم يحبهم فهو كافر مثلهم، فإن الرضا بالكفر كفر؛ لأنه رد كتاب الله : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران:٨٥].

وقد تبرأ حاطب بن أبي بلتعة كما تقدم من أن يكون فَعَل ما فَعَل رضًا بالكفر بعد الإسلام.

أما من وقع في صورة أخــرى: كتهنئتهم بزوجــة، أو ولد، أو قدوم غائب، أو عافية، أو سلامة من مكروه، ونحو ذلك، فهذا جائز كما ذكرنا، وقد اختلفت الرواية في ذلك عن الإمام أحمد : فأباحها مرة، ومنعها أخرى، والراجح هو الجواز؛ ففي حالة منع العلماء لهذه التهنئة وما يماثلها يكون ذلك حرامًا أو مكروهًا، وليس كفرًا مخرجًا من الملة، والراجح أن هذا من حسن العشرة والبر الجائز، وأما من يهنئهم في أعيادهم الدينية من باب المجاورة وحسن العشرة؛ فقد ارتكب كبيرة من الكبائر.

وهكذا فليس كل صور الموالاة مخرجة من الملة، ولكن حسب صورة الموالاة وحال صاحب الموالاة، ومقدار وقوعه فيها؛ كمن تشبّه بهم مثلًا: هل تشبّه بهم في معصية أم في كفر؟ وهل تشبّه بهم مع علمه بخطئه أم لا؟ وهكذا في بقية صور الموالاة.

وأذكر هنا ما قاله فضيلة الشيخ عبد الرحمن السعدي : في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ

مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة:٥١]، قال: لأن التولي التام يوجب الانتقال إلى دينهم، والتولي القليل يدعو إلى الكثير، ثم يندرج شيئًا فشيئًا حتى يكون العبد منهم.

حول التعايش السلمي مع غير المسلمين:

لقد بينا ما يجوز ومالا يجوز في المعاملات بين المسلمين وغيرهم، وبينا الفرق بين المعاملة الحسنة والتسامح والبر؛ وبين الموالاة المحرمة، وللأسف يخلط البعض بين هذين المقامين؛ ففي العقائد لا مجال للمداهنة، بخلاف التسامح والبر والإقساط، فإن مجاله المعاملة، والله -تعالى- الذي قال: (لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) (الممتحنة:٨)، هو -سبحانه- الذي قال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) (المائدة:٥١).

وهذا لا يتعارض البتة مع التعايش السلمي بين أصحاب العقائد المختلفة، فهناك مظاهر ومعاملات جائزة بين المسلمين وغيرهم، كالبيع والشراء، والإجارة، والإهداء إليهم وقبول الهدية منهم، وزيارة مريضهم، وتعزيتهم، والأكل من طعام أهل الكتاب، ونحو ذلك مما بيناه في موضعه.

فهذه المعاملات تحقق التعايش السلمي بين أبناء الوطن الواحد، وإن اختلفت عقائدهم، بل ذهب الإسلام لما هو أبعد فأحل الزواج من الكتابية العفيفة كما بينا سابقًا، وهذه أرقى صور التعايش السلمي، وقد تحقق التعايش السلمي واقعًا حيًّا في المدينة لما هاجر إليها النبي -صلى الله عليه وسلم- وقت أن كان العالم لا يعرف شيئًا عن هذه المعاني.

ولم يفقد المسلمون التعايش السلمي طيلة ألف وأربعمائة عام، حَكَموا فيها بلادًا كثيرة في المغرب والأندلس والمشرق الإسلامي وغير ذلك ؟!

بل عاشت الشعوب المخالفة للمسلمين في عقائدهم، تحت ظلِّ الإسلام آمنين

مطمئنين، وكان ذلك دون مداهنة من المسلمين، أو تصحيح لعقائد الشرك والكفر، ودون أن يُصلُّوا معًا صلاة واحدة يُسمُّونها: الصلاة الإبراهيمة!، ودون وجود معبد الديانات الإبراهيمية.

فقد أثبت التاريخ أنه قد عاش غير المسلمين في بلاد الإسلام مِن المغرب إلى الصين؛ دون إكراه على اعتناق الإسلام، ودون مجاملة على حساب الدين، فقد بقي اليهودُ في الأندلس والمغرب وتونس، وبقي الأقباط في مصر وغيرها، وبقي المجوس في فارس، وبقي الهندوس والبوذيُّون في الهند أيضًا.

وقد كانت وثيقة المدينة مع اليهود تمثِّل الأساس القانوني الشرعي للتعامل مع غير المسلمين، حيث حددت وثيقة المدينة كيفية التعامل والتعايش مع رعايا الدولة المسلمة مِن المسلمين واليهود، وبالاصطلاح المعاصِر "المواطنين"؛ أي الذين يشتركون في الوطن الواحد.

فلقد عاشوا جميعًا حياة هادئة، تحت قيادةٍ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، إلا ما قام به اليهود من غدر وخيانة، مع احتفاظ كلٍّ بدينه مع قيادته، وعبادته، وشخصيته المستقلة.

فلابد أن نعلم، ويعلم الجميع؛ أن التعايش السلمي بين البشر على اختلاف عقائدهم وألوانهم وأجناسهم، هو ضرورة حياتية لا يستغني عنها الناس في أي زمان وأي مكان، ونحن نؤكد على أن الإسلام بتعاليمه السمحة يرسخ لثقافة التعايش السلمي في ظل التعددية الدينية.

فلابد من الجمع بين المقامين، بين تحقيق مفهوم الولاء والبراء، وبين البر والإقساط والإحسان، وكان هذا الجمع الدقيق بيْن هذين الشقين هو منهاج النبي -صلى الله عليه وسلم- والصحابة الكرام وجموع المسلمين عبْر أربعة عشر قرنًا مِن الزمان؛ لم

يشذ عن ذلك إلا الخوارج الذين يظلمون المسلمين أكثر مِن ظلمهم لغيرهم.

وهذا التعايش بالضوابط الشرعية، يحفظ الأوطان من الفتن المختلفة، ويعمل على الرقي والتقدم.

*****

أحكام المعاهدات

بين المسلمين وغير المسلمين[1]

لقد اعتنت الشريعة الإسلامية عناية فائقة بالعهود والمواثيق، وقد أَكَّدَتِ الآياتُ القرآنية وأحاديثُ الرَّسولِ على وجوب الوفاء بالعهد، ومن ذلك قول الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} [المائدة:١]، وقوله تعالى: {وَبِعَهْدِ اللهِ أَوْفُوا } [الأنعام:١٥٢]، وأيضًا: { وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً} [الإسراء:٣٤]، وغيرها الكثير من الآيات الَّتي تشير إلى هذا المعنى العظيم.

وأمَّا ما جاء في أحاديثِ الرَّسولِ صلى الله عليه وسلم، فمنه ما رواه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله: « أَرْبَعُ خِلاَلٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا »[2]، وعن أنس رضي الله عنه عن النبي قال: « لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »[3]، وثبت عنه أنَّه قال: « مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلاَ يَحُلَّنَّ عَهْدًا، وَلاَ يَشُدَّنَّهُ، حَتَّى يَمْضِيَ أَمَدُهُ، أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ » [4]،و عن رسول الله قَالَ: «أَلاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوِ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " [5] .

---

(١) راجع: شرح وثيقة المدينة، ياسر محمود حسين، وأحكام أهل الذمة لابن القيم، ومفاهيم يجب أن تصحح، سيدي محمد أمين، و محمد أبو زهرة: العلاقات الدولية في الإسلام.

(٢) البخاري: كتاب الجزية والموادعة، باب إثم من عاهد ثم غدر (٣٠٠٧) ، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق (٥٨).

(٣) البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب إثم الغادر للبر والفاجر (٣٠١٥) ، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر (١٧٣٥).

(٤) أبو داود: كتاب الجهاد، باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد (٢٧٥٩) والترمذي عن عمرو بن عبسة (١٥٨٠) واللفظ له، وأحمد (١٩٤٥٥) ، وصححه الألباني، انظر: صحيح الجامع.(6480) .

(٥) أبو داود: كتاب الخراج، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات (٣٠٥٢)، وصححه الألباني، انظر: صحيح الجامع (٢٦٥٥).

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: "ما منعني أن أشهدَ بدراً إلا أني خرجتُ أنا وأبي حُسَيْل، فأخذنا كفارُ قريشٍ، قالوا : إنكم تريدون محمداً؟ فقلنا: ما نريدُه، ما نريدُ إلا المدينة، فأخذوا منا عهدَ اللهِ وميثاقَه لننصرفنَّ إلى المدينة ولا نُقاتل معه، فأتينا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم فأخبرناه الخبر، فقال: انصرفا، نَفِي بعهدِهم، ونستعينُ اللهَ عليهم"[1]..

يقول الشيخ محمود شلتوت: «إنَّ الوفاءَ بالمعاهدةِ واجبٌ دينيٌّ، يُسأل عنه المسلم فيما بينه وبين الله، ويكونُ الإخلالُ بها غدرًا وخيانةً»[2].

ولقد اتفق الفقهاء على مشروعية عقد المعاهدات مع غير المسلمين.

يقول الشيخ محمد أبو زهرة "وإذا كان الأصل في العَلاقة هو السلم، فالمعاهدات تكون إمَّا لإنهاء حربٍ عارضة والعود إلى حال السلم الدائم، أو أنها تقريرٌ للسلم وتثبيت لدعائمه، لكيلا يكون من بعد ذلك العهد احتمال اعتداء، إلاَّ أنْ يكونَ نقضًا للعهد" [3].

معاهدةُ النبي صلى الله عليه وسلم، مع يهود المدينة:

ومن المعاهدات الَّتي وُقِّعَتْ بين الدول الإسلامية وغيرها ما عاهد عليه رسول الله يهود المدينة عند قُدُومِهِ إليها، وجاء في هذا العهد: «إن اليهود يُنْفِقُون مع المؤمنين، ما داموا محاربين، وإنَّ يهودَ بني عوف أُمَّة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلاَّ مَنْ ظَلَمَ وأَثِمَ، فإنه لا يُوتِغُ [4] إلاَّ نفسَه وأهلَ بيته، وإن ليهود بني النجار، وبني الحارث، وبني ساعدة، وبني جشم، وبني الأوس، وبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف، وإنَّ بطانة يَهُودَ كأنفسهم، وإنَّ على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على مَنْ حارب هذه الصحيفة، وإنَّ بينهم النصح والنصيحة والبِرُّ دون الإثم، وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه، وإنَّ النَّصْرَ للمظلوم، وإنَّ الجارَ كالنفس غير مضارٍّ ولا

(1) رواه مسلم.
(2)محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ص٤٥٧.
(3) محمد أبو زهرة: العلاقات الدولية في الإسلام ص٧٩.
(4) يُوتِغُ: أي يُهْلك، انظر: ابن منظور: لسان العرب.

آثم، وإنَّ اللهَ على أتْقَى ما في هذه الصحيفة وأَبَرّه، وإنَّ بينهم النصر على مَنْ دَهَمَ يثرب، وإذا دُعُوا إلى صلحٍ فإنهم يُصَالِحون، وإذا دُعُوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين، إلاَّ مَنْ حارب في الدين على كل أناسٍ حِصَّتَهم من جانبهم الَّذي قِبَلَهُمْ، وإنَّه لا يَحُولُ هذا الكتابُ دون ظالمٍ أو آثمٍ، وإنَّ اللهَ جارٌ لمَنْ بَرَّ واتَّقَى »

لقد كانت مرحلة تأسيس الدولة الإسلامية الأولى بقيادة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- نقطة عظيمة الأهمية في تاريخ الإسلام؛ فلم يكن النبي -صلى الله عليه وسلم- يتعامل فيها بوصف النبوّة فقط، بل كان يتعامل بصفته رئيسًا للدولة وقائدًا لها، سواء بيْن المسلمين، أو بيْن المسلمين واليهود، أو غيرهم، كما جاء في وثيقة المدينة: "وإنه ما كان بيْن أهل هذه الصحيفة من حدَثٍ أو اشتجارٍ يُخاف فساده؛ فإن مردّه إلى الله -عز وجل- وإلى محمدٍ رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم-" .

ويُلاحَظ مِن معالم هذا الصلح مع اليهود، أنه لم يكن محدد المدة، وهذا النوع مِن العهود هو أول نوع عَقَده الرسول -صلى الله عليه وسلم-، ووفّى به إلى أن نقَضَه اليهودُ، قبيلةً بعد قبيلة، و لقد دل القرآن العظيم على هذا النوع مِن العهود، وقد ظلت بعضُ أنواعِه باقيةً إلى ذي الحجة من العام التاسع مِن الهجرة، عندما نزل صدر سورة "براءة" وأرسل بها النبي -صلى الله عليه وسلم- علي بن أبي طالب في حجة أبي بكر -رضي الله عنه في العام التاسع، لتتلى على الناس في موسم الحج، وأول آيات فيها: (بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ . وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ) (التوبة:١-٤).

والآية الأولى تضمنت إنهاء هذا النوع المطلَق مِن المعاهدات؛ لأنه أمهَلَ أصحابه أربعة

أشهر مِن يوم الحج الأكبر "يوم النحر" عام ٩ مِن الهجرة، تنتهي في العاشر مِن ربيع الثاني عام ١٠ مِن الهجرة؛ وذلك لأن العهد المحدد المدة ذكَرَه الله -عزّ وجلّ- في قوله: (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ)، فهي صريحةٌ في لزوم الوفاء بالعهد المؤقت لآخر المدة طالما وفَّى به المشركون؛ فدل ذلك على أنه لم يُنسخ.

هذا وقد صالَح رسول الله صلى الله عليه وسلم، يهود خيبر -بعد فتحها- على البقاء فيها ما شاء الله، وفي رواية: " ما شئنا "، وهو عهد مطلق غير محدد المدة كما هو واضح، ولم يبادِر رسول الله -صلى الله عليهم وسلم- إلى إخراجهم مباشرة بعد نزول "براءة"، ولم يتكلم السلف في منع ذلك، وتأخر إخراجهم مِن خيبر إلى عهد عمر -رضي الله عنه-، فدل ذلك على الجواز والله أعلم.

قال القرطبي -رحمه الله-: "قال ابن العربي: قد قال الله -تعالى-: (فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ) (محمد:٣٥)، فإذا كان المسلمون على عِزّةٍ ومَنَعة وجماعة عديدة وشِدّةٍ شديدة فلا صُلْح، وإن كان للمسلمين مصلحةٌ في الصلح لِنَفْعٍ يجتلبونه أو ضررٍ يدفعونه فلا بأس أن يبتدئ المسلمون إذا احتاجوا إليه، وقد صالَحَ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أهلَ خَيْبَر على شروطٍ نقَضوها فنقَض صُلحَهم (يعني قبل فتح خَيْبَر)، وقد صالَح الضمريّ وأكيدر دومة وأهل نجران، وقد هادن قريشًا لعشرة أعوام حتى نقضوا عهده، ومازالت الخلفاء والصحابة على هذه السبيل التي شرعناها سالكة، وبالوجوه التي شرحناها عاملة، وقال الشافعي -رحمه الله-: "لا تجوز مهادنة المشركين أكثر مِن عشر سنين على ما فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- عام الحديبية، فإن هودِن المشركون أكثر مِن ذلك فهي منتَقَضة؛ لأن الأصل فرض قتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية". وقال ابن حبيب من المالكية: "تجوز مهادنتهم السنَةَ والسنتين والثلاث،

وإلى غير مُدّة" (تفسير القرطبي باختصار).

مع أن هذا النقل عن الشافعي -رحمه الله- في عدم الجواز على الزيادة على عشر سنين، يوضحه ما نقله ابن حجر -رحمه الله- عنه، مِن أن ذلك إنما هو في حالٍ دون حال، ووقتٍ دون وقت.

قال ابن حجر -رحمه الله- في "الفتح": "قال الشافعي: إِذَا ضَعُفَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ جَازَتْ لَهُمْ مُهَادَنَتُهُمْ عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ يُعْطُونَهُمْ؛ لِأَنَّ الْقَتْلَ لِلْمُسْلِمِينَ شَهَادَةٌ، وَإِنَّ الْإِسْلَامَ أَعَزُّ مِنْ أَنْ يُعْطَى الْمُشْرِكُونَ عَلَى أَنْ يُكَفُّوا عَنْهُمْ إِلَّا فِي حَالَةِ مَخَافَةِ اصْطِلَامِ الْمُسْلِمِينَ لِكَثْرَةِ الْعَدُوِّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي الضَّرُورَاتِ، وَكَذَلِكَ إِذَا أُسِرَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَلَمْ يُطْلَقْ إِلَّا بِفِدْيَةٍ جَازَ".

وقال ابن قدامة -رحمه الله- في "المُغْني" "لا يجوز المهادنة مطلقًا مِن غير تقدير مدة؛ لأنه يفضي إلى ترك الجهاد بالكلية". قال: "وتجوز مهادنتهم على غير مالٍ، وأما إن صالَحَهم على مالٍ نبذُلُه لهم فقد أطلق أحمد القول بالمنع منه، وهو مذهب الشافعي؛ لأن فيه صَغَارًا على المسلمين، وهذا محمول على غير حالة الضرورة، فأما إذا دعت إليه الضرورة - وهو أن يُخاف على المسلمين الهلاك أو الأَسْر- فيجوز؛ ولأن بذل المال وإن كان فيه صَغَارٌ فإنه يجوز تحمُّله لدفع صَغَارٍ أعظم منه، وهو القتل والأَسْر وسبي الذُرّية الذين يفضي سَبيُهم إلى كُفرهم".

وقال الشيباني في السِّيَر الكبير "وإذا خاف المسلمون المشركين فطلبوا موادَعَتهم، فأبى المشركون أن يوادعوهم حتى يعطيهم المسلمون على ذلك مالاً؛ فلا بأس بذلك عند تحقّق الضرورة".

قال الدكتور ياسر حسين: "إذا تبين لكَ ذلك علمتَ بجلاء أنه إذا كانت أقوال العلماء في المستضعف أنه يعمل بآيات الصبر والصفح والعفو عمن يؤذي الله ورسوله مِن الذين أوتوا الكتاب والمشركين، أن هذه الآيات ليست منسوخة في حقه وحاله؛ فبالأَولى آيات

المعاهدة والمصالحات -المُطْلَقة منها والمُقَدَّرة بمُدّة- فهي ليست منسوخة، بل مخصّصة بأوقاتٍ وأحوالٍ تكون المصلحة فيها كذلك؛ والقدرة والعجز، والقوة والضعف، موازين لم يأتِ الشرع قط بإلغائها، مع الانتباه إلى أن العهود المطلقة عقودٌ جائزة، خلافَ عقد الذمة فإنه عقدٌ مُؤَبَّد، أي متوارثٌ مِن جيل إلى جيل مِن أجيال الكفار، لا يَحِل للمسلمين إلغاؤه، طالما بذل الكفار شروطه والتزموا بها، وأن ما ذكره العلماء المانعون مِن العهد المطلَق إنما قصدوا به المؤَبَّد، رغم أنهم يجيزونه، وأسوأ منه عند الحاجة كما ذكرنا، يوضح ذلك أن العِلّة التي ذكروها مِن أنه يؤدي إلى ترك الجهاد بالكلية إنما قصدوا به العقد المؤبد اللازم الذي لا يجوز إنهاؤه بحال إلى نزول عيسى -صلى الله عليه وسلم- الذي يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية كما ثبت في الحديث المتفق على صحته، فهو الذي يُنهي تشريع عقد الذمة، فلا يقبل الجزية، أما العقد الجائز كعهد النبي -صلى الله عليه وسلم- مع يهود المدينة، وعهده مع يهود خيبر قبْل فتحها ثم عهده مع مَن بقي منهم بعد فتحها؛ فهو لم يلزم -ولا يلزم- منه ترك الجهاد بالكلية. والله أعلم".

فالغرض المقصود، أن العلماء والفقهاء قد اتفقوا على مشروعية المعاهدات، وقد صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم كفار قريش فى صلح الحديبية; كما ذكرنا، وكذلك صالح أهل البحرين على أن يدفعوا جزية معينة وصالح أهل نجران على أموال يؤدونها، وصالح أكيدر دومة، وهو عربى غسانى، على أن يدفع الجزية، والراجح جواز العقود والمعاهدات غير محدَّدة المدة، إذا احتاج المسلمون إلى ذلك.

هذا وقد اختلف الفقهاء في بعض المسائل المتفرعة، والمترتبة، على المعاهدات، فلتراجع في الكتب السالفة الذكر(١).

(١) راجع الهامش.

حاجتنا إلى الو□ء والبراء
في عـــالـم العولمـــــــة

ونحن الآن في عالم العولمة وقد أصبح العالم كله كقرية صغيرة اختلط ما بداخلها بعضه ببعض، فأنت ترى الآن وكأن العالم كله دولة واحدة في شتى المجالات؛ فهناك تداخل ملموس في السياسة والاقتصاد والثقافة، وفي ظل هذا التقدم في عالم الاتصالات فأنت ربما تتعرف على خبر في أمريكا عبر الفضائيات قبل أن يتعرف عليه من بداخل أمريكا. وحتى لا تختلط الأمور الدينية أيضًا وييع المسلم أكثر من ضياعه الملحوظ، لا بد في ظل هذا الاختلاط من المفاصلة الظاهرة حتى يتميز المسلم من غيره.

وإنه من المؤسف أن أقول: إن العالم الإسلامي في العصور المتأخرة قد بلغ دركات الانحطاط في كل شيء.

الانحطاط في عقديته حيث ترك ما كان عليه السلف الصالح وذهب إلى علم الكلام

الدخيل، وكذلك ترك التزامه بمقتضيات هذه العقيدة من الجهاد والتميز والعزة، واستبدل بذلك كله التصوف والخرافات والتواكل.

وبذلك أعطى هؤلاء الخلف للناس صورة هزيلة رديئة عن الإسلام ومهدوا الطريق للأعداء في غزو هذه الأمة، بل ونوَّع العدو أساليب الهجوم، وكان من أخطر أسلحة العدو: سلاح الغزو الفكري، في أوقات تخاذل فيه بعض العلماء وكثير من المسؤولين وخصوصًا في مجال الإعلام وهو أهم وسائل الغزو الفكري.

وبالفعل بدأ الأعداء في بث سموم التشكيك وقلب المفاهيم، حيث أخذوا ينشرون أمثال هذه الأفكار: ما للدين ونظام المجتمع؟، ما للدين والاقتصاد؟، ما للدين والحياة؟، ما علاقة الدين بملابس المرأة؟.. وغير ذلك من الأقوال الضالة.

وكان الهدف الأساسي لهذا العدو كما يقول الشيخ محمد الغزالي : هو تكوين جيل فكري يستحي من الانتساب للإسلام، ويكره أن يراه أحد وهو يقوم ببعض الشعائر التعبدية.

قال لويس التاسع: إن الغزو العسكري لا يكفي لهزيمة المسلمين ولكن لابد من غزو عقيدتهم. وللأسف أفلحوا في ذلك.

فالإمام محمد عبده كان يريد أن يقيم سدًا في وجه التيار العلماني اللاديني ليحمي المجتمع الإسلامي من طوفانه، ولكن الذي حدث هو أن السد أصبح قنطرة للعلمانية، بعد أن تعاون مع اللورد كرومر والمستر بلنت في التقريب بين الإسلام والحضارة الغربية وفتح باب الاجتهاد، وكذلك دوره في كتاب تحرير المرأة لقاسم أمين.

وكان الإمام محمد عبده وقتها يقول إنه يدعو إلى الإصلاح، وقد ذكر ذلك الشيخ علي بن بخيت الزهراني في كتابه الانحرافات العقدية والعلمية في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين.

"إن جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده هدفا إلى الإصلاح، واعتبرا مصلحين عظيمين، ولكنه إصلاح على حساب المعتقدات الدينية ولصالح الاستعمار والغرب[1]".

عباس محمود العقاد، يقول العقاد في كتابه «التفكير فريضة إسلامية»: ما الذي يمنع المسلم أن يعمل للديمقراطية أو الاشتراكية أو الوحدة العالمية؟، وما الذي يمنع المسلم من أحكام دينه أن يقبل مذهب التطور أو يقبل الوجودية في صورتها المثلى... إلى أن قال: إن عقيدة المسلم لا تمنعه من أن يكون اشتراكيًا[1].

وهناك الكثير مثل هؤلاء ولكنهم صنف آخر صنعهم الاستعمار على عينه، ورباهم تربية أوروبية خالصة في التفكير والسلوك، من أجل أن يكونوا أداة للتقريب بين المسلمين وبين المستعمر الأوروبي.

ومن هذا الصنف طه حسين عميد الأدب العربي كما يقولون عنه، قال في كتابه «مستقبل الثقافة في مصر»: لكن السبيل إلى ذلك -أي: الرقي- أن نسير سيرة الأوربيين ونسلك طريقهم، ولنكون لهم أندادًا، ولنكون لهم شركاء في الحضارة: خيرها وشرها، حلوها ومرها، وما يُحب منها وما يُكره، وما يُحمد منها وما يُعاب[2].

وكذلك كان من هذا الصنف رفاعة الطهطاوي، حيث مكث في فرنسا خمس سنوات من سنة ١٨٢٦ إلى ١٨٣١ م، وعندما عاد بدأ ينشر كلامًا يُسمع لأول مرة في البيئة الإسلامية؛ كالحديث عن الحرية وأنها سبيل التقدم، وكذلك طالب بتقنين الشريعة على نمط المدونات الفقهية الأوروبية، ثم يتحدث بكلام كثير عن المرأة، ومنع تعدد

(١) انظر «عودة الحجاب»، و«المهدي وفقه أشرطة الساعة» للدكتور محمد إسماعيل حفظه الله، و«الإسلام والحضارة الغربية» د/محمد محمد حسين.
(١) انظر «موسوعة العقاد والفكر الإسلامي»، و«الولاء والبراء في الإسلام» د/محمد سعيد القحطاني.
(٢) انظر «الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر» لمحمد محمد حسين.

الزوجات، وتحديد الطلاق، واختلاط الجنسين[٣]. وبعد هؤلاء بدأ الانتصار الفعلي والحقيقي للعدو بعد أن نجح العدو في استخدام سلاح الغزو الفكري، وقد حصل العدو على انتصار كبير في قضية المرأة: حيث نجح العدو في خلع المرأة لباسها وجلباب حيائها، وصدر الكتاب المشهور الخطير «تحرير المرأة» لقاسم أمين.

ونادى المرأة المصرية أن تجاري أختها الأوروبية في كل شيء ومن ثمار هذه الدعوة: أمينة السعيد التي قالت وهي تهاجم الحجاب الشرعي: عجبت لفتيات مثقفات كيف يلبسن أكفان الموتى وهنَّ على قيد الحياة، وقبل أمينة السعيد كانت هدى شعراوي، وصفية زغلول، وغيرهن من اللائي أحرقن الحجاب في ميدان الإسماعيلية الذي سمي فيما بعد ميدان التحرير[١].

وهكذا ضاع الولاء والبراء واختلط المسلم بالكافر في الأقوال والأفعال وأصبح كثير من المسلمين يقلد الكفار في أشياء كثيرة.

وأخيرًا: من المشاهد الواضحة في أن الولاء والبراء أصل ضائع ونحن في أشد الحاجة إليه؛ هذه المعركة في هذا الواقع المعاصر وهي معركة سميتها أنا معركة الأحزاب.

يوم أن اجتمع الكافرون والمنافقون على المسلمين في أفغانستان، وتحزبت الملل الشركية على الضعفاء من المؤمنين وساعدهم بعض المنافقين، وهذا الذي حدث تمامًا في غزوة الأحزاب يوم أن اجتمع حول المدينة عشرة آلاف من الكافرين والمنافقين وفجأة وجد النبي ﷺ أنه محاصر ومعه العصابة المؤمنة داخل المدينة المنورة.

تحالفت قوى الشر على المؤمنين بمساعدة المنافقين والعلمانيين في حرب أفغانستان، ونصروا الكافرين وأيدوهم وساعدوهم في هذه الحرب، ساعدوهم على قتل المسلمين الضعفاء المظلومين، كل ذلك بدعوى الحرب ضد الإرهاب، وها هم الآن في حرب العراق يساعدونهم أيضًا، فترى كثيرًا من الدول تساعد في حرب الشعب المسلم،

(٣) انظر «الإسلام والحضارة الغربية» لمحمد محمد حسين.
(١) انظر «عودة الحجاب» د/محمد إسماعيل المقدم حفظه الله.

وتعطي الكافرين أرض الإسلام لتكون قواعد تنطلق منها طائرات العدو الكافر، فأين الولاء والبراء؟ حقًا إن الولاء والبراء أصل ضائع ونحن في أشد الاحتياج إليه.

واقع أليم

والله إن القلب ليحزن، وإن العين لتدمع، وإنَّا لِمَّا حل بأمةِ التوحيد لمحزونون

أهذه هي الأمة التي زكاها الله بالخيرية في كتابه فقال: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠]؟، أهذه هي الأمة التي زكاها الله بالوسطية فقال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة:١٤٣]؟، أهذه هي الأمة التي قادت العالم بسلفها الأطهار؟

لماذا هذا الواقع الأليم؟

لأنها بدلت وغيرت منهج ربها، ونحت شريعة نبيها ﷺ، وضيعت أصلًا عظيمًا من لوازم التوحيد ألا وهو الولاء والبراء، وراح العلمانيون يرفعون شعارات الضلال، وقالوا: إن هذه البلاد بلاد علمانية، حتى صارت العالمانية والديمقراطية صنمًا يُعبد من دون الله، وهي كلمة تعني: حكم الشعب نفسه بنفسه لنفسه، وتشتمل على حريات واسعة النطاق كالحرية الشخصية، وحرية الفكر، وحرية التملك، وكلها أشبه بالسيارات التي تنطلق بلا كابح، أي بلا ضابط ولا رابط، فالحبل فيها على الغارب، وانحرافها عن الكتاب والسُنَّة واضح، وأما الديمقراطية التي بمعنى الشورى فليس فيها حرج.

ونادوا بما يسمى بحرية الأديان ومجمع الأديان، والدين الإبراهيمي؛ وغير ذلك من

الخرافات والضلالات، وكذلك ما يسمى بالسياسة فضيعوا الولاء والبراء من أجل السياسة، وشعب فلسطين المظلوم لا يجوز الدفاع عنه من أجل السياسة، وهدم المنازل وهتك الأعراض ونزف الدماء كل ذلك ليس له قيمة من أجل السياسة، ومساعدة الأعداء بطريق أو بآخر والتكاتف معهم ضد الموحدين لا مانع منه من أجل السياسة.

إن الغزو الفكري، والتقليد الأعمى، والمعونات والمساعدات الأجنبية، هي أهم ثلاثة أشياء نجح الأعداء في غزو أمتنا عن طريقها، والوصول بنا إلى هذا الواقع الأليم ...

فهل هذا الواقع أليم كما ذكرت أم لا؟ حقًا إنه واقع أليم...

ولكن، سؤال هام: ما الحل؟ وما السبيل؟...

والإجابة في المبحث الأخير إن شاء الله....

*****

الصراع بين الأصالة والمعاصرة

يجدر بنا ونحن في هذا المقام، أن نلقي الضوء على مسألة تمس موضوع البحث، ألا وهي: الصراع بين الأصالة والمعاصرة.

لا شك أن تمسك الأمة المسلمة بدينها وثوابتها وهُويتها وتاريخها ولغتها، من أهم عوامل النصر والتمكين والنهضة، ولقد انطلقت الأمة الإسلامية نحو العالمية خلال القرون الأولى، وأنشأت مجدًا وصنعت حضارة، وقد شهد العالم الغربي بحضارة المسلمين وأشاد بها، لاسيما في بلاد الأندلس، وكذا خلال العصر العباسي في بغداد وغيرها، وكان أبناء الأمة آنذاك يتمسكون بأصول وثوابت الدين الإسلامي، فلم يتعارض التقدم الحضاري مع ثوابت الأمة ومعتقداتها، ثم ظهر جيل ينادي بمعاصرة الواقع، لاسيما الواقع الغربي الأوروبي، ومن هنا بدأ الصراع بين الأصالة والمعاصرة. ومن الجدير بالذكر أن الصراع بين من يتمسكون بالأصالة ومن ينادون بالمعاصرة والحداثة صراع قديم، وعلى سبيل المثال؛ إذا تأملنا حال مصر وتاريخها، نرى أن محمد على باشا قد أُسند إليه أمر ولاية مصر عام ١٨٠٥م، وكان فى الخامسة والثلاثين من عمره، وقد ذكرت بعض المصادر أنه كان أُميًا لم يتعلم شيئًا من العلوم، فكان لا يقرأ ولا يكتب وقد قضى عمره تاجرًا للدخان، ثم انضم إلى الجند ،ولكنه كان يتحلى بقدر كبير من الذكاء والفطنة، فلقد استطاع أن يخدع من حوله؛ ومن هؤلاء السيد عمر مكرم أكبر قائد للمشايخ والجماهير آنذاك، وكانت النهاية هى نفي عمر مكرم إلى دمياط عام ١٨٠٩م، أى بعد الولاية بأربع سنوات، ولما قامت دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فى أرض الجزيرة العربية، تصدى لها محمد علي وكان ذلك بالتنسيق الكامل مع دار الخلافة العثمانية، وبالفعل دارت الحرب لمدة ثماني سنوات، وانتهت عام ١٨١٩م، وهكذا كانت المحاولات للقضاء على أى يقظة تقوم فى الأمة، ثم كانت فكرة البعثات العلمية المتنوعة؛ والتي أشرنا إليها سابقًا، وفى

الحقيقة هى كانت عبارة عن تخطيط لأهداف بعيدة المدى ،فكانت أول بعثة عام١٨٢٦م، تتكون من أربعة وأربعين من الطلاب، ومعهم إمامهم الذى يصلي بهم ويراقب أحوالهم، رفاعة الطهطاوي؛ وقد كان الطهطاوي رجلا ذكيًا محبًا للعلم والأدب، وتم اختياره عام ١٨٢٦م، وهو فى الخامسة والعشرين من عمره لهذة البعثة، وقضى رفاعة ست سنوات فى فرنسا، قضى منها ثلاث سنوات فى تعلم اللغة الفرنسية، ثم درس فى الثلاث الأخرى التاريخ والجغرافيا والفلسفة والآداب الفرنسية، وبعد عودته تم تأسيس مدرسة الألسن التى أحدثت قدرًا كبيرًا من التغريب فى مصر؛ وذلك عن طريق العلوم والمناهج التى تُدرس فيها، وتبع الطهطاوي كثيرون ممن نادوا بضرورة الاتجاه الكامل الى الحضارة الغربية من أمثال (علي مبارك) و (إبراهيم أدهم) و (صالح مجدي) و (محمد عثمان جلال) و (عبد الله أبو السعود) و (عبد الله فكري) وغيرهم، ولقد استطاع محمد علي أن ينهض بمصر عسكريًا وتعليميًا وصناعيًا وزراعيًا وتجاريًا، لكنه نجح أيضا فى قضية التغريب وإنشاء المحافل الماسونية، وهى القنطرة التى تم العبور عليها إلى طريق الصهيونية العالمية، وقد نجح الفرنسيون ببعض الحيل فى ضم بعض المشايخ المصريين إلى هذة المحافل التى أسسها كليبر عام ١٨٠٠م، ومن هؤلاء الشيخ حسن العطار وغيره، وهكذا هى خطوات التغريب تحبو وتتقدم شيئًا فشيئًا.

ولذلك عندما جاءت الحملة الفرنسية إلى مصر، في صفرعام (١٢١٣هـ/ يوليو ١٧٩٨م) كان من اهدافها القضاء على الأزهر وعلمائه، لاسيما الذين تصدوا للحملة الفرنسية، ولذلك أصدر نابليون أوامره بقصف الجامع الأزهر وبعض الأحياء المجاورة له، بل ودخلت خيول الفرنسيين الجامع الأزهر، وعاثوا فيه فسادًا؛ ثم عمدوا إلى خزائن الكتب بالجامع الأزهر ونهبوا منها الكثير، ثم قام الفرنسيون بإعدام مجموعة من علماء الأزهر.

ثم نقول: أنه لا تعارض بين الأصالة والمعاصرة، فإن الأصالة مصطلح يُعنى به الرجوع

إلى الأصول، والتي تعني عند أمة الإسلام الوحي المتمثل في الكتاب والسنة، لأنهما مصدرا التشريع الإسلامي، وهى الميراث الديني والثقافي والحضاري، وأما المعاصرة فهى تعني مواكبة العصر ومعايشته، فلكل عصر عصريته، والحداثة أو المعاصرة تعني عملية التغيير التي بمقتضاها تحصل المجتمعات المختلفة على الصفات المشتركة التي تتميز بها المجتمعات المتقدمة، والعصرية مصطلح يُطلق على المجتمع إذا اتصف بها، وتعني مجموعة الخصائص البنائية التي تميز المجتمع العصري، وهذا التقدم والتطور فى الحياة المعاصرة ليس فيه حرج بشرط، ألا يتعارض مع نصوص الوحي، أو يتعارض مع ثوابت الدين، أما أن تكون المعاصرة هى محاولة تغريب العالم الإسلامي؛ وطمس هُويته الإسلامية، وصبغها بالصبغة الغربية، فهذا هو المحذور والمحظور، فلا مانع من التأثر بالثقافات الأخرى، فالتأثير والتأثر من خصائص أي حضارة، ولكن يجب أن تكون هناك معايير لهذا التأثر، بحيث يكون ما نتأثر به قائمًا على المصلحة التى لا تتعارض أو تؤثر على العقيدة. لقد حقق الاستعمار الأوروبي هدفه في الاستفادة من المنشآت والاصلاحات المادية التي قام بها، أما الشعوب فقد دفعت ثمناً باهظاً يفوق حجم كل إصلاح، وهو تحطيم هويته الحضارية التي صقلها الاسلام، والتي ميزت دروه خلال العصور الاسلامية.

وها نحن الأن فى مجتمعاتنا نرى قدرًا قد انتشر من مظاهر التغريب،كالتبرج والعري والسفور وإعطاء أسماء أجنبية للمحال التجارية وللأبناء أيضا، وتقليد سلوكيات الغرب

وعاداتهم و الاحتفال بالأعياد التي ليست من الإسلام، فهذة هى مظاهر التغريب المذمومة، ومن الأمثلة أيضا على حركة التغريب التى حدثت، ما حدث فى تركيا، لقد تم تسليم تركيا لأبشع حركة تغريب وتدمير للقيم الإسلامية؛ بنقلها من دولة ذات طابع إسلامي إلى دولة غربية ، وذلك فى الفترة التي تم فيها خلع السلطان عبد الحميد الثاني رحمه الله، وتولي الاتحاديين للحكم، وتجلى ذلك في معاهدة سايكس بيكو عام ١٩١٦م، وتم اصطناع بطل تتراجع أمامه جيوش الحلفاء، وتعلقت الأمة الإسلامية به، علمًا بأن صناعة ذاك البطل تمت بواسطة المخابرات الانجليزية، وظهر مصطفى كمال بمظهر المجاهد المنقذ لشرف الدولة من الحلفاء واليونان،فقام مصطفى كمال باستثارة روح الجهاد في الأتراك ورفع القرآن ورد اليونانيين على أعقابهم، وتراجعت أمامه قوات الحلفاء بتمثيلية أُعدت بجدارة، وبدأ مصطفى كمال يطفوا على السطح تدريجياً، فقد ابتهج العالم الإسلامي وأطلق عليه لقب الغازي، ومدحه الشعراء وأشاد به الخطباء، فأحمد شوقي قرنه بخالد بن الوليد في إحدى قصائده المشهورة فيقول:

" الله أكبر كم في الفتح من عجب : يا خالد الترك جدد خالد العرب"

وبعد أن انتصر وتمكن ظهرت حقيقته، وأعلنت الجمعية الوطنية التركية بزعامته عن قيام الجمهورية التركية، وانتخب مصطفى كمال كأول رئيس لها، ١٩٢٣م، وتم إلغاء الخلافة الإسلامية إلغاءً تاماً ،كما نصت معاهدة لوزان على ذلك، وها هو شوقى الذى مدحه سابقا يبكي الخلافة فيقول:

عادت أغاني العرس رَجْعَ نواح : ونُعيتِ بين معالم الأفراح

كُفِنتِ في ليلِ الزِفاف بثوبه : ودُفنتِ عند تَبَلُج الإصباحِ

ضَجَتْ عليك مآذن ومنابر : وبكيت عليك ممالكُ ونواحِ

الهندُ والهة، ومصر حزينة : تبكي عليك بمدمع سحاحِ

والشام تسأل، والعراق وفارسٌ : أمحَا من الأرض الخلافة ماحِ

ياللرجال لحُرةٍ مؤودة : قُتِلتْ بغير جريرة وَجُناحِ

لقد نفذ مصطفى كمال المخطط كاملاً وابتعد عن المبادىء الاسلامية، ودخلت تركيا فى عالم التغريب ؛ فتم إلغاء وزارة الأوقاف سنة ١٩٢٤م، وفي عام ١٩٢٥م، أغلقت المساجد، وفي عام١٩٣٢م، حُددت أعداد المساجد، ولم يسمح بغير مسجد واحد في كل حى محيطه ٥٠٠ متر، وأمر أتاتورك بترجمة القرآن الى اللغة التركية، ففقد بذلك بعض معانيه، وأمر أن يكون الأذان باللغة التركية، ثم تم تخفيض عدد الواعظين الذين تدفع لهم الدولة أجورهم الى ثلاثمائة واعظ، وأغلق أتاتورك أشهر جامعين في استانبول وحول أولهما وهو مسجد آيا صوفيا الى متحف، وحول ثانيهما وهو مسجد الفاتح الى مستودع، أما الشريعة الاسلامية فقد استبدلت وحل محلها قانون مدني أخذته حكومة تركيا عن القانون السويسري عام ١٩٢٦م، وغيرت التقويم الهجري واستخدمت التقويم الغربي، فأصبح عام ١٣٤٢هـ ملغياً في كل أنحاء تركيا، وحل محله عام ١٩٢٦م.
وفي عام ١٩٣٥م، غيرت الحكومة العطلة الرسمية فلم تعد الجمعة، بل أصبحت العطلة

الرسمية للدولة يوم الأحد، وأهملت الحكومة التعليم الديني كلية في المدارس الخاصة، ثم تم تحجيمه، بل إن كلية الشريعة في جامعة استانبول بدأت تقلل من أعداد طلابها التي أغلقت عام ١٩٣٣م. وأمعنت حكومة مصطفى كمال في حركة التغريب فأصدرت قراراً بإلغاء لبس الطربوش وأمرت بلبس القبعة تشبهاً بالدول الأوروبية.

وبدأت الحكومة تفرض إجبارياً استخدام الأحرف اللاتينية في كتابة اللغة التركية بدلاً من الأحرف العربية، وعملت الحكومة على الاهتمام بكل ماهو أوروبي؛ فازدهرت الفنون وأُقيمت التماثيل لأتاتورك في ميادين المدن الكبرى كلها، وزاد الاهتمام بالرسم والموسيقى، ووفد إلى تركيا عدد كبير من الفنانين أغلبهم من فرنسا والنمسا، وتم إلغاء حجاب المرأة وأُمرت بالسفور، وألغيت قوامة الرجل على المرأة، وأطلق لها العنان باسم الحرية والمساواة، وهكذا كان الصراع وهكذا كانت مظاهر التغريب تنتشر فى الدول الاسلامية، باسم المعاصرة والحداثة والتقدم، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لتتبعن سَنَنَ من كان قبلكم، شبرًا بشبر وذراعًا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه. قلنا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟"!! متفق عليه" { فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ }.

من روائع حضارتنا

في ظل هذا الواقع؛ والعالم الغربي اليوم يتهم الإسلام بأنه يدعو إلى سفك الدماء، نذكر هذه الأمثلة من روائع حضارتنا، وإنما ذكرناها لنبين أن هناك فرقًا بين الحب والمودة، وبين المعاملة بالإحسان، فإن تحقيق مفهوم الولاء والبراء لا يتنافى ولا يتعارض مع العدل والإحسان.

أولًا: فأنا لا أجد أفضل من هذا المثال الذي يجسد فيه رسول الله ﷺ حقيقة الإسلام ردًا على هؤلاء الكفار، فانظر إلى معاملة المسلم لغير المسلم.

جاء في البخاري ومسلم أن رسول الله ﷺ بعث خيلًا قِبَل نجد سرية بقيادة محمد ابن مسلمة ، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة ابن أثال سيد أهل اليمامة -منطقة زراعية- فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله ﷺ وقال: «**ماذا عندك يا ثمامة؟**» قال: عندي خير يا محمد: إن تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذا دم -رجل من الأكابر والأشراف- وإن تُنِعم تُنِعم على شاكر -إذا عفوت عني شكرتك-، وإن كنت تريد المال فسل تعطى منه ما شئت، فتركه رسول الله ﷺ حتى كان من الغد فجاء إليه رسول الله ﷺ وقال: «**ماذا عندك يا ثمامة؟**» فقال: كما قال قبل ذلك، فتركه رسول الله ﷺ وانصرف، ثم أتاه رسول الله ﷺ في المرة الثالثة وسأله: «**ماذا عندك يا ثمامة؟**» فرد كما رد قبل ذلك، فقال صاحب الخلق العظيم ﷺ: «**أطلقوا ثمامةَ**».

فانطلق ثمامة إلى خيل قرب المسجد، فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ثم قال ثمامة: يا محمد والله ما كان على وجه الأرض

وجه أبغض إلى من وجهك، فقد أصبح أحبَّ الوجوه إليّ، والله ما كان من دين أبغض إليّ من دينك فقد أصبح دينك أحب الأديان إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلى من بلدك وأصبح بلدك أحب البلاد إليّ، ثم قال: يا رسول الله إن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺ بأن الإسلام يهدم ما قبله وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة -وكان أول من جهر بالتلبية في مكة- قال له قائل: أصبأت يا ثمامة؟ قال: لا ولكني أسلمت مع رسول الله ﷺ، ووالله لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ، فانصرف إلى بلاده ومنع عنهم الطعام والحبوب الزراعية، حتى جهدت قريش فكتبوا إلى رسول الله ﷺ يسألونه بأرحامهم أن يكتب إلى ثمامة يخلي لهم الطعام، ففعل رسول الله ﷺ.

وهنا دروس وعبر:

١- كيف عامل رسول الله ﷺ ثمامة وأطلق سراحه بدون مقابل.

٢- إحسان رسول الله ﷺ إلى أهل مكة الذين حاصروه من قبل ثلاث سنوات في الشعب حتى أكل ورق الشجر ومعه أصحابه من شدة الجوع، وقد قالوا عنه: ساحر ومجنون وآذوه إيذاءً شديدًا، ولكن هذه هي حقيقة الإسلام، التسامح مع غير المسلمين وعدم ظلمهم.

ثانيًا: بل وفي غزوة أحُد اشتد القتال بين المسلمين والمشركين وكسرت رباعيته ﷺ وشج رأسه وأخذ الدم يسيل منه، ومثّل المشركون بجثث شهداء المسلمين، فأخذوا يقطعون الآذان، والأنوف، والفروج، وتم التمثيل بحمزة بن عبد المطلب عم المصطفى ﷺ.

فلما نظر المصطفى ﷺ إلى مناظر الصحابة ورأى عمه حمزة، وأخاه في الرضاعة، بكى بكاءً شديدًا حتى يقول ابن مسعود : ما رأينا رسول الله ﷺ باكيًا قط أشد من بكائه

على عمه حمزة، وبعد كل ذلك طلب بعض الصحابة من رسول الله ﷺ أن يدعوَ على المشركين فماذا قال نهر الرحمة وينبوع الحنان؟ قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِى فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ»(١). وفي رواية: «اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون».

ثالثًا: وهذا موقف آخر نقدمه للبشرية اليوم، موقف أظهر فيه رسول الله ﷺ الإحسان والعفو عند المقدرة وروعة الخُلق الإسلامي في المعاملة مع الناس جميعًا، يوم أن دخل ﷺ مكة فاتحًا منتصرًا وحوله الصحابة من المهاجرين والأنصار بين يديه وخلفه وحوله، حتى دخل المسجد الحرام، فأقبل إلى الحجر الأسود فاستمله ثم طاف بالبيت وفي يده قوس، وحول البيت وعليه ثلاثمائة وستون صنمًا، فجعل يطعنها بالقوس ويقول: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء:٨١]، وها هي قريش قد ملأت المسجد صفوفًا ينتظرون ماذا يصنع؟ فقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده»، ثم قال: «يا معشر قريش؛ ما ترون أني فاعل بكم؟».

تخيل أيها القارئ الآن ما حدث لرسول الله ﷺ في مكة قبل ذلك، إيذاء بالقول والفعل، وسب وقذف، واتهامات متعددة بالسحر والجنون وغير ذلك، وحصار على مدى ثلاث سنوات في شعب أبي طالب حتى أكل الصحابة ورق الشجر من شدة الجوع، تشريد الصحابة وتعذيبهم بل وقتلهم في بعض الأحيان، وكانت النهاية أن خرج منها ﷺ يبكي والدموع تنهمر من عينيه ويقول: «والله لولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت» يقصد مكة المكرمة.

ترى ماذا يفعل مع هؤلاء الآن؟ ماذا يفعل مع وحشي بن حرب الذي قتل أسد الله حمزة بن عبد المطلب عم النبي ﷺ وأخاه من الرضاعة، ماذا يفعل مع هند بنت عتبة التي ساهمت في تشويه جثث الشهداء، حتى قال ابن مسعود: ما رأينا رسول الله باكيًا قط أشد من بكائه على حمزة، وضعه في القبلة ثم وقف على جنازته وانتحب حتى نشج من البكاء. والنشج هو الشهيق.

(١) رواه مسلم، وانظر «الرحيق المختوم».

انظر إلى بحر الرحمة وينبوع الحنان والخلق العالي الرفيع.

قال: «يا معشر قريش؛ ما ترون أني فاعل بكم؟» قالوا: خيرًا؛ أخٌ كريم وابن أخ كريم.

قال: «فإني أقول لكم كما قال يوسف لإخوته: لا تثريب عليكم اليوم؛ اذهبوا فأنتم الطلقاء»[1].

رابعًا: كان رسول الله ﷺ يومًا نائمًا تحت شجرة، وسيفه معلق بها فجاء رجل من المشركين وأخذ سيف المصطفى ﷺ وأراد أن يقتله؛ فاستيقظ رسول الله ﷺ والسيف في يد المشرك؛ فقال المشرك: يا محمد؛ من يمنعك مني؟ فقال الواثق بالله: «الله»، فسقط السيف من يد المشرك فأخذه رسول الله ﷺ فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله» قال: لا، ولكني أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فعفى عنه رسول الله ﷺ وقال: «اذهب فلقد عفوت عنك». فأتى المشرك أصحابه، وقال لهم: لقد جئتكم من عند خير الناس.

خامسًا: عمر بن الخطاب:

وها هو عمر بن الخطاب في العام الخامس عشر من الهجرة أو السادس عشر يركب دابته ومعه خادمه وبعض الزاد من التمر والماء ويسافر مسافة ٢٤٠٠ كيلو تحت حرارة الشمس، وفي ظلمة الليل ليتسلم مفاتيح بيت المقدس ويكتب لأهل بيت المقدس العهدة العمرية، وأعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم التي يتعبدون فيها وعليهم أن يدفعوا الجزية.

ومر عمر بن الخطاب يومًا على رجل غير مسلم يجلس في الطريق يسأل الناس ويمد يده وقد كبر سنه، فقال له عمر: «والله ما أنصفناك لو تركناك، أنأخذ منك الجزية وأنت قادر، وندعك وأنت ضعيف»، وأمر له بمال من بيت مال المسلمين، فهذا هو حال الإسلام وعدالته[1].

(١) انظر «مختصر سيرة الرسول ﷺ» للنجدي، و«الرحيق المختوم» للمباركفوري.
(١) أنظر «غير المسلمين في المجتمع المسلم» دكتور يوسف القرضاوي.

سادسًا: علي بن أبي طالب:

عَنْ شُرَيْحٍ، قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ عَلِيٌّ إِلَى حَرْبِ مُعَاوِيَةَ افْتَقَدَ دِرْعًا لَهُ، فَلَمَّا انْقَضَتِ الْحَرْبُ وَرَجَعَ إِلَى الْكُوفَةِ أَصَابَ الدِّرْعَ فِي يَدِ يَهُودِيٍّ يَبِيعُهَا فِي السُّوقِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: " يَا يَهُودِيُّ، هَذِهِ الدِّرْعُ دِرْعِي، لَمْ أَبِعْ وَلَمْ أَهَبْ. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: دِرْعِي وَفِي يَدِي. فَقَالَ عَلِيٌّ: نَصِيرُ إِلَى الْقَاضِي. فَتَقَدَّمَا إِلَى شُرَيْحٍ، فَجَلَسَ عَلِيٌّ جَنْبَ شُرَيْحٍ وَجَلَسَ الْيَهُودِيُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: " لَوْلَا أَنَّ خَصْمِيَ ذِمِّيٌّ لَاسْتَوَيْتُ مَعَهُ فِي الْمَجْلِسِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَغِّرُوا بِهِمْ كَمَا صَغَّرَ اللهُ بِهِمْ». فَقَالَ شُرَيْحٌ: قُلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّ هَذِهِ الدِّرْعَ الَّتِي فِي يَدِ الْيَهُودِيِّ دِرْعِي، لَمْ أَبِعْ وَلَمْ أَهَبْ. فَقَالَ شُرَيْحٌ: مَا تَقُولُ يَا يَهُودِيُّ؟ فَقَالَ: دِرْعِي وَفِي يَدِي. فَقَالَ شُرَيْحٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَيِّنَةً قَالَ: نَعَمْ. قَنْبَرٌ وَالْحَسَنُ يَشْهَدَانِ أَنَّ الدِّرْعَ دِرْعِي. قَالَ: شَهَادَةُ الِابْنِ لَا تَجُوزُ لِلْأَبِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، قَدَّمَنِي [ص:١٤١] إِلَى قَاضِيهِ، وَقَاضِيهِ قَضَى عَلَيْهِ، أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا الْحَقُّ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَأَنَّ الدِّرْعَ دِرْعُكَ، كُنْتَ رَاكِبًا عَلَى جَمَلِكَ الْأَوْرَقِ وَأَنْتَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى صِفِّينَ، فَوَقَعَتْ مِنْكَ لَيْلًا فَأَخَذْتُهَا، وَخَرَجَ يُقَاتِلُ مَعَ عَلِيٍّ الشَّرَاةَ بِالنَّهْرَوَانِ فَقُتِلَ " [1].

سابعًا: عمر بن عبد العزيز:

فها هو عمر بن عبد العزيز رحمه الله يضرب لنا أروع الأمثلة لحضارة الإسلام والمسلمين، فقد ذكر المؤرخون أن قتيبة بن مسلم رحمه الله لما فتح مدينة سمرقند، شكا أهلها قتيبة للوالي، وقالوا: "إن قتيبة غَدَر بنا، وظلمنا وأخذ بلادنا، وقد أظهر الله العدل والإنصاف، فائذن لنا فليفد منّا وفد إلى أمير المؤمنين يشكون ظُلامنا، فإن كان لنا حق أعطيناه، فإن بنا إلى ذلك حاجة، فأذن لهم، فوجّهوا منهم قومًا، فقدموا على عمر بن عبد

(1) قلت: هذه القصة ذكرها كثير من أهل السير، ورغم شهرتها، فقد ذهب البعض إلى عدم صحتها، راجع:الأباطيل للجوزقاني، و ابن الجوزي في العلل المتناهية، وقد ذكرناها إستئناسًا فقط.

العزيز، فكتب لهم عمر إلى سليمان بن أبي السريّ: إن أهل سمرقند قد شكَوا إليّ ظلمًا أصابهم، وتحاملًا من قتيبة عليهم حتى أخرجهم من أرضهم، فإذا أتاك كتابي فأجلس لهم القاضي، فلينظر في أمرهم، فإن قضى لهم فأخرجهم إلى معسكرهم كما كانوا وكنتم قبل أن ظهر عليهم قتيبة. قال: فأجلس لهم سليمان جُمَيع بن حاضر القاضي الناجيّ، فقضى أن يخرج عرب سمرقند إلى معسكرهم وينابذوهم على سواءٍ، فيكون صلحًا جديدًا أو ظفرًا عنوةً، فقال أهل المدينة: بل نرضى بما كان، ولا نجدِّد حربًا. وتراضوا بذلك"[1]..

وهكذا رفض أهل سمرقند مغادرة المسلمين للمدينة بعد أن شاهدوا عدالة الإسلام، المتمثلة في قبول عمر بن عبد العزيز رحمه الله لطلبهم ومظلمتهم والوقوف بجانبهم، ثم قرار القاضي بانسحاب المسلمين من المدينة وتركها لأهلها.

جاء ذميّ من أهل حِمْصٍ فقال لعمر بن عبد العزيز: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله، قال عمر: وما ذلك؟ قال الذمي: العباس بن الوليد بن عبد الملك اغتصبني أرضي، وكان العباس جالسًا؛ فقال له عمر: يا عباس ما تقول؟ قال: أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد بن عبد الملك وكتب لي سجلًا، فقال عمر: ما تقول يا ذميّ؟ قال الذميّ: يا أمير المؤمنين أسألك بما أمر به كتاب الله لأ، فقال عمر: نَعَم، كتاب الله أحق أن يتبع من كتاب الوليد ابن عبد الملك، يا عباس أردد عليه ضيعته، فردها عليه. فأنصف عمر رجلًا ذميًا ضعيفًا ليس بمسلم وهذه هي روح الإسلام[1].

ومن روائع الحضارة الإسلامية أيضًا: أن الوليد بن عبد الملك قد هدم جزءًا كبيرًا من كنيسة يوحنا ليقيم عليها امتداد المسجد الأموي، وقد كان المسلمون يحتاجون هذه المساحة من الكنيسة منذ عصر معاوية، ولكنّ معاوية بْن أَبِي سُفْيَان لما أراد أن يزيد كنيسة يوحنا في المسجد بدمشق، أبى النصارى ذلك فأمسك، ثُمَّ طلبها عَبْد الملك بْن مروان في أيامه للزيادة في المسجد وبذل لهم مالًا فأبوا أن يسلموها إليه، ثُمَّ إن الوليد بْن عَبْد الملك

(١) فتوح البلدان (ص ٤٠٦)، الكامل في التاريخ (١٥١/٤).
(١) «عظمة الإسلام» أ. محمد عطية.

جمعهم في أيامه وبذل لهم مالًا عظيمًا عَلَى أن يعطوه إياها فأبوا، فقال: لئن لم تفعلوا لأهدمنها.

قال ابن كثير رحمه الله في أمر هذه الكنيسة: "وقد كان موضع هذا المسجد كنيسة يُقال لها: كنيسة يوحنا، فلما فتحت الصحابة دمشق جعلوها مناصفة، فأخذوا منها الجانب الشرقي فحولوه مسجدًا، وبقي الجانب الغربي كنيسة بحاله من لدن سنة أربع عشرة إلى هذه السنة، فعزم الوليد على أخذ بقية الكنيسة منهم وعوضهم عنها كنيسة مريم لدخولها في جانب السيف. وقيل: عوضهم عنها كنيسة توما، وهدم بقية هذه الكنيسة وأضافها إلى مسجد الصحابة[1].

ويذكر البلاذري أمر هذه الكنيسة فيقول: "ثُمَّ إن الوليد بْن عَبْد الملك جمعهم في أيامه وبذل لهم مالًا عظيمًا عَلَى أن يعطوه إياها فأبوا، فقال: لئن لم تفعلوا لأهدمنها، ثُمَّ جمع الفعلة والنقاضين فهدموها وأدخلها في المسجد، فلما استخلف عمر بن عبد العزيز شكا النصارى إليه ما فعل الوليد بهم في كنيستهم، فكتب إِلَى عامله يأمره برد ما زاده في المسجد عليهم، فكره أهل دمشق ذلك وقالوا: نهدم مسجدنا بعد أن أذنا فيه وصلينا، وفيهم يومئذ سُلَيْمَان بْن حبيب المحاربي وغيره منَ الفقهاء، وأقبلوا عَلَى النصارى فسألوهم أن يعطوا جميع كنائس الغوطة الَّتِي أخذت عنوة وصارت في أيدي المسلمين، عَلَى أن يصفحوا عن كنيسة يوحنا ويمسكوا عَنِ المطالبة بها فرضوا بذلك وأعجبهم، فكتب به إِلَى عُمَر، فسر عمر بذلك وفرح، ووافق على الاتفاق وأمضاه. [2].

قلت: علمًا بأن هذه المناطق فتحت صلحًا، وقد أمَّن أهل الإسلام النصارى على كنائسهم؛ تمامًا كما فعل عمر بن الخطاب مع أهل بيت المقدس.

---

(١) البداية والنهاية (٤٠٤/١٣)
(٢) فتوح البلدان (ص ١٢٨).

ويذكر أيضًا أن امرأة نصرانية من نصارى الشام كانت تسكن بجوار المسجد، ولما كثر عدد المصلين ساومها الوالي على دارها، وأن تأخذ ثمنها، فرفضت المرأة، فانتزع الوالي منها دارها، وقام بعمل توسعات في المسجد وأودع لها مالًا مقابل دارها في بيت المال تأخذه متى شاءت، فأرسلت المرأة تشتكي ما حدث من الوالي إلى عمر بن عبد العزيز؛ فتحرك عمر وأرسل إلى الوالي يأمره بهدم الجزء الذي أقيم على حق المرأة، وهذه هي عدالة الإسلام[٣].

ثامنًا: صلاح الدين:

لما جاء الصليبيون أرض الشام وفلسطين أبادوا آلاف المسلمين بل وقتلوا أكثر من سبعين ألف مسلم داخل المسجد الأقصى، حتى وصلت الدماء إلى رُكب الخيل، ورفعوا الصليب ودنسوا المسجد بالخنازير، ومنعوا صلاة الجماعة بالمسجد أكثر من تسعين عامًا.

وها هو صلاح الدين يحرر المسجد الأقصى في حطين عام ٥٨٣هـ/ ١١٨٧م، وترتفع أصوات المسلمين بالتكبير، وترتفع أيضًا الأعلام الإسلامية على أسوار المدينة، وتُنكس الصلبان، وقد ضرب صلاح الدين أروع الأمثلة في الشهامة والتسامح، حيث أطلق سراح عشرات الآلاف من الأسرى قد عجزوا عن دفع الفدية.

قال ابن كثير:"وأطلق السلطان خلقًا منهم بنات الملوك بمن معهن من النساء والصبيان وَالرِّجَالِ، وَوَقَعَتِ الْمُسَامَحَةُ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ، وَشُفِعَ فِي أناس كثير فعفا عَنْهُمْ، وَفَرَّقَ السُّلْطَانُ جَمِيعَ مَا قَبَضَ مِنْهُمْ من الذهب في العسكر، ولم يأخذ مِنْهُ شَيْئًا مِمَّا يُقْتَنَى وَيُدَّخَرُ، وَكَانَ رَحِمَهُ الله حليماً كريماً مقداماً شجاعاً رحيماً"[١].

بل ويذكر المؤرخون أيضًا أن ريشارد حين أصابه المرض، أرسل له السلطان صلاح الدين، بعض الفاكهة والماء المثلوج[٢]، فما أجمل الإسلام وروائع حضارة الإسلام.

---

(٣) انظر «غير المسلمين في المجتمع المسلم». د. القرضاوي.
(١) ابن كثير: البداية والنهاية،(١٢/٢٣٤).
(٢) ابن شداد: النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية،ص ٢٥٤.

اللهم ارزق الأمة الصلاح لتكون أهلًا من جديد لصلاح مثل صلاح الدين.

فالإسلام لا يعرف الظلم، وسفك الدماء ولكن مثل هؤلاء الكفار والمنافقين كمثل ذبابة حقيرة جاءت فوقفت على شجرة تمر عملاقة، فلما أرادت الذبابة أن تنصرف قالت لشجرة التمر: تماسكي فإني راحلة عنكِ. فقالت الشجرة: انصرفي أيتها الذبابة الحقيرة، وهل شعرت بك عندما وقفت عليّ حتى أستعد وأنت راحلة عني، فالكفار والمنافقون هما هذه الذبابة، فمهما قالوا فالإسلام شجرة عملاقة.

فهؤلاء كمثل رجل أراد أن يُحطم جبلًا فضربه برأسه، فتحطمت رأسه وظل الجبل شامخًا.

ولكن ما السبيل

بعد أن أوشكنا على نهاية البحث فلابد لنا أن نحدد الدواء بعد أن ناقشنا وتعرفنا على الداء، هذا الداء العضال الذي انتشر في أحشاء الأمة، لأنه لا ينبغي أبدًا أن نُشخص الداء ولا نحدد له الدواء؛ فالدواء الوحيد، والحل والسبيل ، هو الرجوع إلى تحقيق مفهوم الولاء والبراء، والرجوع إلى الكتاب والسُنَّة بفهم سلف الأمة، وذلك قبل أن يكون على مستوى الحكومات لابد أن يكون على مستوى الشعوب المسلمة.

فالسبيل الوحيدة لإعادة عز الأمة ومجدها، الرجوع إلى الكتاب والسُنَّة وتحقيق المفاصلة بين المسلمين وبين غيرهم حتى تتغير أحوالنا، وإذا أردنا النصرة فإن النصرة لها أسباب، وإذا تأملت وتدبرت آيات القرآن وسُنَّة المصطفى ﷺ يتضح لك أن النصرة تتمثل في الأسباب الآتية:

١- **تصحيح العقيدة**: فأنت ترى من الأمة الآن من يعبدون الأموات ويدعون أصحاب القبور من دون الله كالبدوي وإبراهيم الدسوقي، وغيرهم...

٢- **إخلاص العبادة**: لا بد للأمة أن تطبق قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢، ١٦٣]، في الواقع العملي على الأرض.

٣- **تحكيم الشريعة**: قال تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام:٥٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]. فلابد أن نتحاكم جميعًا في جميع نواحي الحياة، إلى الكتاب والسنة.

٤- **تحقيق مفهوم الولاء والبراء**: وكان هذا موضوع البحث.

٥- **تحقيق الجهاد بشموليته، فلابد من جهاد الكفار والمنافقين، وأصحاب الأفكار المنحرفة، والمناهج الضالة**: قال النبي ﷺ لمعاذ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ» قُلْتُ: بَلَى يَا رسول الله. قَالَ: «رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلاَمُ، وَعَمُودُهُ الصَّلاَةُ،

وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ»[٢]، وقال في حديث آخر: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاً لاَ يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»[٣].

وإذا تأملنا تاريخ حال الطوائف المنحرفة، نجد أن علي بن أبي طالب أرسل إلى الخوارج عبد الله بن عباس ليناظرهم، ثم قاتلهم في معركة النهروان، فلابد من مواجهة فكرية، ثم جهادهم بالقتال، و الخوارج: طائفة عندها غلو، مجتهدة في الدين و الصلاة والقراءة، وغير ذلك، ولكن عندهم غلو فَيُكَفِّرُن أهل المعاصي، فلشدة غلوهم يرون مَن زنى كفر، ومَن شرب الخمر كفر، ومَن عق والديه كفر، ويكفرون بالذنوب، قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم : «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وقراءته مع قراءتهم، يمرقون من الإسلام ثم لا يعودون إليه». وفي رواية: «يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد، فإنه أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم»[١] والجمهور على أنهم عصاة مبتدعة ضالون[٢].

٦- نبذ الفرقة والاختلاف:

لابد من نبذ الفرقة والاختلاف، لأننا أمرنا بأن نوحد صفنا، قال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

ولا شك أن القوة تتمثل في الوحدة ، ولا يستقيم للناس حال في دنياهم ومآلهم إلا بالاتفاق والائتلاف، وقد حرص الإسلام على هذا المعنى، قال -تعالى- في سورة آل عمران: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِّ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِّ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُّ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ . وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ

(٢) رواه الترمذي، وأحمد، وابن ماجه، وحسنه الألباني.
(٣) رواه أحمد، وأبو داود، والطبراني، وصححه الألباني.
(١)أخرجه البخاري (٣٦١١).
(٢) انظر: «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (٣٣٣/١).

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (آل عمران:١٠٣-١٠٤)، وقال -تعالى- في سورة الأنفال: (وَأَطِيعُوا اللهَّ وَرَسُولَهُ وَلا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللهَّ مَعَ الصَّابِرِينَ) (الأنفال:٤٦).

وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الجَنَّةِ فَلْيَلْزَمُ الجَمَاعَةَ)[1]. وفي الحديث عن عمر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (كُلُوا جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا؛ فَإِنَّ الْبَرَكَةَ مَعَ الْجَمَاعَةِ)[2]. وقال -صلى الله عليه وسلم-: (يَدُ اللهَّ مَعَ الْجَمَاعَةِ)[3].

وعن أنس -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال لأبي أيوب -رضي الله عنه-: (أَلا أَدُلُّكَ عَلَى تِجَارَةٍ؟) قَالَ: بَلَى، قَالَ: (صِلْ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا، وَقَرِّبْ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا)[4] ولما أرسل النبي -صلى الله عليه وسلم- معاذًا وأبا موسى إلى اليمن، قال: (يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلاَ تَخْتَلِفَا)[5].

ونهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الفرقة، فعن أبي ثعلبة الخشني -رضي الله عنه- قال: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللهَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَنْزِلاً تَفَرَّقُوا فِي الشِّعَابِ وَالأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشِّعَابِ وَالأَوْدِيَةِ، إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ). فَلَمْ يَنْزِلْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلاً إِلا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، حَتَّى يُقَالَ: لَوْ بُسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ[6].

ومن ذلك أيضًا: بعض التوجيهات النبوية في أمر الصلاة، فعن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: (مَا مِنْ ثَلاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلا بَدْوٍ لا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ إِلا قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ

(١) رواه أحمد والترمذي، وصححه الألباني.
(٢) رواه ابن ماجه، وحسنه الألباني.
(٣) رواه الترمذي وابن حبان، وصححه الألباني.
(٤) رواه البزار، وقال الألباني: حسن لغيره.
(٥) متفق عليه.
(٦) رواه أبو داود، وصححه الألباني.

الذِّئْبُ الْقَاصِيَةَ)[1]. وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (أَقِيمُوا الصُّفُوفَ وَحَاذُوا بَين المنكاكب وَسُدُّوا الْخَلَلَ وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ وَلا تَذَرُوا فرجات للشَّيْطَان وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ وَمَنْ قَطَعَهُ قطعه الله)[2].

وعن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: كَانَ رَسُولُ اللهِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَتَخَلَّلُ الصُّفُوفَ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا وَصُدُورَنَا، وَيَقُولُ: (لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ)[3]؛ وذلك من باب الحفاظ على وحدة الصف.

فإياك يا أخي أن تكون سببًا في الفرقة وشق الصف وكن سببًا في التقريب بين إخوانك، وفي أمثال العرب: "وإذا تفرقت الغنم قادتها العنز الجرباء". وفي الأمثال السائرة: "بالساعد تبطش الكف، ولن يعجز القوم إذا تعاونوا".

وقال علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: "كدر الجماعة خير من صفو الفرد".

وقال عبد الله بن المبارك -رحمه الله-:

لولا الجماعة ما كانت لنا سبل وكان أضعفنا نهبًا لأقوانا

وإن لم يتم تحقيق الالتزام بالشريعة على مستوى الحكومات والشعوب؟

فالعاقبة: "إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم" وأذكر هنا ما جاء في الكتاب الطيب «أفيقوا يا مسلمون قبل أن تدفعوا الجزية» للدكتور عبد الودود شلبي: أن جلادستون رئيس وزراء بريطانيا قال: إننا لا نستطيع قهر المسلمين ما بقي فيهم المصحف والأزهر والكعبة.

أُنظر، يريد أن يمحو منبع الشريعة ومنارة العلماء وبيت الله، فلابد أن نفيق لأن الحرب شرسة ضد الإسلام والمسلمين، وعندما سقطت دمشق في يد القوات الفرنسية ذهب القائد الفرنسي جورو إلى قبر صلاح الدين، وركل القبر بقدمه، وقال: ها نحن قد عدنا

(1) رواه أحمد وأبو داود، وحسنه الألباني.
(2) رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.
(3) رواه النسائي وابن ماجه، وصححه الألباني.

مرة ثانية يا صلاح الدين.

فلابد أن نرجع إلى ديننا لنثبت لليهود أن محمدًا ﷺ، ما مات وما خلف بنات، ففي عام ١٩٦٧م، عندما دخلت القوات الإسرائيلية مدينة القدس تجمهر الجنود حول حائط المبكى وأخذوا يهتفون: هذا اليوم بيوم خيبر، لقد ولى محمد وراح، محمد مات خلف بنات، وها هو بن جوريون يقول: علينا أن نبذل أقصى جهد لمنع ظهور أي محمد من جديد.

وأخيرًا خاتمة البحث

وأبدأ الخاتمة بقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام:١٥٣]، فلا يمكن أبدًا النهوض بالأمة إلى صرح الحياة الإسلامية الكاملة الخالصة إلا على دعائم الإقرار بالتوحيد الذي يحيط بجميع نواحي الحياة الإنسانية؛ فإن الإسلام هو المنهج الوحيد الذي يعطي الفطرة ما يلائمها.

ونحن -إن شاء الله- مستبشرون بالخير لأن طلائع الدعوة الإسلامية في ازدياد -ولله الحمد والمنة- والجيل الإسلامي الجديد سيكون -إن شاء الله- الذي يخلّص الأمة من هذا الهوان والضياع والتبعية، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله.

ولكن علينا أن نعلم أن الذي جمع بين المسلمين ليست عربية ولا قومية ولا عصبية، ولكنها العقيدة الإسلامية، ويالها من عقيدة عظيمة تدعو إلى التسامح مع الآخرين والمعاملة بالحسنى، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة:٨].

وقد جاء في الصحيحين عن أسماء قالت: قَدِمَت عليَّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت الرسول ﷺ فقلت: إن أمي قَدِمَتْ عليّ وهي راغبة، أَفَأَصِلُ أمي؟ قال: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ».

قال ابن حجر ⁻: البر والصلة والإحسان لا يستلزم التحابب والتوادّ المنهي عنه في قوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة:٢٢].

ومن هنا يتضح لنا أن الموالاة المتمثلة في الحب والنصرة شيء، والنفقة والصلة والإحسان للأقارب وغيرهم شيء آخر، وسماحة الإسلام أيضًا تتضح في معاملة الأسرى والشيوخ والأطفال والنساء في الحرب كما هو معلوم من صفحاته المشرقة.

فالإطعام والكسوة والهبة والإهداء، وغير ذلك مما ذكرناه في موضعه، كل ذلك من الإحسان والبر، والإقساط هو العدل، وقد ثبت أن أسيرًا كافرًا قال للنبي ﷺ: يا محمد؛ يا محمد. فأتاه. فقال ﷺ: «ما شأنك؟» قال: إني جائع فأطعمني، وظمآن فاسقني. فقال رسول الله ﷺ: «هذه حاجتك؟» فأطعمه. وكان رسول الله يطعم الأسرى ويسقيهم. فهو من البر والقسط[1].

فعلينا أن نحقق تسامح الإسلام وكذلك الولاء والبراء في آن واحد حتى تظهر للعالم كله؛ شمولية الإسلام وروعته.

وأختم هذا البحث -الذي أسأل الله العظيم أن ينفع به - بهذه الكلمات المبشرة:

ولئن عرفَ التاريخُ أوسًا وخزرجا * فللهِ أوسٌ قادمون وخزرج
وإن كنوز الغيب تخفي طلائع * حرة رغم المكائد تخرج
صُبْحٌ تَنَفَّسَ بالضياءِ وأشرَقا * وهذه الصحوةُ الكبرى تَهُزُّ البَيْرَقا
وشبيبةَ الإسلامِ هذا فيلقٌ * في ساحةِ الأمجادِ يتبَعُ فيلقا
وقوافلُ الإيمانِ تتخذُ المدى * دربًا وتصنع للمحيط الزورقا
وما أمر هذه الصحوة الكبرى سوى * وعدٍ من الله الجليل تحققا
هي نخلةٌ طاب الثرىَ فنمى بها * جِذع قويٌ في الترابِ وأعْذَقا
هي في رياض قلوبنا زيتونةٌ * في جِذعِها غَصْنُ الكرامة أورقا
فَجْرٌ تَدَفَّق، مَنْ سَيَحْبِسُ نُورَه * أَرِني يدًا سدَّتْ علينا المشرِقا
*

(١) رواه مسلم، وأبو داود، وأحمد، والدارمي.

وبهذا تم الانتهاء من البحث بعد هذه الكلمات الجميلة...

وما كان من خير فمن الله وحده، وما كان من خطأ أو زلل فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء.

ها نحن قد طُفنا حول الولاء والبراء طوافًا خفيفًا، كـأشواط الرَّمَلِ في طواف القدوم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين...

وكتبه

زين العابدين كامل

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

أهم المراجع

١	تفسير القرآن العظيم	ابن كثير
٢	اقتضاء الصراط المستقيم	ابن تيمية
٣	أحكام أهل الذمة	ابن القيم
٤	الفوائد	ابن القيم
٥	المنة شرح اعتقاد أهل السُنَّة	ياسر حسين
٦	تيسير الكريم الرحمن بتفسير كلام المنان	عبد الرحمن السعدي
٧	العقيدة الصحيحة ونواقض الإسلام	ابن باز
٨	فتاوى العقيدة	الشيخ ابن عثيمين
٩	في ظلال القرآن	سيد إبراهيم
١٠	أفيقوا يا مسلمون قبل أن تدفعوا الجزية	عبد الودود شلبي
١١	الموسوعة الميسرة في المذاهب والأديان والأحزاب المعاصرة	الندوة العالمية
١٢	الولاء والبراء في الإسلام	محمد سعيد القحطاني
١٣	فضل الغني الحميد	ياسر حسين
١٤	عظمة الإسلام	محمد عطية الإبراشي
١٥	غير المسلمين في المجتمع المسلم	يوسف القرضاوي
١٦	مفاهيم يجب أن تصحح	سيدي محمد أمين
١٧	واقعنا المعاصر	محمد إبراهيم
١٨	فتح الباري.....	ابن حجر
١٩	البداية والنهاية	ابن كثير
٢٠	عودة الحجاب	محمد إسماعيل المقدم
٢١	الرحيق المختوم	المباركفوري
٢٢	الإسلام والحضارة الغربية	محمد محمد حسين
٢٣	المغني	ابن قدامة
٢٤	الكامل في التاريخ	ابن الأثير
٢٥	نيل الأوطار.....	الشوكاني

٢٦	السيرة النبوية	ابن هشام
٢٧	وثيقة المدينة	ياسر حسين
٢٨	النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية.....	ابن شداد

الفهرس

م	الموضـــــــــــــــــــــــــــــــوع	الصفحة
١	مقدمات العلماء	٤
٢	مقدمة المؤلف.....	٢٠
٣	لماذا الولاء والبراء؟	٢٢
٤	لا إله إلا الله ما بين معناها وشروطها ونواقضها	٢٤
٥	تعريف الولاء والبراء	٣٠
٦	الولاء والبراء أصل من أصول العقيدة	٣٢
٧	أمثلة للولاء والبراء من القرآن والسُنَّة وسلف الأمة	٣٣
٨	عقيدة أهل السُنَّة ومخالفيهم في الولاء والبراء	٤٤
٩	صور من الموالاة	٤٨
١٠	صور ليست من الموالاة	٦٥
١١	هل كل صور الموالاة تكون كفرًا مخرجًا من الملة، وكيفية التعايش السلمي مع غير المسلمين	٨٤
١٢	أحكام المعاهدات بين المسلمين وغير المسلمين	٩٠
١٣	حاجتنا إلى الولاء والبراء في عالم العولمة.....	٩٦
١٤	واقع أليم	١٠٠
١٥	من روائع حضارتنا	١٠٨
١٦	ولكن ما السبيل؟	١١٧
١٧	خاتمة البحث	١٢٢
١٨	المراجع	١٢٦
١٩	الفهرس	١٢٧